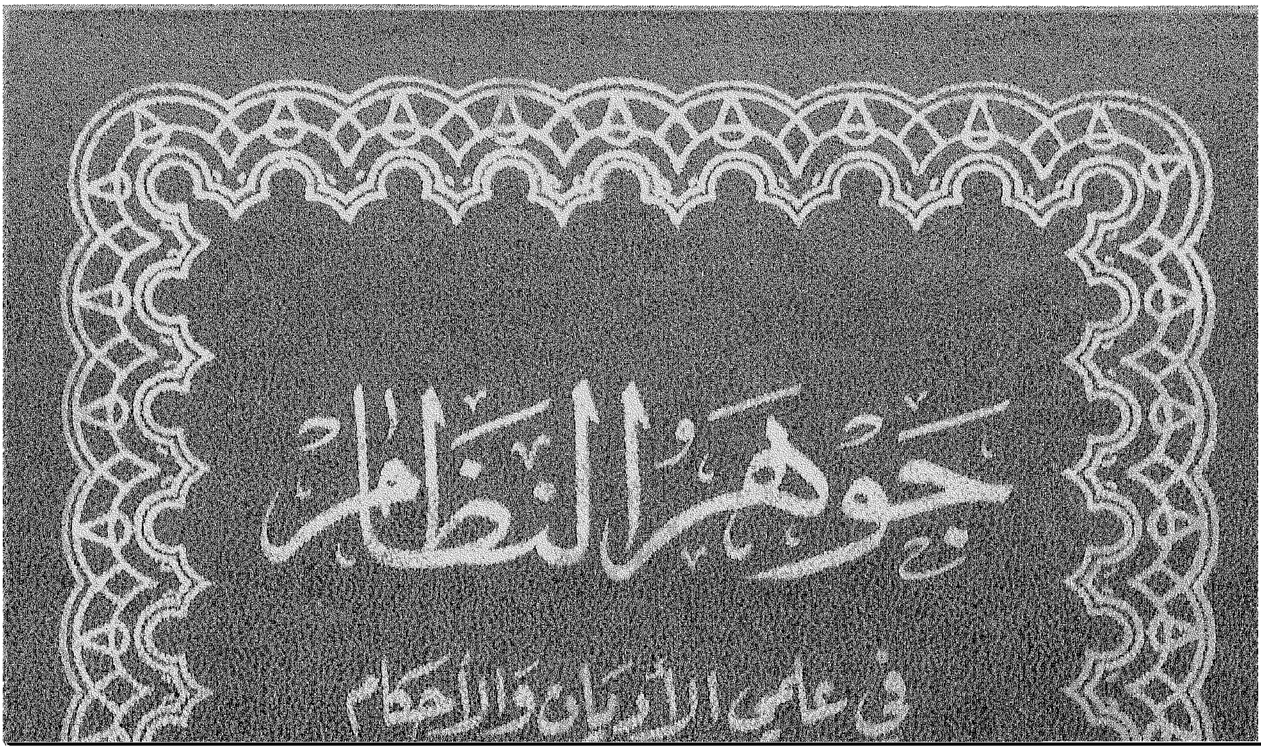
جوهر النظام
في علمي الأديان والأحكام

---

(١) وَيَسَعُ القاضي: أي اذا رَضيَ المُدَّعَى عليه بأن يحلفه المدعي بنفسه، وسع القاضي السكوت

وَلَمْ يُجَوِّزْهُ أَبُو سَعِيدِ   وَلَم يُشِرْ إِلَيْهِ مِن بَعِيدِ
لٰكِنَّهُ عَنْ صَحْبِهِ قَدْ نَقَلاَ   أَن لاَيَمِينَ فِي النِّكَاحِ مَثَلا
وَقَدْ حُكِيَ الْعَكْسُ عَنِ الْقَومِ وَقَدْ   أَعْجَبَهُ ذَاكَ فَهَذَا مَاوَرَدْ
وَأَنْتَ تَدْرِى أَنَّ هَذَا غَيْرُ مَا   أَرَادَهُ الْأَصْلُ وَمَاقَدْ فَهِمَا
وَإِنَّمَا ذَا فِي فَتًى قَدْ أَنْكَرَا   طَلاَقَ نِسْوَةٍ بِهَا تَمَكَّرَا
وَأَنَّهُ لَيْسَ لَهَا مِن بَيِّنَهْ   فَلاَ يَمِينَ هٰهُنَا مُبَيَّنَهْ
كَذَلِكَ الْمَرْأَةُ تُنْكِرُ الرِّضَا   بِهِ وَزَوْجُهَا يَقُولُ عَرَضَا
فَإِنْ أَتَى الشُّهُودُ فِيهِ لَزِمَا   أَوْلاَ(١) فَلاَ يُدْرِكُ فِيهِ قَسَمَا
هَذَا الذِى أَبُو سَعِيدٍ رَمَزَا   بَأَنَّ فِيهِ حَلِفاً مُجَوَّزَا
وَهْوَ لَعَمْرُ اللّهِ غَيْرُ القَسَمِ   بِحَالَةِ الطَّلاَقِ عِنْدَ الْفَهِمِ
كَيْفَ يُجَوَّزَنَّ بِالطَّلاَقِ   وَإِنَّهَا مِنْ حَلِفِ الْفُسَّاقِ
وَلاَ يَمِينَ فِي الْحُدُودِ أَبَدَا   وَالْقَذْفِ والشَّتْمِ إِذَا لم يَجْحَدَا
وَإِن يَكُنْ قَذَفَهُ أَوْ شَتَمَا   وَجَحَدَ الْفِعْلَ فَقِيلَ أُلْزِمَا
يَلْزَمُهُ الْإِقْرَارُ أَوْ يَمِينُ   وَبَعْضُهُمْ لَيْسَ هُنَا يَمِينُ
وَقِيلَ لا يَمِينَ فِي ذَا البَابِ   فِي الرَّدِ وَالنِّكَاحِ وَالْأَنْسَابِ
كَذَاكَ مَا كَانَ لِرَبِّي حَقُّ (٢)   فَلا يَمِينَ فِيهِ تُسْتَحَقُّ
وَقَدْ أَجَازُوهَا عَلَى مَنْ تُهِمَا(٣)   بَأَنَّهُ زَكَاتَهُ قَدْ كَتَمَا

---

(١) أو لا : لا نافية ، أي والا ياتى عليها بالبينة ، فليس له عليها يمين ؛ بأنها لم ترض به ، هذا على رأى من لم ير اليمين على مافى القلوب .

(٢) قوله : «حق» مبتدأ ، وخبره محذوف ؛ والتقدير وكذلك ما كان فيه لله حق ، فليس فيه يمين ، فعلى هذا فكان تامة .

(٣) تُهما : أي اتهما بالبناء للمفعول فحذف الالف للوزن أو حذفها لغة .

والْخُلْفُ فِي التُّهْمَةِ فِي الْحُقُوقِ   مِن كُلِّ حَقٍّ كَانَ لِلْمَخْلُوقِ
فَقِيلَ لاَ يَمِينَ وَهْوَ الأَكْثَرُ   وَقِيلَ بَلْ فِيهَا يَمِينٌ تُذْكَرُ
وَبَعْضُهُمْ قَيَّدَهَا بِمَوْضِعِ   يَسْتَوجِبُ الْحَبْسَ بِهَا لِلْمُدَّعِي
فَحَيْثُمَا التُّهْمَةُ تُوجِبَنَّا   حَبْساً فَهَاهُنَا يُحَلِّفَنَّا
وذَاكَ أَنْ تَظْهَرَ أَسْبَابُ التُّهَمْ   أَوْلاَ فَلا يَمِينَ لِلَّذِي اتُّهِمْ
وليسَ فِي التُّهْمَةِ رَدُّ القَسَم   لأنها عَنْ غَيرِ قَطْعٍ فَاعْلَمِ
إلا إِذَا رَضِي بأن يَحْلِفَ لَهْ   بَأَنَّهُ يَتْهَمُهُ فِي الْمَسْئَلَهْ
وَمَا أَرَى هَذَا بِمُغْنٍ عَنْهُ (١)   شَيْئاً فكَيْفَ الرَّدُّ يَلْزَمُنْهُ
وَمَا عَلَى الْوَالِدِ للابْنِ قَسَمْ   وَالأُمُّ مِثْلُهُ وَقِيلَ تُلْتَزَمْ
وَقيلَ فِي الأُمِّ كَبَاقِي النَّاسِ   تَلْزَمُهَا الْيَمِينُ فِي الْقِيَاسِ
وَقِيلَ بَلْ وَالِدُهُ يُخَيَّرُ   لَدَى الْيَمِينِ لا عَلَيْهَا يُجْبَرُ
إن شَاءَ أَن يَحْلِفَ أَوْ يَرُدَّا   عَلَى ابْنِهِ الْيَمِينَ فِيمَا حَدَّا
وَلَم يَكُن مِنْ حَقِّ وَالِدَيْهِ   إِحْضَارُهُمْ لِلادِّعَا عَلَيْهِ
غَذَّوْهُ بالنِّعْمَةِ حَالَ الصِّغَرِ   كَيْفَ يَكُونُ خَصْمَهُمْ فِي الْكِبَرِ
يَجْنُونَ مِنْ ثِمَارِهِ كُلَّ نَكَدْ   طِفلاً وَكَهْلاً وَمَمَاتاً إنْ فُقِدْ
وَرَجُلٌ مَاتَ أُخُوهُ فَادَّعَى   بَأَنَّ زَيْداً سَمَّهُ (٢) فَصُرِعَا
إِنَّ لَهُ تَحْلِيفَهُ إِنْ أَنْكَرَا   وَالْخُلْفُ إِنْ خَلَّفَ ابْناً ذَكَرَا
قِيلَ لَهُ تَحْلِيفُهُ وَقِيلا   لَيْسَ لَهُ ذَاكَ فَعِ التَّأْصِيلا

---

(١) بمُغن : الباء فيه زائده كما زيدت فى قوله : لا يقرأن بالسور .
(٢) سَمَّهُ : أي أطعمه السم . وصُرِع أي مات .

وَذَاكَ مَبْنِيّ عَلَى مَافِي القَوَدْ   أَهْوَ (١) أَحَقُّ هَاهُنَا أَمِ الوَلَدْ
وَرَجُلٌ قَدِ ادَّعَى عَلَى عُمَرْ   بِأَنَّهُ بَعِيرَهُ حَيًّا نَحَرْ
فَقَالَ بَعْدَ الْمَوْتِ قَدْ نَحَرْتُهُ   فَالْقَوْلُ قَوْلُ غَارِمٍ (٢) وَجَدْتُهُ
إِنْ عَجَزَ الشُّهُودُ فَلْيُحَلَّفِ   بِاللّهِ قَدْ نَحَرْتُ بَعْدَ التَّلَفِ
وَحَائِضٌ تُحَلَّفَنَّ حَيْثُ لَمْ   يَكُن بِهَا شَيءٌ يُحَرِّمُ(٣) الْقَسَمْ
فَالْحَيْضُ لا يَمْنَعُ ذِكْرَ الْبَارِي   وَإِن يَكُنْ يَمْنَعُ حَظَّ القَارِي(٤)

بابُ القضاءِ فى الدِّماءِ

وَلِلقَضَا مَوَاضِعٌ وَقَدْ مَضَى   أَكْثَرُهَا فِيمَا مَضَى وَمَا انْقَضَى
وَمَا بَقِى مِنْهَا سِوَى بَابُ الدِّمَا   وَبَعْضُهُ (٥) كَذَاكَ قَدْ تَقَدَّمَا
وَهَاهُنَا أَذْكُرُ مَامِنْهُ بَقِى   كَدِيَةٍ وَقَوَدٍ لَمْ يَسْبِقِ
فَقَاتِلُ النَّفسِ بِغَيْرِ حَقِّ   يَلْزَمُهُ يَنْقَادُ لِلْمُحِقِّ
يَقْتُلُهُ وَلِيُّهُ وَإِنْ عَفَا   عَنْ قَتْلِهِ فَالْعَفْوُ أَدْنَى لِلْوَفَا
وَإِنْ عَفَا بَعْضُهُمُ فَلا قَوَدْ   مِن بَعْدِ عَفْوِهِ يَكُونُ لِأَحَدْ
لٰكِنْ عَلَيْهِ دِيَةُ الْمَقْتُولِ   وَهٰكَذَا كَفَّارَةٌ فِي قَوْلِ

---

(١) قوله : «اهو» بهمزة الاستفهام وإسكان الهاء للوزن .

(٢) قوله : «فالقول قول غارم» أقول إن عندي فى هذا غير ما قيل ، وذلك لأن الذبح حدث متلِف فقوله ذبحته بعد موته دَعْوَى منه ، فإن أقام البينة والإفعليه قيمته ، وله على صاحب البعير اليمين .

(٣) يَحَرِّم : أي يُمْنع .

(٤) قوله : «وان يكن يمنع حَظّ القارى» أي أجره ، وعندى أنه لا يرفع الأجر ، لأن ذكره تعالى لا يُمنع بحال فحيث جاز ذكره ثبت أجره ، وإنما يمنع قراءة القرآن كما يمنعها النفاس والجنابة .

(٥) قوله وبعضه الخ يعنى بالبعض بأَبِي الْحدود والجهاد هـ . ص .

وَقِيلَ لا كَفَّارَةً في الْعَمْدِ   بَلْ في الْخَطَا لِعِظَمِ التَّعَدِّي(١)
يَلْزَمُهُ عِتْقٌ فَإِن لَمْ يَجِدِ   يَصُومُ شَهْرَيْنِ بِلا تَفَنُّدِ (٢)
وَلَيْسَ لِلإِطْعَامِ مِنْ سَبِيلِ   لِعَدَمِ ذِكْرِهِ مِنَ الدَّلِيلِ
وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَا إِنْ أَطْعَمَا   أَجْزَاهُ والأَكْثَرُ مَا تَقَدَّمَا
وَهْوَ مُوَافِقٌ لِمَعْنَى الذِّكْرِ   إِذْ لَمْ يَكُن لَهُ بِهِ مِنْ ذِكْرِ
قَدْ ذَكَرَ الْقُرْآنُ الأَوَّلَيْنِ (٣)   وَهٰكَذَا تَتَابُعَ الشَّهْرَيْنِ
وَلَمْ يَكُنْ إِطْعَامُهُمْ قَدْ ذُكِرَا   كَمِثْلِ مَافي غَيْرِهَا قَدْ ذُكِرَا
وَرَجُلٌ عَشَرَةً قَدْ قَتَلاَ   ثُمَّ أَرَادَ التَّوْبَ مِمَّا فَعَلا
كانَ عَلَيْهِ لَهُمُ يَنْقَادُ   فَيَفْعَلُونَ فِيهِ مَا أَرَادُوا
إِمَّا عَفَوْا عَنْهُ أَو الْقِصَاصُ   أَوْدِيَةٌ وَهْوَ لَهُ خَلاَصُ
إِنْ قَتَلُوهُ كَانَ عَن نَفْسٍ وَفي   تِرْكَتِهِ بَاقِى الدِّيَاتِ فَاعْرِفِ
وَقِيلَ لِلأَوَّلِ قَتْلُهُ فَقَطْ   وَالْبَاقِى في تِرْكَتِهِ غُرْماً يُحَطْ(٤)
وَقِيلَ بَلْ في قَتْلِهِ أَكْفَاءُ   أَوَّلُهُمْ وَآخِرٌ سَوَاءُ
فَإِنْ عَفَا بَعْضُهُمْ لا يُقْتَلُ   بَل لَهُمُ الدِّيَاتُ عَنْهُ تُبْذَلُ
مِن مَالِهِ وَقِيلَ إِن بَعْضٌ قَتَلْ   فَلَيْسَ لِلبَاقِينَ شَيْءٌ قَدْ حَصَلْ

---

(١) قوله : «لعظم التعدى» اختلف في وجوب الكفارة على المخطىء ، فقال بعضهم عليه الكفارة لأنها إذا وجبت في قتل الخطا فوجوبها في قتل العمد أوْلَى لأن الحكم إذا شُرِع في الأخف فهو فى الأعظم أولى وأحق وقيل لا كفارة عليه لأنها لم تُشْرَع عليه ، فليس لنا أن نشرع شيئا بالقياس ، وكذلك الخلاف فى كفارة ترك الصلاة عمدا على نحو ما ذكرنا . والله أعلم .

(٢) أي بلا تفرقة بينهما والمراد متتابعان . أ هـ . ص

(٣) قوله : «الأولَيْن» يعنى العتق والصوم .

(٤) يُحَطُّ : أى يُجْعَلَ

وَفِي جَمَاعَةٍ بِشَخْصٍ فَتَكُوا   قِيدَ بِهِ جَمِيْعُهُمْ وَهَلَكُوا
وَذَاكَ لِلْفَتْكِ الَّذِي قَدْ وَقَعَا   فَدَمُهُمْ بِفَتْكِهِمْ قَدْ ضُيِّعَا
وَهُمْ مِنَ السَّاعِينَ فِي البِلادِ   بَيْنَ الْوَرَى بِالْقَتْلِ وَالْفَسَادِ
وَهُمْ مِنَ الْمُحَارِبِينَ قَطْعَا   يُقَتَّلُونَ لَوْ كَأَهْلِ صَنْعَا
وَلَيْسَ تُجْزِى عَنْهُمُ قَطُّ دِيَهْ   وَإِنْ تَكُن بِعَدِّهِمْ مُؤَدِّيَهْ
وَإِن يَكُنْ تَصَالَحُوا مِنْ قَبْلِ   تَرَافُعٍ إِلَى الإِمَامِ العَدْلِ
جَازَ لَهُ حِيْنَئِذٍ يَأْخُذُ مَا   صَالَحَهُمْ عَلَيْهِ قَوْلاً مُحْكَمَا
لَوْ أَنَّهُ زَادَ عَلَى أَلْفِ دِيَهْ   فَإِنَّ ذَاكَ جَائِزٌ فِي التَّأْدِيَهْ
وَإِنْ أَرَادَ دِيَةً مِنْ غَيْرِ أن   يُصَالِحَنْ فِديَةً تُلَزَّمَنْ
لأَنَّمَا الْمَقْتُولُ نَفْسٌ وَاحِدَهْ   وَلاَ يَجُوْزُ يَأْخُذَنَّ زَائِدَهْ
وَقِيلَ فِيهِ وَرَوَاهُ عَنْهُمُ (١)   بِدِيَةٍ تَلْزَمُ كُلاًّ مِنْهُمُ
وَعَلَّهُمْ قَدْ شَبَّهُوهُ بِالْفِدَا   لِلنَّفْسِ حَيْثُ كَانَ قَتْلُهُ اعْتِدَا
فَهُمْ بِهِ لاشَكَّ مَقْتُولُونَا   لَوْ رُفِعُوا لِحُكْمِ الْحَاكِمِينَا
وَهْوَ بِمَا يَقْبَلُهُ مِنْهُمْ غَدَا   كَمِثْلِ مَن يَقْبَلُ عَنْهُمُ الْفِدَا
وَلاَ أَرَى هَذَا وَإِن لَمْ يُذْكَرِ   خِلاَفُهُ عِنْدَهُمْ فِي الأَثَرِ
وَرُبَّمَا تُوجَدُ فِيهِ مَسْئَلَهْ   مَنْقُوْلَةٌ وَهْيَ لَعَمْرِى مُشْكِلَهْ
وَرُبَّمَا يُوْجَدُ قَوْلٌ يُرْسَمُ   فِي مَوْضِعٍ وَضِدُّهُ لا يُعْلَمُ
وَهْوَ لَهُ مُخَالِفٌ قَدْ ذُكِرَا   فِي مَوْضِعٍ لَكِنَّهُ مَا سُطِّرَا

---

(١) قوله : «ورواه عنهم» أي رواه الصائغي عن بعض أهل العلم .

فَذِكْرُهُ مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ الْعَكْسِ   يُورِثُ عَدْمَ عَكْسِهِ فِي النَّفْسِ
وَالْخُلْفُ إِنْ صَالَحَهُمْ بَأَكْثَرَا   مِنْ دِيَةٍ بَيْنَهُمُ قَدْ أُثِرَا
قِيْلَ لَهُ مَا زَادَ وَالبَعْضُ يَرَى   بِأَنَّ مَازَادَ عَلَيْهِ حُجِرَا
بَلْ دِيَةُ النَّفْسِ وَمَنْ كَانَ فَعَلْ   فَذَاكَ شَأْنُ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُوَلْ
وَفِي الْحَدِيْثِ إن يَزِدْ بَعِيرَا   فَذَاكَ جَاهِلِيَّةٌ تَعْيِيرَا (١)
وَإِن يَكُنْ نَائِرَةً (٢) بَيْنَهُمُ   فَوَاحِدٌ بِوَاحِدٍ يُلْتَزَمُ
فَعَشْرَةٌ قَدْ قَتَلُوا إِنْسَانَا   وَلِيُّهُ يَقْتُلُ أَيًّا كَانَا
وَتِسْعَةُ الْأَعْشَارِ مِنْ أَصْلِ الدِّيَهْ   تَلْزَمُ مَن لَمْ يُقْتَلَنْ(٣) فِي التَّأْدِيَهْ
تُدْفَعُ لِلْمَقْتُولِ بَعْدَ الْقَتْلِ   لِأَوْلِيَائِهِ بِغَيْرِ مَطْلِ
وَقِيلَ بَلْ إِلَيْهِ تُدْفَعَنَّا   مِنْ قَبْلِ قَتْلِهِ وَيُقْتَلَنَّا
وَالأَوَّلُ الْمَنْسُوبُ لِلأَصْحَابِ   وَالثَّانِي لا يَخْلُو مِنَ الصَّوَابِ
وَإِنْ أَرَادَ دِيَةً فَتُدْفَعُ   إِلَيْهِ وَهْيَ بَيْنَهُمْ تُوَزَّعُ
وَإِنْ رَمَىٰ بِحَجَرٍ فَقَتَلا   أو بَعْرَةٍ أَوْ بِنَوَاةٍ مَثَلا
وَقَصَدَ الْقَتْلَ عَلَيْهِ القَوَدُ   عَن نَجْلِ مَحْبُوبٍ كَذَاكَ يُوجَدُ
لِأَنَّهُ لِقَتْلِهِ قَدْ قَصَدَا   فَهُوَ كَمَنْ يَقْتُلُهُ تَعَمُّدَا
وَقِيلَ إن رَمَاهُ لا بِقَاتِلِ   وَلَمْ يُؤَثِّرْ لَمْ يُقَدْ لِلْعَامِلِ

---

(١) قوله : «ثغييرا» أي عيرهم بكونه من فعل الجاهلية والتعيير بالعين المهمله تذكير المرء بما فعله من العار على معنى التنقيص .

(٢) نائره : أي فتنة وعداوة ، وهو الذى يعبر عنه باللَّوْث فى القَسامه .

(٣) قوله : «من لم يُقتلن» بضم الياء بالبناء للمفعول ، يعنى إذا قتل عشرة رجال رجلا قيد به واحد من العشرة وهو الذي يختاره الوَلِيّ أو الذى تكُون عليه القرعة ، فيكون على كل واحد من التسعة الذين لم يقتلوا مائة وعشرة قروش من الدية المقدره باثنى عشرة مائة قرش ، لأولياء المقاد منهم ، وهذا في قتل النائرة .

وَذَاكَ مِثْلُ إن رَمَىٰ بِقُطْنَةِ   أو رِيْشَةٍ أَوْ نَحْوِهَا كَخِرْقَةِ
حَكَى أَبُو المُؤْثِرِ هَذَا عَنْهُمُ   وَهْوَ إلَيْهِ مَالَ فِيمَا يُفْهَمُ
وَعَلَّ مَبْنَىٰ الاخْتِلافِ مَا وُجِدْ   هَلْ ذَاكَ كَالْحَدِّ أَمِ الْحَقُّ عُهِدْ(١)
فَمَن يَقُلْ كَالْحَدِّ يُسْقِطَنْهُ   بِشُبْهَةٍ وَالْحَدَّ يَدْرَأْنُهُ (٢)
وَمَن يَقُلْ حَقٌ فَلا يَنْدَفِعُ   بِذَاكَ والْحَقُوْقُ حَتْماً تُدْفَعُ(٣)
وَإِنْ دَرَأْنَا القَتْلَ عَنْهُ لَزِمَهْ   إن مَاتَ مِنه دِيَةٌ مُتَمَّمَهْ
وَمَا الْخَطَا يُوجِبُ قَطْعاً قَوَدَا   لِأَنَّهُ لِقَتْلِهِ مَاقَصَدَا
يُرِيدُ أَن يَرْمِى سِوَاهُ فَوَقَعْ   عَلَيْهِ أَوْ مَاتَ بِهِ حِينَ سَدَعْ
فَذَا هُوَ المُخْطِئُ تَلْزَمَنَّا   عَشِيْرَةَ الْقَاتِلِ تَدْفَعَنَّا (٤)
تَدْفَعُ عَنْهُ دِيَةَ الْقَتِيلِ   عَلَيْهِ بِالتَّوْزِيعِ فِي التَّأْجِيلِ
يُقَدَّمُ الأَقْرَبُ ثُمَّ الأَقْرَبُ   وَهٰكَذَا حَتَّى يَتِمَّ النَّسَبُ
وَذَلِكَ القَاتِلُ مِثْلُ رَجُلِ   مِنْهُمْ فَلا يَزِيدُ فِي الغُرْمِ الْجَلِي
لٰكِنَّهُ يَزِيدُ بِالْكَفَّارَةِ   وَقَدْ مَضَى مَا فِيهِ مِنْ عِبَارَةِ
جِنَايَةُ الْمَجْنُونِ وَالصَّبِيِّ   مِنَ الْخَطَا وَالأَعْجَمِ الْغَبِيِّ
لأَنها عَنْ غَيْرِ قَصْدٍ تَقَعُ   فَهْيَ عَلَى أَهْلِيهِم تُوَزَّعُ
وَلاَ يُقَادُ وَالِدٌ بِالْوَلَدِ   لأَنَّ هَذَا مَانِعٌ لِلْقَوَدِ

---

(١) قوله «أم الحقُّ» ضبطه الكاتب هنا بشكل الضمة ولعله بأمر من المصنف ، ولعله مبتدأ أو خبر لمبتدأ محذوف أو هو الحق المعهود .

(٢) درءُ الحد : رفعُه .

(٣) أي تُؤَدّى إلى أهلها .

(٤) تدفعنا : في محل فاعل تلزم على حذف أن المصدريه .

وَلاَ يُقَادُ مُسْلِمٌ بِذِمِّيِّ   عِنْدَ أُولِي الْحَقِّ وَأَهْلِ الْعِلْمِ
وَلاَ يُقَادُ الْحُرُّ بِالْعَبْدِ وَلاَ   يُقَادُ أَعْجَمٌ (١) إِذَا مَا قَتَلاَ
وَلاَ يُقَادُ ذَكَرٌ بِأُنْثَى   إِلاَّ مَعَ الفَتْكِ (٢) وَلاَ بِالْخُنْثَى
وَإِنْ أَرَادُوا قَتْلَهُ بِهَا لَزِمْ   أَن يَدْفَعُوا الفَاضِلَ ممَّا قَدْ غُرِمْ
لأنها في نِصْفِ غُرْمِ الرَّجُلِ   والنِّصْفُ مَرْدُودٌ إلى المُقَتَّلِ
وَذَاكَ فِي ثَائِرَةٍ إِنْ قُتِلَتْ   وَإن يَكُن بِالْفَتْكِ لارَدٌّ ثَبَتْ
وَتُقتَلُ الأُنثى بأُنْثَى وكَذَا   عَبْدٌ بِعَبْدٍ فَافهمَنَّ المأخَذَا
وَعَشرةٌ مِنَ العَبِيدِ قَتَلُوا   عَبْداً فَوَاحِدٌ بِهِ يُقَتَّلُ
وَيَغْرَمَنَّ سَادَةُ الْبَاقِينَا   تِسْعَةَ أَعْشَارٍ كما حَكَيْنَا
لَكِن هُنا تُقْسَمُ نَفسُ الْقِيمَةِ   وَما مَضى تُقسَمُ نَفسُ الدِّيَةِ
وَقِيلَ مَهْمَا فَتَكوا فَالْقَتْلُ   عَلَى الْجَمِيعِ وَهُوَ قَوْلٌ عَدْلُ
وَحَيْثُمَا يَمتنِعَنَّ القَوَدُ   يَمْتَنِعُ الْقِصَاصُ وَهْوَ أَبْعَدُ
لأَنَّمَا الزَّوْجَانِ لاَقِصَاصَا   بَيْنَهُمَا فى الْجُرْحِ حِينَ غَاصَا
وَقَدْ يُقَادُ بَعْضُهم لِبَعْضِ   فى الْقَتْلِ مَعْ رَدٍّ عليها(٣) يَمْضِي
وَلاَ قِصَاصَ فى الْعِظَامِ وَالْبَصَرْ   وَالسَّمْعِ مَهْمَا نَقَصَا عَنِ الْقَدَرْ
وَوَارِثٌ بِالْجِنْسِ (٤) لا يقتَصُّ   لِأَنَّهُ بِذَاكَ لا يَخْتَصُّ

---

(١) قوله : «ولا يقادُ أعجم» أي لتعذر أن يبين عذره ، فلعل له في ذلك عذرا ، والقَوَدُ إن لم يكن حدًّا فهو أشبه بالحد ، والحد يُدْرَءُ بالشبهات .

(٢) قوله : «إلا مع الفتك» يعني القتل العمْد العُدْوَانِي .

(٣) قوله : «مع رد عليها» أي رد نصف الدية إن هى قيدت بالزوج ، لأنها كنصف الرجل فليس بينهما بَواء .

(٤) قوله : «ووارث بالجنس ... الخ» اي ليس لمن يرث بالجنس أن يقتص ، وذلك كالسِّنْد والحبشة والنوبان إذا مات منهم أحد ولم يوجد له وارث غير أهل جنسه ، عند من يرى الميراث بالجنس ، فالوارث بالجنس ليس له قصاص ولا قودَ .

بَلِ الْقِصَاصُ لِذَوِى السِّهامِ   وَالْعَصَبَاتِ قِيلَ وَالْأَرْحَامِ
وَقِيلَ لاَ قِصَاصَ أَيْضاً لِلرَّحِمْ   وَلا لِذِى السِّهامِ طُرًّا يُلْتَزَمْ
إِذْ قِيل لَيْسَ لِلنِّسا مِنْ قَوَدِ   وَقِيلَ بَل لَهنَّ فى التَّقيُّدِ
وَلاَ قِصَاصَ إِنْ عَفَا ويَلزَمُ   إِن بَطَلَ الْقِصَاصُ اِرْشٌ يُعْلَمُ
وَإِنْ عَفَا الْمَجْرُوحُ عَمَّا صُنِعَا   فِيهِ (١) بِعَمْدٍ عَفْوُهُ قَدْ وَقَعَا
وَلاَ يَصِحُّ عَفْوُهُ إن بِخَطَا   قَدْ جَرَحُوهُ إِذْ لِأَهْلِهِ الْخَطا
فَدِيَةٌ لِأَهْلِهِ مُسَلَّمَهْ   مِن آيةٍ فى الذِّكرِ جاءَتْ مُحْكَمَهْ
وَلاَ قِصَاصَ فِي الْجِراح قَبْلَ أَن   يَبْرأَ مِن جِرَاحِهِ ويُعْرَفَن
وَلاَ قِصَاصَ لِصَبِىٍّ لاَ وَلاَ   مِنْ قَوَدٍ عَلَيْهِ فَاذْرِ الْعِلَلاَ
فَلاَ لَه وَلاَ عَلَيْهِ حَتَّى   يَبْلُغَ مَبْلَغَ الرِّجالِ بَتَّا (٢)
وَقَاتِلٌ مِن بَعدِ عَفْوٍ يُقتَلُ   حَداً وَلَيْسَ الْعَفْوُ عَنْهُ يُقبَلُ
وَقَاتِلٌ مِن بَعْدِ أَخْذِ الدِّيَةِ   كَمِثْلِه يُقْتَلُ لِلتَّعْدِيَةِ
وَمِثلهُ القَاتِلُ فِي الأَمَانِ   فَقَتْلُهُم حَدٌّ عَلَى الإِنْسَانِ
وَهُم مِنَ السَّاعِينَ بِالْفَسَادِ   قَتْلُهُمْ فَرْضٌ عَلَى الْعِبَادِ
وَإِنْ عَفَا الْبَعْضُ فَمَا لِلْبَعْضِ   مِن قَوَدٍ بَلْ دِيَةٌ يَسْتَقْضِي
وَقِيلَ بَلْ بِالْعَفْوِ يَسْقُطَنَّا   حَقُّ الْجَمِيعِ عَنه فَاعْلَمَنَّا
يُوجَد هَذا فِي شُروحِ النِّيلِ   لَكِنَّهُ خَالٍ مِنَ الدَّلِيلِ (٣)

---

(١) قوله : «صنعا» أي فُعِلَ به من قتل أو جراحَ ؛ يعنى إذا عفا المقتول قبل موته عن قاتله بالعمد ثبت عفوه ، وإن عفا عن قاتله خطأً لم يثبت عفوه عن الدِّية ، لقوله تعالى ﴿فدية مسلمة إلى أهله﴾ .

(٢) بَتًّا : أى قطعا .

(٣) قوله : «فى شروح النيل» أى شرح النيل لمؤلفه العلامة محمد بن يوسف المغربى والنيل كتاب لم يؤلف مثله فى المذهب لمؤلفه العلامة عبد العزيز بن إبراهيم الثمينى .

وَالْخُلْفُ إنْ عَفا عَن الْقَتْلِ وَلَمْ   يَنْزِلْ اِلَى الْغُرْمِ فَهَلْ غُرْمٌ لَزِمْ
وَإنْ يَكنُ عَنه إِلى الغُرمِ نَزَل   فَهاهُنا الغُرمُ لَه قَطعاً حَصَل
وَإن يَكُنْ عَنْ قَتِله لَمْ يَعْفُ   وَمَاتَ قَبْلَ الْقَتْلِ فِيهِ خُلْفُ
قِيلَ لَهُ مِن مَالِه الْغُرْمُ[1] وَقَدْ   يُقالُ لا غُرْمَ لَهُ حِينَ افْتُقِدْ
كَانَ لَهُ عَلَيْهِ دَمٌّ فَذَهَبْ   فَهْوَ كَمَن لَهُ بَعِيرٌ فَعَطَبْ
وَالْمَالُ لِلْوَارِثِ لَيْسَ يُدْرِكُ   ذُو الدَّمِ شَيْئاً مِنْهُ حِينَ يَهْلِكُ
مَا كَان فِي النَّفْسِ فَلاَ يَنْتَقِلُ   لِلْمالِ لَكِنْ غَيْرَهُ يَنْتَقِلُ
ذَاكَ الَّذِي يَكونُ فِي ذِمَّتِهِ   بِمَوْتِهِ يَصِيرُ فِي تِرْكَتِهِ
نَعَمْ وَلَوْ عَفَا فَثَمَّ يَنْتَقِلْ   لِذِمَّةٍ وَبَعْدُ فِي الْمَالِ جُعِلْ
هَذَا هُوَ التَّحْقِيقُ لِلأَخِيرِ   وَالأَوَّلُ الْمَوْجُودُ فِى الْكَثِيرِ
وَرجُلٌ لِرَأْسِ مَيْتٍ قَطَعَا   فَلاَ عَلَيْهِ قَوَدٌ قَدْ وَقَعَا
لَكِنْ عَلَيْهِ دِيَةٌ تُؤَدَّى   عَنْهُ إِذَا مَا كَانَ ذَاكَ عَمْدَا
وَفِي الْخَطَا لَيْسَ عَلَيْهِ أَبَدَا   غُرْمٌ بَلِ الْغُرْمُ إِذَا تَعَمَّدَا
وَإنْ يَكُ الْمَيِّتُ عَبْداً أُهْدِرَا   عَنْهُ وإنْ كَانَ بِعَمْدٍ خَطَرا
لِأَنَّهُ مَالٌ وَلَيْسَ الْمَالُ   مِنْ حُرمَةِ الْحُرِّ عُلاً يُنَالُ
وَرَجُلٌ مِن بَيْنِ قَوْمٍ قَدْ رَمَى   فِيمَن رَمَى أَصَابَ شَخْصاً مُبْهَمَا
إِنَّهُ فِي الْحُكْمِ لاَ يَلْزَمُهُ   حَتَّى يَكُونَ مِنْهُمْ يَعْلَمُهُ
ي الْخَلاَصِ لِجَمِيعِ الْقَوْمِ   يَلْزَمُهُ مِنْ دِيَةٍ وَسَوم

---

[1] الغرم : الدية .

وَأخذُ غُرْمِهِ إِذَا أَقَرَّا   بِهِ لأَهْلِهِ حَلاَلٌ يُطْرَا
وَسامِعٌ مَن يَتآمَرُونَا   بِأَنَّهُمْ غَداً سَيَقْتُلُونَا
وَأنَّه يَعرِفُ منَ سَيُقْتَلُ   عَلَيْهِ أن يُنْذِرَهُ أَن يَفْعَلُوا
وَإِن يَكُنْ قَصَّرَ عَنْ إِنْذَارِ   فَإِنَّهُ يَبُوءُ بِالأَوْزَارِ
اِن قَتَلُوهُ هَلْ عَلَيْهِ تَلْزَمُ   دِيَتُهُ فِيه خِلاَفٌ يُرْسَمُ
فَبَعْضُهُمْ يُلْزِمُهُ وَالْبَعْضُ لاَ   يُلْزِمُهُ حَيْثُ احْتِمَالٌ حَصَلاَ
لأَنَّهُ يُمْكِنُ أن يَكُونَا   أَوْلاَ يَكُونُ فَغَدَا مَظْنُونَا
وَإِنْ دَرَى بِأَنَّ قَتْلَهُمْ بِحَقْ   لَهُ فَلِلإِنْذَارِ لَيْسَ يَسْتَحِقْ
إِنْ أَمَرَ السَّيِّدُ مَنْ قَدْ مَلَكَا   بِقَتْلِ إِنْسَانٍ وَمِنْهُ هَلَكَا
فَهْوَ عَلَى السَّيِّدِ مَأْخُوذٌ بِهِ   لأَنَّهُ أَمَرَهُ بِضَرْبِهِ
وَالْمَاشِيَانِ إِنْ هُمَا قَد سَدَعا(١)   بَعْضُهمَا الآخَرَ ثُمَّ انصَرَعا
يَضْمَنُ كُلٌّ مِنْهُمَا لِصَاحِبِهْ   مَا كَان فيهِ أثراً مِنْ ضَارِبِهْ
وَامرَأتَانِ يَتَطَاحَنَانِ   عَلَى رَحَى وَيَتَعَاوَنَانِ
زَلَّ الْعَصا مِنَ الرَّحَى وَقَتَلا   وَاحِدَةً يَضْمَنُهَا مَنْ عَقَلا (٢)
وَرَاكِبٌ بِهِيمَةً فِي يَدِهِ   رُمْحٌ وَقَدْ تَفَلَّتَتْ(٣) مِنْ عِنْدِهِ
فَضَامِنٌ لِمَا أُصَابَ وَهْوَ فِى   بَابِ الْخَطَا يُحْسَبُ حُكْماً فاعْرِفِ
وَضَارِبٌ بَهِيمَةً قَدْ رَكِبَا   يَضْرِبُهَا يُرِيدُ مِنْهَا تَذْهَبَا

---

(١) سَدَعا : أى صدم .
(٢) من عقلا : يعنى العاقله .
(٣) تفلتت : أى سقطت من يده واصل الفَلَت الانفصال .

فَقُتِلَتْ إنْ كَانَ بِالْمُقَدَّمِ   فَضَامِنٌ أَوْلاَ فَلاَ غُرْمَ اعْلَمِ
مَقْدَمُهَا كَسَهْمِهِ وَالْمُؤْخَرُ   مِنْ جُرْحِهَا(١) وَذَاكَ جُرْحٌ يُهْدَرُ
وَرَجُلاَنِ فِي الطَّرِيقِ اصْطَحَبَا   أَتَاهُمَا مَن يَقْتُلَنْ مَنْ صَحِبَا
فَانْهَزَمَ الآخَرُ عَنْهُ فَقُتِلْ   يَلْزَمُهُ الضَّمَانُ فِيمَا قَد نُقِلْ
وَلاَ ضَمَانَ إن يَكُن لِعُذْرِ   فِرَارُهُ عَنْهُ بِأَصْلِ الأَمْرِ
وَطَارِحٌ عَلَى أَخِيهِ عَقْرَبَا   فَأَثَّرَتْ فِيهِ الضَّمَانُ وَجَبَا
فَسَوْمُ عَدْلَيْنِ عَلَيْهِ وَهْوَ مَا   نَذْكُرُهُ فِيمَا يَلِيهِ فَافْهَمَا
وَذَاكَ مَا قَدْ يَقْتَضِيهِ النَّظَرُ   مِنْ عَارِفَيْنِ بِالدِّما إن نَظَرُوا
وَقِيلَ عِشْرُونَ مِنَ الدَّرَاهِمِ   سَوْمُهُمَا وَذَاكَ غَيْرُ لاَزِمِ
بَلْ ثُلُثُ الْغُرْمِ وَقِيلَ الْمُؤَثَّرِ   مِن يَدِه أَوْ أُصبُعٍ أَوْ ذَكَرِ
أَنْ تَنْظُرَنَّ دِيَةَ الْمُؤثِّرِ   مِنْ يَدِهِ أو أُصْبَعٍ أَو ذَكَرِ
وَتُخْرِجَنَّ ثُلُثَ الْمُقَدَّرِ   أَو نِصْفَهُ عَلَى اخْتِلاَفِ النَّظَرِ
وَامْرَأَةٌ قَدْ سَقَتِ الدَّوَاءَ   سَلِيلَها شَاءَتْ لَهُ الشِّفَاءَ
فَمَاتَ لاَ يَلْزَمُهَا قَتِيلُ (٢)   إذ لَمْ تُرِدْ أَن يَهْلَكَ السَّلِيلُ
قُلْتُ وَلَكِن يَنبَغِي أَن يُنظَرَا   فِيما سَقَتْ أَقَاتِلٌ قَدْ أَثَّرَا
أَمْ غَيْرُ قَاتِلٍ فَأَمَّا الأَوَّلُ   فَحُكْمُهُ قَتْلُ الْخَطَا إِذْ تَفعَلُ
لأَنَّهَا سَقَتْهُ قَاتِلاً وَلَوْ   لَمْ تَعْلَمَنْ فَالْغُرْمُ فِيمَا قَدْ أَتَوْا(٣)
وَان يَكُ الدَّوَاءُ غَيْرَ قَاتِلِ   طَبْعاً فَلَيْسَتْ هَاهُنَا بِقَاتِلِ

---

(١) من جرحها : أى من جرح العجماء وجرح العجماء جبار أى هدر .

(٢) قوله : «لا يلزمها قتيل» أى دية قتيل فاقام المضاف اليه مُقام المضاف .

(٣) قوله : «قد أتوْا» أي أتتْ ، عبّر عنها بالجمع عن المفرد .

وَقِيلَ مَنْ حَائِطُهُ قَدْ مَالا … عَلَى طَرِيقٍ لَيْسَ عَنْهَا زَالاَ
إن وَقَعَ الْحَائِطُ فَوْقَ عَمْرِوِ … فَلَيْسَ فِيهِ مِنْ ضَمَانٍ يَجْرِي
إلاَّ إِذَا كَانَ لَهُ تُقُدِّمَا (١) … فِي صَرْفِهِ فَبِالضَّمَانِ حُكِمَا
وَان يَكُن لَمْ يَتَقَدَّمَنَّا … فَلَيْسَ بِالضَّمَانِ يُحْكَمَنَّا
لَكِنَّه يَضْمَنُ عِنْدَ رَبِّهِ … إِذَا رَآهُ مُخْطِراً فِي دَرْبِهِ
وَرَجُلٌ عَلَى الطَّرِيقِ أَشْرَعَا … خَشَبَةً يَضْمَنُ مَاقَدْ صَرَعَا
وَرَجُلٌ قَدْ أَشْرَع الجَنَاحَا (٢) … عَلَى الطَّرِيقِ ظَنَّهُ مُبَاحَا
وَبَاعَ ذَاكَ الْبَيْتَ أَنَّ الْمُشْتَرِى … مِن غُرْمٍ مَن يُصِيبُهُ هَذَا بَرِي
وَإِنَّما يَلْزَمُ ذَاكَ الْمُحْدِثَا … لأَنَّهُ عَلَى الطَّرِيق أَحْدَثَا
وَالْعَبْدُ إن يُؤْذَنْ لَهُ فِي الْمَتْجَرِ … وَمَالَ مِنْ ذَلِكَ بَعْضُ الْجُدُرِ
تَقَدَّمُوا عَلَيْهِ وَهْوَ قَدْ أَبَى … مِنْ صَرْفِه ثُمَّ الْجِدَارُ انْقَلَبَا
أَصَابَ إنْسَاناً عَلَى عَشِيرَةِ … سَيِّدِهِ تَوْزِيعُ تِلْكَ الدِّيَةِ
وَمَا جَنَى بِيدِهِ يُحكَمُ بِهْ … فِي نَفْسِ ذَاكَ الْعَبْدِ(٣) عِنْدَ الْمُنْتَبِهْ
وَرَجُلٌ قَدْ قَتَلَ الْمُدَبَّرَا … يَلْزَمُهُ ثَمَنُهُ مُدَبَّرَا (٤)
وَقِيلَ بَلْ خِدْمَةُ مَنْ قَد دَبَّرَهْ … حَتَّى يَمُوتَ أَوْ عَنَا مَنْ أَجَّرَهْ
وَمَن رَمَى عَبْداً وَلَكِنْ حُرِّرَا … مِنْ قَبْلِ أَن يُصِيبهُ مَا ذُكِرَا
يُقْتَصُّ مِنْهُ إِنَّمَا الْمُعْتَبَرُ … وُقوعُ سَهْمِهِ كَمَا قَد أَثَّرُوا

---

(١) تُقُدِّما : بالبناء للمفعول ، أي تقدم عليه الحاكم أو جماعة المسلمين ، بأن يصرفه أو يُقيمه .

(٢) الجناحا : أي أخرج طرفا من بيته كرُوشَن ونحوه .

(٣) قوله : «في نفس ذاك العَبْد» أي في قيمته ، ولا يلزم سيده من جنايته أكثر من قيمته ؛ إلا فيما يأمره به من الجنايات .

(٤) مُدبَّرا : منصوب على الحال .

وَدِيَـةُ الإِنْسَانِ باعْتِبَـارِ   أَمْوَالِ قَاتِليهِ فِى الْمِقْدَارِ
فَمِائَةٌ مِنْ إبلٍ تَلْزَمُ مَنْ   أَموالُـهُ إبلُـهُ فَيَدْفَعَـنْ
عَلَى تَفَاصِيلٍ بِهَا مُفَصَّلَـهْ   مِنَ الْعِشَارِ (١) وَمِنَ الْمُعَطَّلَهْ
وَهَكَذَا يَلْزَمُ أَصْحَابَ الْبَقَر   بِمائَتَي بَقَرَةٍ غُرْماً شُهِـرْ
وَالْغُرْمُ أَلْفَانِ عَلَى أَهْلِ الْغَنَمْ   وَذاكَ لِلتَّيْسِيرِ فِيمَا قَدْ غَرِمْ
وَأَلْفُ دِينَارٍ عَلَى أَهْلِ الذَّهَبْ   وَكُلُّ دِينَارٍ بِمِثْقَالٍ وَجَبْ (٢)
وَالأَصْلُ قَالَ مَائَتَا مِثْقَـالِ   مِقْدَارُهَا مِنَ النِّضَارِ الْغَالِى
وَذَاكَ باعْتِبارِ وَزْنِ الـدَّارِ   مِثْقَالُهُ عَنْ خَمْسَةٍ لِلدَّارِي (٣)
وَعَشَرَةُ الآلافِ حَدُّ الدِّيَةِ   دَرَاهِماً فِي حَقِّ أَهْلِ الْفِضَّةِ
وَبَعْضُهُـمْ يَزِيدُهَـا أَلْفَيْـنِ   وَذَاكَ لاِخْتِلافِهَـا وَزْنَيْـنِ
لأَنَّمَا الدَّرَاهِـمُ الْقَدِيمَـهْ   مُخْتَلِفَـاتٌ وَزْنُهَـا وَالْقِيمَـهْ
فَبَعْضُهَا الْعَشَرَةُ عَنِ اثْنَيْ عَشَرْ   فَاجْمَعْ بِذَا الْقَوْلَيْنِ فِي حَدِّ الْقَدَرْ
وَدِيَةُ الْمَرْأَةِ نِصْفُ الرَّجُلِ   فِي النَّفْسِ وَالْجُرُوحِ وَالتَّعَطُّلِ
لأَنَّـهُ مُضَاعَـفٌ عَلَيْهَـا   فِي كُلِّ حَالٍ ثَابِتٌ لَدَيْهَا
وَاحْكُمْ عَلَى مَنْ أَذْهَبَ الْجِمَاعَا   مِن رَجُلٍ بِدِيَةٍ إِجْمَاعَا
وَهَكَذَا الْحَمْلُ إِذَا مَا أُذْهِبَا   مِنَ الْفَتَاةِ دِيَةٌ قَدْ أَوْجَبَا
وَدِيَةٌ كَامِلَةٌ فِي الْبَـوْلِ   اِن لَم يَكُن مُسْتَمْسِكاً فِي قَوْلِ
وَالْبَيْضَتَانِ فِيهِمَا قِيلَ فِي الْيَدَيْنِ   وَمِثْلُهَا قَدْ قِيلَ فِي الرِّجْلَيْنِ

---

(١) العِشار : هي الإبل الحوامل . والمعطّلة : الإبل الخالية من الحمل .

(٢) وجب : أي ثبت ـــ ص .

(٣) قوله : «الدار» الأول المراد به البلد ، والثانى المراد به العالِمُ بالشيء .

وَهَكَذا قَدْ قِيلَ في الْيَدَيْنِ   وَمِثْلُهَا قَدْ قِيلَ في الرِّجْلَينِ
وَنِصْفُهَا يَلْزَمُهُ في الْوَاحِدَهْ   مِنْهُنَّ لاَ يَسْتَوجِبَنَّ زَائِـدَهْ
وَرُبْعُهَا في رُكْبَةٍ قَدْ كُسِرَتْ   وَجُبِرَتْ شَلاَّءَ حِينَ انْجَبَرتْ
وَدِيَـةٌ تَلْـزَمُ فِـي الْعَيْنَيْـنِ   كَامِلَـةٌ كَـذَاكَ وَالأُذُنَيْـنِ
وَالنِّصْفُ في وَاحِدةٍ إنْ ذَهَبَتْ   وَبَصَرُ الْعَيْنِ كَمِثْلِهَا ثَبَتْ
وَالسَّمْعُ مِثْلُهَا إِذا مَاذَهَبَا   مِنْ جَانِبٍ فَنِصْفُهَا قَدْ وَجَبَا
وَدِيَـةٌ كَامِلـةٌ فِـي الْكُـلِّ   كَذَلِكَ الشَّمُّ بِهَذَا الْمِثْـلِ
وَالنُّطْـقُ فِيـهِ دِيَـةٌ تَمَامَـا   وَالْحَاجِبَـانِ فَاعْرِفِالأَحْكَامَـا
كَذَلِكَ اللِّحْيَةُ إِن لَمْ تَنْبُتِ   وَشَعرُ الرَّأْسِ كَذَاكَ أَثْبِتِ
وَلَطْمَةُ الْوَجْهِ إِذا مَا أَثَّرَتْ   أَصَابِعُ الْكَفِّ بِهَا قَدْ ظَهَرَتْ
لَهَا بَعِيرٌ إِن تَكُنْ فِي رَجُلِ   وَإِنْ تَكُنْ أُنْثَى فَنِصْفُ الْجَمَلِ
وَنِصْفُـهُ إِن لَـمْ تؤَثِّرَنَّـا   فِي رَجُلٍ فَافْهَمْ هُدِيتَ عَنَّا
دَامِيَةُ (١) الرَّأْسِ لَهَا بَعِيـرُ   وَضِعْفُهَا فِى وَجْهِهِ يَصِيـرُ
مُؤَخَّرُ الرَّأْسِ وَبَاقِي الْجَسَدِ   نِصْفُ مُقَدَّمٍ لِرَأْسٍ فَقَدِ (٢)
وَطَاعِـنٌ بِإِبْـرَةٍ إِنْسَانَـا   دَامِيَةً تُحْسَبُ حَيْثُ كَانَا
وَهَكذا إِنْ كَانَ بِالسِّلاَةِ (٣)   لِجَهْلِ مَازَادَ مِنَ الصِّفَاتِ
وَإِن يَكُن مَبْلَغُهَا قَدْ عُلِمَا   مَرْتَبَةً فَحُكْمُهَا قَدْ لَزِمَـا

---

(١) الدامية : الجرح الذي قطع الجلد ، وفاض منه الدم ، وهو إن بقى خدشا فصغرى ، وإن قطع الجلد ولم يصل اللحم فكُبْرَى .

(٢) فَقَدِ : فحسب .

(٣) السلاة : الشوكة . ص

لأَنَّمَا الْجُرُوحُ فِي مَرَاتِبِ   وَكُلُّ وَاحِدٍ بِأَرْشٍ وَاجِبِ
فَبَاضِعٌ (١) تَزِيدُ فَوْقَ الدَّامِيَهْ   بِضِعْفِهَا وَلَمْ تَكُنْ مُسَاوِيَهْ
وَمُلْحِمٌ (٢) تَزِيدُ فَوْقَ الْبَاضِعَهْ   بِعِيرُهَا وَهَكَذَا الْمُتَابِعَهْ
وَهْيَ الَّتِي تُعْرَفُ بِالسِّمْحَاقِ(٣)   جِرَاحَةٌ تَبْلُغُ قِشْراً وَاقِي
فَأَرْشُهَا أَرْبَعَةٌ بُعْرَانَا   وَخَمْسَةٌ إِنْ أَوْضَحَتْ(٤) عُظْمَانَا
وَذَاكَ كُلُّهُ إِذَا مَابَلَغَتْ   رَاجِبَةً(٥) طُولاً وَعَرْضاً وَثَبَتْ
وَإِنْ تَكُنْ قَدْ نَقَصَتْ عَنْ ذَاكَا   فَأَرْشُهَا بِقَدْرِهَا هُنَاكَا
كَذَاكَ إِنْ زَادَتْ يُقَدَّرَنَّا   زَائِدُهَا إِنْ زَادَ فَافْهَمَنَّا
وَنِصْفُهُ يَكُونُ لِلأُنْثَى وَإِنْ   قَدْ هَشَمَتْ(٦) فَعَشْرَةٌ لَهَا زُكِنْ
وَإِنْ تُنَقِّلْ (٧) عَظْمَهَا فَصَيِّرَهْ   خَمْسَةَ عَشَرَ وَالْجَمِيعُ أَبْعِرَهْ
وَذَاكَ إِنْ فِي مَقْدَمِ الرَّأْسِ فَقَطْ   وَضِعْفُهَا فِي الْوَجْهِ يُعْطَى مُقْتَسَطْ
وَثُلُثٌ مِنْ دِيَةٍ مَعْلُومَهْ   تَكُونُ فِي الْجَائِفِ وَالْمَأْمُومَهْ(٨)
وَرَجُلٌ لِرَجُلٍ قَدْ ضَرَبَا   ضَرْباً وَجِيعاً وَبِهِ قَدْ عَطَبَا
حَتَّى أَتَاهُ سَبُعٌ فَأَكَلَهْ   كَانَ عَلَى الضَّارِبِ مَاقَدْ فَعَلَهْ

---

(١) والباضعة : هي الجرح الذي خرق الجلد ، ووصل السفاق فشقه .

(٢) والمتلاحمة : هي التي بلغت اللحم .

(٣) هي البالغة إلى سفاق العظم ولم تؤثر فيه .

(٤) والموضحة : هي الكاشفة للعظم ولم تكسره .

(٥) ما بين عقدتى الأصبع من داخل وقياس الجروح براجبة الإبهام الأولى .

(٦) الهاشمة : هى التى كسرت العظم .

(٧) الناقلة : هى التى تحول بها العظم من مكانه .

(٨) والجائفة هي الجرح الذي بلغ جوف الإنسان وتختص بالبطن ، والمأمومة هي الجرح البالغ أم الرأس ، وهي مختصة بالرأس ، والجروح خمسة عشر ، والمصنف ذكر منها تسعة كما ترى الباق ستة ، وبعض العلماء يجعلها عشرة فلتطلب من كتاب الديات . أبو إسحاق .

وَمَا عَلَيْهِ غُرْمُ أَكْلِ السَّبُعِ   إلا إذَا سَلَّمَهُ لَهُ فَـعِ
قُلْتُ فَإِنْ كَانَ بِضَرْبِهِ احْتُبِسْ   يَدِيْهُ إِذْ كَانَ لأَجْلِهِ افْتُرِسْ
وَامْرَأَةٌ قَدْ ثَقَبَتْ لِلإِبْنِ   أَوْ ابْنَةٍ لٰكِنْ بِغَيْرِ إِذْنِ
فَمَا عَلَيْهَا قِيلَ مِنْ ضَمَانِ   لِأَنَّهُ تُثَقَّبُ الأُذْنَانِ
لٰكِنَّهُ لا يَنْبَغِي بِغَيْرِ   إِذْنِ أَبِيهِ وَهْوَ فِعْلُ خَيْرِ
وَإِن يَكُن بِمَنْعِهَا تَقَدَّمَا   فَثَقَبَتْ يَلْزَمُهَا أَنْ تَغْرَمَا
لايَلْزَمُ الْأَرْحَامُ عَقْلُ غَيْرَ مَنْ   كَانَ زَنِيماً (٢) فَهُنَاكَ يَلْزَمَنْ
لأَنَّهُمْ إِذًا يَكُونُوا عَصَبَهْ   لَهُ لِكَوْنِهِ خَلاَ مِن مَقْرَبَهْ
وَعَصَبَاتُ الْمَرْءِ يَعْقِلُونَا   مَاقَدْ جَنَى لاَ كُلُّ الْأَقْرَبِينَا
وَكُلُّ مَوْلَى لأُنَاسٍ فَهْوَ مِنْ   أَنْفُسِهِمْ يَعْقِلُهُمْ وَيُعْقَلَنْ (٣)
وَكُلُّ مَنْ أَعْتَقَهُ النِّسَاءُ   لِقَوْمِهِنَّ يَرْجِعُ الْوَلاَءُ
وَلَيْسَ لِلزَّوْجِ نَصِيبٌ مِنْهُ   إِذْ لَمْ يَكُنْ مَالٌ يُوَرَّثَنْهُ
وَقَدْ مَضَى بِأَنَّ لُحْمَةَ الْوَلاَ   كَلُحْمَةِ الْأَنْسَابِ حَيْثُ اتَّصَلا
وَكُلُّ مَيْتٍ لَيْسَ فِيهِ أَثَرْ   فَمَا بِهِ قَسَامَةٌ تُؤَثِّرُ
وإِنَّمَا الْحُكْمُ بِهَا فِيمَنْ وُجِدْ   مَيْتاً عَلَيْهِ أَثَرْ (٤) بَيْنَ بَلَدْ
فَإِنَّهُ يَلْزَمُ أَهْلَ الْبَلَدِ   قَسَامَةً بِحَدِّهَا الْمُحَدَّدِ
خَمْسُونَ يَحْلِفُونَ مَاقَدْ قَتَلُوا   وَلاَ لَهُمْ عِلْمٌ بِمَنْ قَدْ فَعَلُوا

---

(١) يَدِيَه : أي يُسلم ديته .

(٢) دَعِيّ النسب .

(٣) قوله : «يعقلهم ويعقلن» أي يعقلهم ويعقلونه ، وهو حديث مروي عنه صلى الله عليه وسلم .

(٤) قوله : «عليه أثر» أي أثر القتل ، كجرح أو خدش أو نافذ رصاص ، فإن لم يُرَ عليه أثر القتل فلا قسامة فيه ، فلعله مات حتف أنفه فُجَاءَةً .

وَمَا عَلى الْغَائِبِ وَالصِّبْيَانِ   وَلاَ عَلَى الْعَبِيْدِ وَالْعُمْيَانِ
وَلاَ عَلى الْغَرِيبِ وَالنِّسَاءِ   وَلا الْمَجَانِينَ وَلا الزَّمْنَاءِ (١)
وَتَلْزَمَنَّ الْوَالِي وَالإِمَامَا   قَسَامَةٌ كَغَيْرِهِمْ تَمَامَا
وَتَلْزَمُ الْقَاضِي لأَنَّهُ احْتَمَلْ   كَغَيْرِهِ بَأن يَكُونَ قَدْ قَتَلْ
وَإِنْ تَكُن رِجَالُ تِلْكَ الْبَلَدِ   أَقَلَّ مِنْ خَمْسِينَ عِنْدَ الْعَدَدِ
قِيْلَ تُضَاعَفُ الْيَمِينُ فِيهِمُ   إِذْ دُونَ عَدِّهَا فَلاَ يُجْزِيهِمُ
وَبَعْدَ ذَاكَ دِيَةٌ مُسَلَّمَهْ   لأَهْلِهِ عَلَيْهِمُ مُتَمَّمَهْ
إِذِ الْيَمِينُ تُسْقِطَنَّ الْقَوَدَا   وَالْغُرْمُ لاَزِمٌ عَلَيْهِمْ أَبَدَا
إِذْ لاَ يَضِيعُ دَمُ مُسْلِمٍ هَدَرْ   وَدَمُهُ مَابَيْنَهُمْ قَدِ اشْتَهَرْ
وَذَاكَ حَيْثُ لَمْ يَصِحَّ الفَاعِلُ   فَإن يَصِحَّ يُؤْخَذَنَّ الْقَاتِلُ
وَيُقْبَلُ الْعَدْلاَنِ مِنْ أَهْلِ الْبَلَدْ   إِنْ شَهِدَا بِقَتْلِهِ عَلَى أَحَدْ
وَلاَ يُقَالُ دَفَعُوا لِمَغْرَمِ   عَنْهُمْ فَإِنَّ مِثْلَ ذَا لَمْ يَلْزَمِ
لِبُعْدِهِ عَنْ تُهْمَةِ الشُّهُودِ   وَمِثْلُهُ أَشْيَاءَ فِي الْمَوْجُودِ
وَقِيلَ بَلْ ثَلاثَةٌ فَصَاعِدَا   لِلاحْتِيَاطِ فَافْهَمِ الْمَقَاصِدَا
وَإِن يَكُن وَلِيُّهُ قَدِ اتَّهَمْ   بِقَتْلِهِ شَخْصاً لَهُ قَدِ الْتَزَمْ
فَتَبْطُلَنَّ هٰهُنَا الْقَسَامَهْ   وَتُنْصَبَنْ بَيْنَهُمَا الْخِصَامَهْ
وَلَيْسَ فِي الْمَمْلُوكِ وَالْبَهَائِمِ   وَنَحْوِهَا قَسَامَةُ الْمُخَاصِمِ
لأَنَّهُ مَالٌ إِذَا مَا عُرِفَا   فَاعِلُهُ يُؤْخَذُ مِنْهُ بِالْوَفَا

---

(١) أي أصحاب الزمانة وهم الشيوخ المُسنّون .

تم الجزء الثالث من جوهر النظام
ويليه إن شاء الله تعالى الجزء الرابع وهو جزء السُّنَن والآداب

جوهر النظام

في علمي الأديان والأحكام

للإمام نور الدين عبدالله بن حميد السالمي

علق عليه

أبو اسحاق أطفيش و ابراهيم العبري

الجزء الرابع

الطبعة الثانية عشر
١٤١٣هـ - ١٩٩٣م

الجزء الرابع

السُّنَنُ والآدابُ

وَقَدْ وَعَدْنَا أَوَّلَ الْكِتَابِ   أَن نَذْكُرَ الْبَاقِي مِنَ الْأَبْوَابِ(١)
وَالْحُرُّ مَن يَفِي بِمَا قَدْ وَعَدَا   وَذَاكَ فِي الإِيْمَانِ شَرْطٌ عُهِدَا
وَتِلْكَ أَبْوَابٌ بِهَا قَدْ ذُكِرَا   أَشْيَاءَ شَتَّى حِكَماً وَعِبَرَا
مَعْ سُنَنٍ سُنَّتْ وَمَعْ آدَابِ   فِي النَّفْسِ أَوْ فِيهَا مَعَ الْأَصْحَابِ
وَضَبْطُ أَلْفَاظٍ وَتَفْسِيرُ أُخَرْ   وَذِكْرُ أَحْكَامٍ إِلَيْهَا يُفْتَقَرْ
وَقَدْ جَمَعْتُ حِكَماً تَفَرَّقَتْ   فِي سَائِرِ الْأَبْوَابِ مِنْهُ عَلِقَتْ
جَعَلْتُ كُلاًّ مَعْ مُنَاسِبِيهِ   حَتَّى تَرَى السَّلِيلَ مَعْ أَبِيهِ
جَعَلْتُهَا كَمَا تَرَى أَبْوَابَا   لِتَسْتَمِيلَ نَحْوَهَا الْأَلْبَابَا (٢)

بـاب العلم

الْعِلْمُ إِلْهَامٌ مِنَ الْحَمِيدِ   فِي مَذْهَبِ الشَّيْخِ أَبِي سَعِيدِ
وَعِنْدَهُ التَّعْلِيمُ كَالنَّبَاتِ   لِلنَّخْلِ لِلتَّلْقِيحِ وَالثَّبَاتِ
وَخَالَفَ الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدِ   فَقَالَ بِالجِدِّ يُنَالُ فَاجْهَدِ
وَلا أَرَى الخِلاَفَ فِي ذَا البَابِ   يُفْضِي لِغَيْرِ اللَّفْظِ وَالخِطَابِ

---

(١) قوله : «أول الكتاب» وإنما كان ذلك آخر كتاب أصول الفقه ، وذلك قوله :

وهاهنا قد بقيت أبوابُ   نأتي بها إن كُمل الكتاب

(٢) قوله : «لتستميل نحوها الألْبَابَا» أي يكون ترتيبها على هذا الحال سببا لميل العقول إليها ، فيحصل للسامع منها الفوائد . واستمالة القلوب إليها لهذا المعنى محمود ، بخلاف طلب استمالتها إلى المؤلف نفسه ، فإن ذلك والعياذ بالله مذموم ، لأنه حظ عاجل يطلب بأمر ديني ، وفيه الذم المنصوص فيمن طلب العلم ليصرف به وجوه الناس . انتهى . ص .

فَلَيْسَ لِلْجِدِّ بِنَفْسِهِ أَثَرْ   مِنْ غَيْرِ تَوْفِيقٍ وَإِلْهَامٍ صَدَرْ
وَلَمْ يَكُ الإِلْهَامُ دُونَ كَدِّ   فِي الشَّرْعِ يَنْفَعَن لِمُسْتَعِدِّ
فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الشَّيْخَيْنِ   جَاءَ بِوَجْهٍ وَهْوَ ذُو وَجْهَيْنِ
وَإِن نَقُلْ خِلافُهُمْ فِيمَ الأَهَمْ   مِنْ ذَيْنِ فَالأَهَمُّ إِلْهَامُ الْحِكَمْ
كَمْ قَدْ رَأَيْنَا مِنْ فَتًى مُجْتَهِدِ   وَهْوَ بِبَابٍ مِنْهُ لَمَّا يُسْعَدِ
وَآخَرٍ لَمْ يَقْرَ إِلاَّ الْبَعْضَا   وَهْوَ يَفُضُّ الْمُشْكِلاَتِ فَضَّا
وَقَالَ بَعْضٌ مِنْ أُولِي الْحُلُومِ   ثَلاَثَةٌ مَطَالِعُ الْعُلُومِ
أَوَّلُهَا قَلْبٌ بِهِ يُفَكِّرُ   ثُمَّ لِسَانٌ نَاطِقٌ مُعَبِّرُ
ثُمَّ بَيَانٌ لِلْمَعَانِي صَوَّرَا   يَفْهَمُهُ مَنْ قَدْ قَرَا أَوْ نَظَرَا
عَلَيْكَ بِالْعِلْمِ وَبِالإِكْثَارِ   مِنهُ تَكُن مِنْ جُمْلَةِ الأَخْيَارِ
فَالعِلْمُ خَيْرٌ مِنهُ(١) مَنْ قَدْ حَمَلَهْ   وَالْمَالُ خَيْرٌ مِنْهُ مَنْ قَدْ بَذَلَهْ
وَثُلْمَةٌ قَدْ قِيلَ فِي الإِسْلاَمِ   مَوْتُ أَخِي الْعِلْمِ بِلاَ الْتِئَامِ
وَكُلُّ عِزٍّ لَمْ يَكُن بِالْعِلْمِ   مَصِيرُهُ لِلذُّلِّ وَالتَّعَمِّي
وَمَعْدِنُ التَّقْوَى قُلُوبُ الْعُلَمَا   قَدْ عَرَفُوا فَالْتَزِمُوا مَالَزِمَا
فَهُمْ وَإِنْ عَمَّهُمُ الْفَنَاءُ   بِمَا رَوَيْنَا عَنْهُمُ أَحْيَاءُ
وَمَنْ عَدَاهُمْ فَهُمُ الأَمْوَاتُ   وَإِن يَكُونُوا بَيْنَنَا مَامَاتُوا

---

(١) قوله : «فالعلم خير منه من قد حمله» هكذا في جميع نسخ الجوهر ، ولم يبن لي معناه ، والذى عندى أن هذا تصحيف وصوابه أن يكون بما فى الوجهين بدل «من» فيكون هكذا :

والعلم خير منه ما قد حمله   والمال خير منه ما قد بذله

وإن خير المال ما بذله الإنسان وقدمه فى رضى الرحمن ، ليس لك من مالك إلا ما أكلت فأفنيت أو لبست فأبليت أو تصدقت فأبقيت .

وَالْمُؤْمِنُونَ وُصِفُوا بِالْأَحْيَا   فَهُمْ لِأَجْلِ الامْتِثَالِ أَحْيَا
ثَلاثَةٌ بِمَكَّةٍ عَبَادِلَهْ   قَدْ عُرِفُوا بِالْعِلْمِ وَالمُسَاءَلَهْ
وَهُمْ فَتى الْعَبَّاسِ وَابْنُ عُمَرَا   وَابْنُ الزُّبَيْرِ هٰكَذَا قَدْ ذُكِرَا
وَلَمْ يَكُن لابْنِ الزُّبَيْرِ أَثَرُ   في كُتْبِنَا بَلْ صَاحِبَاهُ أَثَّرُوا
وَأَكْثَرُ النَّقْلِ مَعَ الْأَصْحَابِ   عَنْ نَجْلِ عَبَّاسِ الْفَتى الأَوَّابِ
وَنَقَلُوا أَيْضاً عَنِ ابْنِ عُمَرَا   وَنَجْلِ مَسْعُودٍ لَدَيْهِمْ شُهِرَا
وَنَقَلُوا عَنْ أَنَسٍ كَثِيرَا   وَغَيْرِهِ قَدْ أَثَّرُوا تَأْثِيرَا
سَبْعُونَ بَدْرِيًّا حَوَى مَا عِنْدَهُمْ   جَابِرُنَا وَقَدْ وَعَى وَقَدْ عَلِمْ
وَأَهْلُ النَّهْرَوَانِ كَانُوا طُرًّا   قَدْ عُرِفُوا بِالْفُقَهَا وَالقُرَّا
قَالَ عَلِي قَدْ قَتَلْنَا الْفُقَهَا   مِنَّا وَأَخْيَاراً لَدَيْنَا نُبَهَا
كَذَا أَبُو بِلالٍ المُفَضَّلُ   وَصَحْبُهُ الْكِرَامُ عِلْماً حَمَلُوا
كَذَا صُحَارٌ (١) وَكَذَاكَ جَعْفَرُ   وَنَجْلُ ذَكْوَانَ وَمَنْ قَدْ ذَكَرُوا
هُمْ تَابِعُونَ أَخَذُوا عَنْ صَحْبِ   مُحَمَّدٍ صَلَّى عَلَيْهِ رَبِّي
وَبَعْدَهُمْ مِنْ عُلَمَاءِ الْبَصْرَةِ   مَنْ زَادَ ذِكْرُهُم عَلى التَّسْمِيَةِ
مِنْهُمْ أَبُو عُبَيْدَةٍ قَدْ أَدْرَكَا   مَنْ كَانَ جَابِرٌ هُنَاكَ مُدْرِكَا
كَذَا أَبُو نُوحٍ كَذَا ضُمَامُ   كَذَا الرَّبِيعُ كُلُّهُمْ أَعْلامُ (٢)

---

(١) صُحار بن العباس العبدي ، وجعفر بن السماك العبدي أحد رجال الوفد إلى عمر بن عبد العزيز ، وابن ذكوان هو المعتمر بن عمارة بن سالم بن ذكوان الهلالي ، هؤلاء الثلاثة كانوا من خيار المسلمين علما وعملا وجهادا ، لهم المقام الأعلى والحظ الأوفى فى خدمة الدين رحمهم الله . ومن الكاتبين من يكتب صُحار بن العبد وهو خطأ من الناقل تبعه عليه بعض وصوابه ما رأيته ، كما يرشد إليه التاريخ الصحيح من كتب أصحابنا وغيرهم أبو إسحاق .

(٢) أبو نوح صالح الدهان ، وضمام بن السائب والربيع أبو عمر بن حبيب ؛ أحد أئمة الحديث ، وصاحب المسند الصحيح . أبو اسحاق .

وَبَعْدَهُمْ إلى عُمَانَ انْتَقَلا   وَضَرَبُوا فِي الانْتِقَالِ مَثَلا
بِطَائِرٍ فَرَّخَ فِي الْعِرَاقِ   وَلِعُمَانَ طَارَ بِانْطِلاقِ
كَذَاكَ أَيضاً طَارَ نَحْوَ الْمَغْرِبِ   فَامْتَلأَتْ بِالْعُلَمَاءِ النُّجُبِ
كَذَاكَ نَحْوَ الْيَمَنِ الْمُبَارَكِ   فَاتَّضَحَتْ أَرْجَاؤُهُ لِلسَّالِكِ
وَلِخُرَاسَانَ وَفِيهِمْ عُلَمَا   وَالآنَ مِنْ غَالِبِهَا قَدْ عُدِمَا
بَدَا غَرِيباً وَسَيَرْجِعَنَّا   كَمَا بَدَا وَاللَّهُ يُخْلِفَنَّا
إنْ غَلَبَ الشَّقَا عَلى سَفِيهِ   أَبْدَى تَنَطُّعاً عَلى الْفَقِيهِ
وَالْعِلْمُ قَالَ سَيِّدُ الأَنَامِ   هُوَّ عِمَادُ الدِّينِ وَالإِسْلاَمِ
وَأَنَّهُ يَزِيدُ أَهْلَ الشَّرَفِ   حَظًّا عَظِيماً دُونَ مَاتَكَلُّفِ
وَعِلْمُ أَصْحَابِ الْغِنَى جَمَالُ   وَالْمُقْتِرِينَ ثَرْوَةٌ وَمَالُ
وَيَسْأَلُ العَالِمُ مِثْلَ الْجَاهِلِ   لٰكِنَّهُ يَحْفَظُ حِفْظَ الْعَاقِلِ
وَيَلْزَمُ الإِنْسَانَ أَن يُعَلِّمَا   أَهْلِيهِ مِنْ دِينِهِمُ مَالَزِمَا
لِقَوْلِ رَبِّ الْعَرْشِ قُوا أَنْفُسَكُمْ   نَاراً وَأَهْلِيكُمْ فَقُوهُم مَعَكُمْ
وَبِأَدَاءِ اللَّازِمَاتِ تُتَّقَى   وَذَاكَ بِالتَّعْلِيمِ حَتْماً يُلْتَقَى
مَنْ كَانَ ذَا عِلْمٍ وَلَمْ يَزْدَدْ هُدَى   يَزِيدُهُ مِن رَبِّهِ تَبَعُّدَا
وَإنَّ خَيْرَ الْعِلْمِ مَاقَدْ دَخلا(١)   عِنْدَكَ فِي الْقَبْرِ إِذَا خِلٌّ خلا
وَشَرُّهُ قَدْ قِيلَ مَا خَلَّفْتَا   إرْثاً وَبِالْجَمْعِ لَهُ حَصَّلْتَا

---

(١) قوله : «ما قد دخلا» أي أن خير العلم ما عملت به فسعدت به ، ودخل معك في قبرك ، والمراد به لازم العمل ، وهو الثواب الذي وعد الله به عباده العاملين لوجهه الكريم ، بما علمهم من معرفته وتعظيمه وامتثال أمره ونهيه فعلا وتركا .

وَذَاكَ عِلْمٌ لَمْ يُرِدْ بِهِ سِوَى   جَلْبَ قُلُوبِ النَّاسِ حُبًّا وَهَوَى
وَإِن يَكُنْ أَرَادَ بِالتَّأْثِيرِ   وَجْهَ الإِلَهِ فَازَ بِالأُجُورِ
صَدَقَةٌ دَائِمَةٌ تَجْرى لَهُ   إِذْ صَارَ جُلُّ الْعُلَمَا عِيَالَهُ
جَزَى إِلَهُ العَرْشِ بِالْجِنَانِ   أَهْلَ الهُدَى وَالْعِلْمِ وَالْبَيَانِ
إِذْ أَثَّرُوا لِخَلْقِهِ الآثَارَا   تَلُوحُ كَالْبَدْرِ إِذَا اسْتَنَارَا
وَالْمَرْءُ مَجْزِيٌّ بِمَا قَدْ عَمِلا   إِنْ كَانَ خَيْراً أَوْ بِشَرٍّ حَصَلاَ
فَكُنْ مُلازِماً لِصَالِحِ الْعَمَلْ   فَالعِلْمُ لا يَنْفَعُ إِنْ كَانَ خَلَلْ
وَالوَرَعُ الْحَامِي وِعَاءُ الْعِلْمِ   فَحَاذِرَن مِنْ كَسْرِهِ وَالثَّلْمِ
فَإِنَّهُ إِنْ خُرِقَ الْوِعَاءُ   لاَ شَكَّ يَذْهَبَنَّ مِنه (١) الْمَاءُ
وَاسْأَلْ أُهَيْلَ الْعِلْمِ فَالسُّؤَالُ   نِصْفُ الْعُلُومِ هٰكَذَا يُقَالُ
قَدْ جَاءَ فِي الأَمْثَالِ(٢) إن لَمْ تَدْرِ   وَلَمْ تُسَائِلْ كَيْفَ أَنْتَ تَدْرِى
وَأَنَّهُ لاشَكَّ مَنْ تَعَسَّفَا   مَذَاهِبَ الأَشْيَاخِ مِمَّنْ سَلَفَا
بِغَيْرِ عِلْمٍ فَاتَهُ التَّوْفِيقُ   وَأَنَّهُ بِذَلِكُمْ حَقِيقُ
فَكُنْ مُحَافِظاً عَلَى الأُصُولِ   تَعْرِفُ وَجْهَ ذَلِكَ الْمَنْقُولِ
فَتَقْبَلُ الْمَقْبُولَ مِنْهَا وَتَرُدْ   مَا كَانَ بَاطِلاً بِعِلْمٍ وَسَنَدْ
فَالْمُؤْمِنُونَ يُرْفَعُونَ دَرَجَهْ   وَالْعُلَمَاءُ فَوْقَهُم مُعَرَّجَهْ
وَفَضْلُ أَهْلِ الْعِلْمِ لَيْسَ يُحْصَى   ولا بِعَدٍّ أَبَداً يُسْتَقْصَى
مَدَارِجُ الْعُلْيَا لأَهْلِ الدِّينِ   مَجَالِسُ الأَعْلاَمِ لِلتَّبْيِينِ

---

(١) فى نسخه : «ذاك» .

(٢) قوله : «قد جاء في الأمثال ... الخ» ومثله قول من قال :

إذا كنت لا تدرى ولا أنت بالذي   يسائل مَن يدري فكيف إذاً تدري

فَاعْمَلْ بِمَا قَالَ أُولُوا العُلُومِ   تَنْجُ مِنَ النَّارِ وَمِن يَحْمُومِ (١)
فَـــإِنهم أَدِلَـــةٌ لِلْخَلَـــقِ   مِن رَبِّهِمْ عَلى طَرِيقِ الْحَقِّ
وَإِنْ أَرَدْتَ النَّعْتَ بِالنَّبَاهَهْ   فَلا تُجَالِسْ لِذَوِى السَّفَاهَهْ
تَكَلَّمُوا فِي الْعِلْمِ مَا لَمْ يَنْزِلِ   فَخْرٌ مِنَ الْجُلاَّسِ أَهْلِ الْمَحْفَلِ
إن نَزَلَ الْفَخْرُ مِنَ الْأَنَامِ   أَوِ الْمِرَا كُفُّوا عَنِ الْكَلاَمِ
زَمَانُنَا صَعْبٌ عَلَى مَنْ عَلِمَا   إِذْ جَاوَزُوا فِيهِ لِمَنْ قَدْ ظَلَمَا
وَهكَذَا صَعْبٌ عَلَى الْجُهَّالِ   إن يَرْكَبُوا مَالَيْسَ بِالْحَلاَلِ
وَاللّهَ رَبَّ الْعَرْشِ نَسْتَعِينُ   عَلى التُّقَى فَإِنَّـهُ الْمُعِيـنُ
مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ فَقَدْ تَكَفَّلا   خَالِقُـهُ بِرِزْقِـهِ تَـفَضُّلا
طُوبَى لِمَنْ كَانَ لَهُ مُهِمَّا   فَإِنَّهُ يُكْفَى لِمَـا أَهَمَّـا
إِنْ شِئْتَ أَنْ تُرْزَقَ عِلْماً نَافِعَا   تَجِدْهُ فِي يَوْمِ الْحِسَابِ شَافِعاَ
عَلَيْكَ بِالْقُرآنِ وَالتَّفْسِيـرِ   تَأْخُذُهُ مِنْ عَالِمٍ نِحْرِيرِ
يَفُضُّ مَعْنَى الآيِ كُلَّ فَضٍّ   يُولِيْكَ مِن نَضِيجِهِ وَالْغَضِّ
ثُمَّ حَدِيثُ الْمُصْطَفَى الْمُخْتَارِ   وَبَعْـدَهُ بِطَـيِّبِ الاثَــارِ
تَأْخُذُ مِنْ صِحَاحِهَا مَا أَمْكَنَا   وَتُلْقِ مِنْ ضِعَافِهَا الْمُسْتَهْجَنَا
وَلَمْ يَكُنْ إِحْيَا عُلُومِ الدِّينِ   بِجَامِعٍ لَنَا عُلُومَ الدِّيـنِ

---

(١) اليحموم يفعول من الحميم ، أو أصله الدخان الشديد السواد ، وتسميته إما لما فيه من فرط الحرارة كما فسره تعالى بقوله ﴿لا باردٍ ولا كريم﴾ أو لما تصور فيه من الحمة ، ويقال للأسود يحموم وعطف المصنف اليحموم على النار يدل على تغاير المعنى الذي أراد . أبو اسحاق .

(٢) قوله : «إحيا علوم الدين» هو الكتاب المشهور للعلامة محمد بن حامد الغزالى الطوى جمله أربعة اقسام قسم في العبادات ، وقسم في المعاملات ، وقسم فى المهلكات ، وقسم في المنجيات ، وهو كتاب نفيس لولا ماذكره المصنف عنه .

بَلْ فِيهِ مَا لا يَأمَنُ الإِنسَانُ   مِنْ ان يُصِيبَهُ بِهِ خُسْرَان
قَدْ نَقَلَ الْمَوْضُوعَ مِنْ أَخْبَارِ   وَذَكَرَ الضَّعِيفَ فِي الْأَسْفَارِ
مِنْ غَيْرِ تَبْيِينٍ لِمَا قَدْ وُضِعَا   فَيُتَّقَى وَلاَ ضَعِيفٍ سُمِعَا
وَفِيهِ مَا يُخَالِفُ الصَّوَابَا   فِي الاعْتِقَادِ فَافْهَمِ الْخِطَابَا
وَغَاصَ فِي عُلُومِ أَهْلِ الْفَلْسَفَهْ   فَلَمْ يَجِدْ إِلَى الْخُرُوجِ مَزْلَفَهْ
نَعَمْ حَوَى كَشْفَ عُيُوبِ النَّفْسِ   كَشْفاً بَلِيغاً قَدْ خَلا مِن لَبْسِ
فَبَيَّنَ الْمُهْلِكَ مِنْ خِصَالِهَا   وَذَكَرَ الْعِلاَجَ مِنْ أَحْوَالِهَا
وَبَيَّنَ الْمُنْجِي بِمَا لَمْ يُسْبَقِ   إِلَيْهِ فِي تَفْصِيلِهِ الْمُنَمَّقِ
مِن هٰاهُنَا أَثْنَى عَلَيْهِ الْأَصْلُ   إِذْ مِنْهُ دَاءُ النَّفْسِ قَدْ يَنْحَلُّ
وَلَمْ يَكُنْ كِتَابُ الاسْتِقَامَهْ(١)   يَجْمَعُ دِينَنَا وَلا أَحْكَامَهْ
لِأَنَّمَا صَنَّفَهُ الْمُصَنِّفُ   لِرَدِّ بِدْعَةٍ هُنَاكَ تُعْرَفُ
بَالَغَ فِي إِنْكَارِهَا وَأَطْنَبَا   مُسْتَطْرِداً فِي الْعِلْمِ حَيْثُ انْقَلَبَا
فَعَدَّ مَا يَخُصُّ تِلْكَ الْمَسْئَلَهْ   قَوَاعِداً لَمْ تُبْقِ قَطُّ مُشْكِلَهْ
فَحَصَلَ الْمَطْلُوبُ مِنْهَا فَاسْتَحَقْ   حُسْنَ الثَّنَا بِمَا بِهِ فِيهَا نَطَقْ
خَزَائِنُ الْعِلْمِ لَهَا السُّؤَالُ   مِفْتَاحُ مَافِيهَا بِهِ يُنَالُ
نُقْصَانُ أَرْضِ اللّهِ مَوْتُ الْعُلَمَا   وَزِينَةُ الْأَرْضِ هُمُ لِتَعْلَمَا
وَالْعُلَمَا إِنْ فَسَدُوا أَشَرُّ   مِنْ غَيْرِهِمْ وَفِعْلُهُمْ أَضَرُّ

---

(١) قوله : «ولم يكن كتاب الاستقامه ... الخ» هو السفر الجليل الذى ألفه العلامة أبو سعيد محمد بن سعيد الناعبي الكُدمي العماني في الرد على الجماعة الذين جعلوا الفتنة الواقعة في آخر زمان الإمام الصلت بن مالك الخروصي من الأمور التى لا يسع جهلها وكلفوا عامة الناس أن يهاجروا للسؤال عن حكمها حتى يتولوا الإمام ويبرأوا من الخارجين عليه ، فبالغ في رد هذه البدعه وأوضح المحجة بنور الحجة جزاه الله خيرا .

لأَنَّهُمْ لِلنَّاسِ قَادَةٌ فَمَا   جَاءُوا بِهِ يَتْبَعُهُمْ اهْلُ الْعَمَى
أَمَّا الْمُوَفَّقُونَ يَهْتَدُونَا   لِلْحَقِّ وَالْبَاطِلَ لاَ يَرْضَوْنَا
ولا يَزَالُ الْعَبْدُ مِن مَوْلاهُ   ذَا قُرْبَةٍ بَالْفَوْزِ مَا أَوْلاهُ
مَالَمْ يَكُن يُخْدَمُ(١) مَهْمَا خُدِمَا   أَبعَدَهُ مِنْ قُرْبِهِ مُذَمَّمَا
فَالوَيْلُ كُلُّ الْوَيْلِ فِيمَا عِنْدَنَا   لِعَالِمٍ أَسْكَرَهُ حُبُّ الدُّنَا
طُوبَى لِمَن مِنْ سَكْرَةِ الْغَيِّ صَحَا   وَتَابَ مِنْ غُرُورِهِ وَأَصْلَحَا
وَمِنْ أَذَلِّ النَّاسِ عَالِمٌ جَرَى   عَلَيْهِ حُكْمُ جَاهِلٍ تَكَبُّرَا
وَقِيْلَ مَن بِعلْمِهِ تَشَجَّعَا   فَهْوَ كَمَنْ بِعِلْمِهِ تَوَرَّعَا
وَمَن يُرِدْ بِهِ الإِلَهُ خَيْرَا   فَقَّهَهُ فِي الدِّينِ كُنْ خَبِيرَا
وَقِيلَ مَنْ عَاشَ أَخَا تَعْلِيمِ   مَاتَ أَخَا عِلْمٍ وَذَا تَعْظِيمِ
وَيَحْسُنُ التَّعْلِيمُ بِالإِنْسَانِ   وَلا يُخَصُّ ذَاكَ بِالأَزْمَانِ (٢)
واللّهُ مَعْ كُلِّ فَتًى مُجَاهِدِ   بِالْعَوْنِ وَالتَّوْفِيقِ لِلْفَوَائِدِ
وَالعِلْمُ فَحْلٌ لا يُطِيقُ حَمْلا   لَهُ سِوَى مَنْ كَانَ مِنَّا فَحْلا
وَقِيلَ إن رَأَيْتُمُ الفَقِيهَا   يَأتِي السَّلاطِينَ وَيَقْتَفِيهَا
فَاتَّهِمُوهُ إِنَّ ذَاكَ لِصٌّ   وَيَنْبَغِي أَن بِالجَفَا يُخَصُّ
وَالْعُلَمَا عَلَى الْعِبَادِ أُمَنَا   مَالَمْ يُخَالِطُوا الَّذِي تَسَلْطَنَا

---

(١) قوله : «مالم يكن يخدم» أي مالم يتكبر على الناس ، ويجعلهم يخدمونه فى جميع شؤنه على جهة التسخير والجبروت وأما إذا كانت الخدمة من الأولاد والتلاميذ على الرغبة منهم والتكريم له ، لعلو منزلته عندهم من غير أن يرى نفسه مستحقة لذلك ، وأنه أهل للخدمة ؛ فلا يضره ذلك ، إن شاء الله .

(٢) قوله : «ولا يخص ذاك بالأزمان» أى لا يختص طلب العلم بزمان الصغر دون زمان الكبر ، وإن كان تحصيل الصغير أعظم من تحصيل الكبير ، فالتعليم مطلوب دائماً فى كل وقت وزمان ، وقد قيل أطلب العلم من المهد إلى اللحد .

إنْ خالَطُوا(١) خانُوا بِهِ الرَّحْمٰنَا   وَعَبَدُوا بِذَلِكَ الشَّيْطَانَا
فَهُمْ إذاً مُتَّهَمُونَ في الْوَرَى   وَالدِّينُ لا يُؤْخَذُ مِنهُمْ فَاحْذَرَا
وَكَانَ أَهْلُ العِلْمِ في نِفارِ   عَنْ كُلِّ مَن يُعْرَفُ بِالْجَبَّارِ
وَفَتَحَ الزُّهْرِيُّ فِيمَا قِيلاَ   بَابَ الدُّخولِ عِنْدَهُم تَجْلِيلا
فَخَالَطُوهُمْ وبَقِي في النَّفْرَةِ   مَنْ عَصَمَ الإِلَهُ مِنْ ذِي الأَمَّةِ
عَن مُسْلِمٍ(٢) لا تَقْصِدِ الْجَبَّارَا   وَتَدْخُلِ الْبَيْتَ لَهُ وَالدَّارَا
لأيِّ شَيءٍ تَأْتِهِ جِهَارَا   وَتَتَّخِذْهُ صَاحِباً أَمَّارَا
وَلَيْسَ فِيهِ خُصْلَةٌ مَحْمُوْدَهْ   دِيناً وَدُنْيَا لِلْوَرَى مَقْصُودَهْ
وَقُرْبُهُ يُبْعِدُ مِن رَبِّ الْوَرَى   أَقْبِحْ(٣) بِمَن لِمثْلِ هَذَا شَكَرَا
وَقِيلَ مَنْ قَرَّبَ مِنْهِ شِبْرَا   يُبْعِدُهُ اللّهُ ذِرَاعاً خُسْرَا
وَقَدْ أَتَى أَنَّ هَلاكَ الأُمَّةِ   مِن رَجُلَيْنِ الْتَبَسَا بِالظُّلْمَةِ
مِنْ عَالِمٍ كَانَ أَخَا فُجُورِ   وَعَابِدٍ يَجْهَلُ لِلأُمُورِ
عِبَادَةٌ لَيْسَ بِهَا تَفَقُّهُ (٤)   لا خَيْرَ فِيهَا إنَّهَا لَبَلَهُ
يُخْطِيءُ مِنْ حَيْثُ يَظُنُّ الْحَقَّا   لِلْمَقْتِ في ذَاكَ قَد اسْتَحَقَّا
وَكُلُّ ذِى عِلْمٍ بِهِ لَمْ يَنْتَفِعْ   فَذَاكَ شَرُّ النَّاسِ وَهْوَ الْمُبْتَدِعْ
وإنما يَكُونُ ذَانِ سَبَبَا   في كَوْنِ مَن يَتْبَعُهُمْ قَدْ عَطِبَا
لأَنَّ ذَا الزُّهْدِ يُظَنُّ فِيهِ   خَيْرٌ كَذَا يُظَنُّ في الْفَقِيهِ

---

(١) وفى نسخه «داخلوا» .

(٢) قوله : «مسلم» أي مسلم بن أبي كريمة .

(٣) قوله : «أقبح» أراد بذلك التعجب أي ما أقبحه ، كما يقال فى المدح أكرم بفلان أي ما أكرمه ، فللتعجب صيغتان إحداهما بصيغة فعل الأمر قال الله تعالى : ﴿اسْمِعْ بهم وأبصرْ﴾ والثانية بما التعجبية .

(٤) قوله : «تفقُّه» أى علم وقوله : «بَلَه» أي جَهْلَ ويقال للجاهل أبله إذا كان لا يعقل المصالح .

فَيُتْبَعُونَ وَهُـمُ قَـدْ ضَلُّـوا   وَكُـلُّ مَـن يَتْبَعُهُـمْ يَضِلُّ
وَالعِلْمُ لا يُمْنَحُ غَيْرَ أَهْلِهِ   مَخَافَةَ التَّضْيِيعِ عِنْدَ فِعْلِهِ
ولا يَجُوزُ مَنْعُهُ مَنْ كَانَا   مِـنْ أَهْلِـهِ نَعْرِفُـهُ عِيَانَـا
مَن مَنَحَ الْحِكْمَةَ غَيْرَ أَهْلِهَا   تَخْصِمُهُ قَدْ قِيلَ عِنْدَ رَبِّهَا
وَالدُّرُّ لاَ يُلْقَى عَلَى الكِلابِ   يُقَالُ ذَا النَّهْىُ عَنِ الأَوَّابِ
يَعْنِى بِهِ الْعِلْمَ نَهَى أَن يُمْنَحَا   مَن لَم يَكُنْ مِنَ الرِّجَالِ الصُّلَحَا
لِأَنَّــهُ بِـــذَاكَ يَسْتَعِيـــنُ   عَلَى الْخَطَا وَشَيْخُهُ مُعِينُ

بـابُ الْعَقْـلِ

وَالعِلْمُ والْعَقْلُ هُمَا إقْبَالُ   لِمَن بِهِ لَوْ قَلَّ مِنْهُ الْمَالُ
وَالْجَهْلُ والْحُمْقُ هُمَا إدْبَارُ   لا يَنْفَعَانِ مَن لَهُ يَسَارُ (١)
أَغْنَى الْغِنَا فِيمَا يُقَالُ الْعَقْلُ   وَهْوَ صَحَيحٌ جَاءَ فِيهِ النَّقْلُ
وَأَكْبَرُ الْفَقْرِ فَذَاكَ الْحَمَقُ   إذْ يَجْنِى ما يُفَقِّرَنَّ الأحمَقُ
عَرْضُ الْجُسُومِ بَاطِلٌ وَالطُّولُ   إن لَمْ تَزِنْهَا يَا أَخِى عُقُولُ
لا فَقْرَ لِلْعَاقِلِ لا كَرَامَهْ   لِكَاذِبٍ بَلْ طَبْعُهُ الْمَلاَمَهْ
مِنَ الْعُقُولِ رُكِّبَتْ مَلائِكَهْ   مِنْ غَيْرِ شَهْوَةٍ عَلَيْهِمْ سَالِكَهْ
مِنْ شَهْوَةٍ بِغَيْرِ عَقْلٍ رُكِّبَتْ   بَهَائِمٌ مَا ذُبِحَتْ أَوْ رُكِبَتْ
وَمِنْ جَمِيعِ ذَلِكَ ابْنُ آدَمِ   مُرَكَّبٌ مِنْ جَاهِلٍ أَوْ عَالِمِ
مَنْ عَقْلُهُ شَهْوَتَهُ قَدْ غَلَبَا   فَاقَ عَلَى مَلائِكٍ مُحْتَسِبَا

---

(١) يسار : أى مال .

وَضِدُّهُ شَرٌّ مِنَ الْبَهَائِمِ   إِذْ أَهْمَلَ الْعَقْلَ وَفِعْلَ اللَّازِمِ
وَالْعَقْلُ عَقْلانِ فَعَقْلٌ مُكْتَسَبْ   ثُمَّ غَرِيزِيٌّ بِهِ مَا قَدْ وَجَبْ
قَدْ شُقَّ فِي الْأَصْلِ مِنَ الْعِقَالِ   يَعْقِلُ نَفْسَ الْمَرْءِ عن أَفْعَالِ
وَأَعْوَنُ الْأَشْيَا عَلَى تَقْوِيَتِهْ   تَعلِيمُ مَن يُعَلِّمَنْ مِن رُفْقَتِهْ
فَعَقْلُ ذِى الدُّنْيَا عَقِيمٌ لا سِوَى   وَمُثْمِرٌ عَقْلُ الَّذِى الْأُخْرَى نَوَى
وَسَيِّدُ النَّاسِ الَّذِى قَدْ عَقَلا   وَمَعْدِنُ التَّقْوَى قُلوبُ الْعُقَلاَ
وَالْعَقْلُ مَخْلُوقٌ بِلاَ اكْتِسَابِ   وَالْكَسْبُ لِلتَّعْلِيمِ وَالآدَابِ
وَأَنَّهُ خَيْرُ هِبَاتِ الْبَارِى   لِمَا حَوَى مِنْ حَسَنِ الآثَارِ
وَمِنْ تَمَامِ الْعَقْلِ نَقْصُ الْكَلِمِ   فَإِنَّ فِي الصَّمْتِ بَيَانُ الْحِكَمِ
وَقِيلَ نِصْفُ عَقْلِنَا التَّوَدُّدُ   لِلنَّاسِ إِذْ لِضِغْنِهِمْ يُبَعِّدُ
لا يَسْتَخِفُّ عَاقِلٌ بِالأَتْقِيَا   وَلا بِإِخْوَانٍ لَدَيْهِ أَزْكِيَا
وَلاَ بِسُلْطَانِ زَمَانِه فَمَن   بِالأَتْقِيَا اسْتَخَفَّ فَهْوَ يُحْرَمَنْ
تَذْهَبُ أُخْرَاهُ وَمَن بِالإِخْوَةِ   قَدِ اسْتَخَفَّ ذَاهِبُ الْمُرُوَّةِ
وَمَن بِسُلْطَانِ زَمَانِهِ اسْتَخَفْ   تَذْهَبُ دُنْيَاهُ وَمَسَّهُ التَّلَفْ
وَغَضَبُ الْجَاهِلِ فِي مَقَالِهِ   قَدْ قِيلَ وَالْعَاقِلُ فِي أَفْعَالِهِ
لَوْ صُوِّرَ(١) الْعَقْلُ مَعَ الشَّمْسِ لَمَا   نَارَتْ وَيُمْسِى ضَوْؤُهَا قَد أَظْلَمَا
وَالجَهْلُ لَوْ صُوِّرَ عِنْدَ الظُّلْمَةِ   زَادَ عَلَيْهَا ظُلْمَةً فِي الشِّدَّةِ

---

(١) قوله : «لو صُوِرَ العقل» قد سبق فى هذا المعنى قول العلامه عبد الله بن مدّاد ـــ كشدّاد ـــ النزوي ، وهذا نصه

لو صوِّر العقل على صورة   لأظلمت من نوره الشمس
أو صوِّر الجهل على هيئة   لضاء من ظلمته والدّمسُ الظلام

وَصُورَةُ الْجَهْلِ يُقَالُ أَقْبَحُ مِنَ الْقُرُودِ إِنَّهَا لَأَفْضَحُ
وَقَدْ أَتَى أَنَّ قُلُوبَ الْعُقَلا حُصُونُ أَسْرَارِ الْوَرَى بَيْنَ الْمَلاَ
وَالْعَقْلُ مُحْتَاجٌ إِلَى التَّجَارِبِ لِأَنَّهَا تَكْشِفُ وَصْفَ الْغَائِبِ
وَقَدْ أَتَى صَقَالَةُ الْقُلُوب ذِكْرُ إِلٰهِى عَالِمِ الْغُيُوب
عَافِيَةُ الْقَلْبِ هِىَ الإِيْمَانُ بِاللّهِ وَهْوَ الْوَاحِدُ الْمَنَّانُ
فَأَيُّ قَلْبٍ سَكَنَتْهُ الْعَافِيَهْ أَمْرَاضُهُ تُصْبِحُ عَنْهُ نَائِيَهْ
إِنِّى سَأَلْتُ اللّهَ ذَا الآلاَءِ شِفَاءَ قَلْبِى مِنْ جَمِيعِ الدَّاءِ
وَالْمَرْءُ بِالْعَقْلِ وَبِاللِّسَانِ وَإِسْمُ ذَيْنِ مِنْهُ الْأَصْغَرَانِ
وَمَا بَقِي فَصُورَةٌ مُصَوَّرَهْ لَحْمٌ وَدَمٌ وَعِظَامٌ نَخِرَهْ
فَالْقَلْبُ هُوَّ الْأَصْلُ وَاللِّسَانُ مُعَبِّرٌ عَنْهُ وَتُرْجُمَانُ
فَاجْعَلْ لِسَانِي يَا إِلَهِى ذَاكِرَا وَأَعْطِنِى يَارَبِّ قَلْباً شَاكِرَا
وَالفَرْقُ بيْنَ الرُّوحِ وَالنَّفسِ فَمَا نَدْرِيهِ لَوْ قَالَ بِهِ مَنْ عَلِمَا
فَالرُّوحُ قَدْ قِيلَ بِهَا الْحَيَاةُ وَالْعَقْلُ بِالنَّفْسِ لَهُ ثَبَاتُ
وَأَقْرَبُ الْأَشْيَاءِ أَنْ نَقُولاَ فِي العَقْلِ نُورٌ يَكْشِفُ الْمَعْقُولاَ
مَحِلُّهُ فِي الْقَلْبِ مِثْلُ الْبَصَرِ فِي الْعَيْنِ يُدْرِكَنَّ كُلَّ مُبْصَرِ
وَالرُّوحُ وَصْفٌ وَبِهِ الْحَيَاةُ وَالنَّفْسُ مَعْنًى وَلَهُ صِفَاتُ
صِفَاتُهُ كُلُّ رَدِيٍّ مَعْنَوِي فَإِنْ صَفَا مِنهَا فَخَيْراً يَحْتَوِي
وَهْيَ الَّتِى تُدْعَى بِالْمُطَمْئِنَّةِ رَاضِيَةٌ عَنْ رَبِّهَا مَرْضِيَّةِ
وَضِدُّهَا أَمَّارَةٌ بَالشَّرِّ مُهْلِكَةٌ صاحبها بالضّرِّ
بَيْنَهُمَا لَوَّامَةٌ تُلَوِّمُ صَاحِبَهَا بِفِعْلِهِ فَيَنْدَمُ

وَذَلِكَ التَّقْسِيمُ بِاعْتِبَارِ   صِفَاتِهَا الْخِيَارِ وَالشِّرَارِ
وَقِيلَ مَهْمَا قَلَّتِ الْعُقُولُ   تَكْثُرُ مِنْ أَصْحَابِهَا الفُضُولُ
وَقَالَ بَعْضٌ مِنْ أُولِي العُلُوم   قَدْ زُيِّنَ السَّمَاءُ بِالنُّجُوم
وَالأَرْضُ بِالنَّبَاتِ وَالإِنْسَانُ   بِالْعَقْلِ قُلتُ وَكَذَا اللِّسَانُ
وَالعَقْلُ فِي قَلْبِ الَّذِي أُعْطِيهِ   نُورٌ لِتَقْوَى رَبِّهِ يَهْدِيهِ
فَأَسْأَلُ الرَّحْمٰنَ أَن يُعْطِينِي   عَقْلاً صَحِيحاً نُورُهُ يَهْدِينِي

بَابُ النِّيَّة

وَالْقَصْدُ بِالآمَالِ وَالْأَفْعَالِ   يُعْرَفُ بِالنِّيَّةِ فِي الْأَحْوَالِ
إِنْ قَصَدَ الْخَيْرَ يُلاَقِي خَيْرَا   أَوْ قَصَدَ الضَّيْرَ يُلاقِي ضَيْرَا
فَإِنَّمَا لِكُلِّ شَخْصٍ مَا نَوَى   فَاحْذَرْ هُدِيتَ مِن مَسَالِكِ الْهَوَى
وَأَصْلِحِ النِّيَّةَ كَيْمَا تَرْبَحَا   وَخَالِفِ الْهَوَى لِكَيْمَا تُفْلِحَا
فَإِنَّهُ لاَ تُدْرَكُ الْأُمْنِيَّهْ   إِلاَّ إِذَا أَخْلَصْتَ مِنْكَ النِّيَّهْ
فَقَدِّمِ النِّيَّةَ قَبْلَ الْعَمَلِ   تُحْظَ بِمَا أَرَدْتَهُ مِنْ أَمَلِ
فَإِنَّهَا لِجُمْلَةِ الْأَعْمَالِ   لُبٌّ فَمَا خَلاَ فَذَاكَ خَالِي
وَالنِّيَّةُ الصَّالِحَةُ الْمَرْضِيَّهْ   أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةٍ خَلِيَّهْ

وَنِيَّةٌ وَاحِدَةٌ تَكْفِيهِ   طُولَ حَيَاتِهِ لِمَا يَأْتِيهِ
يَنْوِى جَمِيعُ فِعْلِهِ لِلّهِ   يُؤْجَرُ حِينَ مَا يَكُونُ سَاهِى
وَذَاكَ يُجْزِيهِ إِلَى أَن يُبْطِلَهْ   بِنِيَّةٍ بَاطِلَةٍ مُعَطِّلَهْ
وَيَنْبَغِى التَّجْدِيدُ مَهْمَا ذَكَرَا   لِأَنَّهُ يَكُونُ أَعْلَا قَدَرَا
وَهِيَّ بِالقَلْبِ وَبِاللِّسَانِ   فِي قَوْلِ بَعْضِ النَّاسِ مِنْ عُمَانِ
وَأَهْلُ نزْوَى عِنْدَهُمْ بِالْقَلْبِ   وَهْوَ الَّذِى مَالَ إِلَيْهِ قَلْبِى
لأَنَّمَا اللِّسَانُ لِلنُّطْقِ فَقَطْ   وَالقَصْدُ بِالْقَلْبِ لَهُ حَتْماً ضَبَطْ
فَكَيْفَ بِاللِّسَانِ نُوجِبَنَّا   قَصْداً فَلَا أَرَاهُ يَلْزَمَنَّا
لَكِنَّهُ إِن نَطَقَ اللِّسَانُ   بِمَا نَوَاهُ فَهْوَ الإِحْسَانُ
وَقِيلَ مَنْ أَسَرَّهُ أَن يُفْلِحَا   أَرْبَعَةً يَنْوِى إِذَا مَا أَصْبَحَا
أَوَّلُهَا أَدَاءُ مَا قَدْ فَرَضَا   عَلَيْهِ رَبِّى مِثْلُ مَا قَدْ فُرِضَا
ثُمَّ اجْتِنَابُ كُلِّ مَا عَنْهُ نَهَى   مُحَرَّماً (١) قَدْ كَانَ أَوْ مُكَرَّهَا
ثَالِثُهَا أَن يُقْصَدَ (٢) الإِنْصَافُ   لِخَلْقِهِ إِنْ خَصَمُوا أَوْ صَافُوا
رَابِعُهَا الإِخْلَاصُ فِي الأَعْمَالِ   لِلَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ ذِي الجَلَالِ
مَن لَمْ يُقَدِّمْ نِيَّةً صَحِيحَهْ   لِعَمَلِ الْخَيْرَاتِ وَالنَّصِيحَهْ
فَذَلِكَ الْمَغْبُونُ مِن نَصِيبِهِ   يَوْمَ الجَزَا وَيْلٌ لَهُ مِنْ حُوبِهِ (٣)
وَنِيَّةُ الأَكْلِ غِذَاءً لِلْجَسَدْ   تَقْوِيَةً لِطَاعَةِ الْفَرْدِ الصَّمَدْ
وَلِلْجِمَاعِ طَلَباً لِلْوَلَدِ   وَالْكَسْرَ لِلشَّهْوَةِ حِينَ تَبْتَدِي

---

(١) قوله : «مُحَرَّمًا» يعنى سواء كان النهي للتحريم أو للتكريه .

(٢) قوله : «أن يقصد» بالبناء للمفعول .

(٣) الحوُب : الإثم .

وَمِثْلُهُ الْمَرْأَةُ تَنْوِى وَتَضُمْ   طَاعَةَ زَوْجِهَا وَرَبِّهَا الْحَكَمْ
وَيَنْوِى بِالسَّلامِ إحْيَا السُّنَنِ   وَرَدِّهِ (١) لِفَرْضِهِ الْمُعَيَّنِ
وَيَنْبَغِى لِلْمَرْءِ أَنْ يَحْتَرِزَا   بِنِيَّةٍ إِذَا رَأَى (٢) أَنْ يُبْرِزَا
فَخَارِجٌ بِغَيْر نِيَّةٍ إِلَى   بَعْضِ النَّوَاحِى قِيلَ ذَنْباً فَعَلا
وَعَنْ هَدَادٍ (٣) أَنَّهُ كَبِيرَهْ   مِنْ غَيْرِ نِيّةٍ يَرَى مَسِيرَهْ
وَلَسْتُ أَدْرِى وَجْهَهُ وَإِنَّمَا   أَرَاهُ مِنْ زَلَّةِ بَعْضِ الْعُلَمَا
وَقَدْ يَزِلُّ الفَهْمُ مِثْلُ القَدَمِ   تَزِلُّ عَن مَوْضِعِهَا الْمُحَكَّمِ
لأَنَّمَا الْخُرُوجُ وَالتَّرَدُّدُ   مِنَ المُبَاحِ وَكَذَاكَ الْمَقْعَدُ
وإنَّمَا يَحْرُم أَوْ يَحِلُّ   بِعَارِضٍ يَنْوِيهِ ذَاكَ الْعَقْلُ
فَمَا خَلا مِن نِيَّةٍ مُبَاحُ   وَلَيْسَ فِي ارْتِكَابِهِ جُنَاحُ
وَمَن نَوَى الْخَيْرَ بِهِ يُثَابُ   وَضِدُّهُ يَلْزَمُهُ الْعِقَابُ
فَخَارِجٌ لِنُصْرَةِ الإِسْلاَمِ   يُثَابُ فِي الْمَسِيرِ وَالإِقْدَامِ
وَخَارِجٌ فِي نُصْرَةِ البُغَاةِ   عَلَيْهِ إِثْمُ الْبَغْيِ وَالثَّبَاتِ
كَذَاكَ مَن يَخْرُجُ لِلْمَعَاصِى   لِأَنَّهُ بِذَا الْخُرُوجِ عَاصِي

---

(١) قوله : «وَرَدِّه» أي وينوي برد السلام أداء فرض الرد .

(٢) قوله : «إذا رأى» أي أراد الخروج من بيته .

(٣) قوله : «هَدَاد» هو هداد بن سليمان ؛ ولم أقف على شيء من تاريخ حياته ، ولا على عصره وزمانه ، وأظنه من العلماء القدماء .

بابُ سُنَنِ الْفِطْرَةِ

وَسُمِّيَتْ بِذَاكَ حَيْثُ أَنَّهَا   فِي خِلْقَةِ الْأَبْدَانِ فَافْهَمَنَّهَا
فَفِطْرَةُ الْأَبْدَانِ أَيْ خِلْقَتُهَا   وَسُنَنُ الْفِطْرَةِ أَيْ سُنَّتُهَا
مِنْ ذَلِكَ الْخِتَانُ فَهُوَ شَرْطُ   فِي صِحَّةِ الإِسْلاَمِ لاَ يُحَطُّ
إلاّ بِعُذْرٍ مِثْلَ أَن يَخَافَا   عَلَيْهِ مِن مَوْتٍ إِلَيْهِ وَافَى
فَإِنَّهُ يُعْذَرُ حَتَّى يَأْمَنَا   وَبَعْدَهُ يُلْزَمُ أَن يَخْتَتِنَا
وَحُكْمُهُ مَعَ الَّذِى قَدِ اخْتَفَى   عَلَيْهِ عُذْرُهُ يَكُونُ أَقْلَفَا
أَحْكَامُهُ إِنْ تَرَكَ الْخِتَانَا   عَمْداً كَحُكْمِ عَابِدٍ أَوْثَانَا
وَذَاكَ لاشْتِرَاكِهِمْ فِي النَّجَسِ   فَالْكُلُّ مِنْهُمْ نَجَسٌ فَلْيُقَسِ
وَمَن يَدِن بِتَرْكِهِ كَمَن يَدِن   بِكُفْرِهِ يَلْزَمُ أَن يُقَتَّلَنْ (١)
وَذَاكَ أَن يُزَالَ جِلْدٌ يَجْمَعُ   نَجَاسَةً يُزَالُ مِنْهُ أَجْمَعُ
حَتَّى تَبِينَ مِنْهُ تِلْكَ الْحَشَفَةْ   جَمِيعُهَا وَاضِحَةً مُنْكَشِفَهْ
وَقِيلَ يُجْزِى كَشْفُهُ لِلْأَكْثَرِ   مِنْهَا وَقِيلَ نِصْفُهَا(٢) فِي النَّظَرِ
لأَنَّمَا الْمُرَادُ إِذْهَابُ النَّجَسْ   مِنْهُ وَكَشْفُ نِصْفِهَا لَهُ يَحُسْ(٣)
وَمَن يَكُن بِلا خِتَانٍ مُنْكَشِفْ   فَرْضُ الْخِتَانِ عَنْهُ حَتماً مُنْصَرِفْ
لأنما المَقْصُودُ بِالْخِتَانِ   ظُهُورُ رَأْسِ الذَّبْذَبِ الْفَتَّانِ

---

(١) يقتلنّ : بالتشديد لإقامة الوزن ، وللمبالغة بمعنى يقتل .
(٢) قوله : «وقيل نصفها» أي كشف نصفها .
(٣) يَحُس : أى يقطع .
(٤) الذبذب : أي الذكر .

وَجَائِزٌ أَن يُخْرِجَنَّ الذَّكَرَا   لِلاخْتِتَانِ إِنْ سِوَاهُ سَتَرَا
يُخْرِجُ مَا إِلَيْهِ يُحْتَاجُ فَقَطْ   وَسَائِرُ الإِحْلِيلِ فِي السِّتْرِ يُحَطْ
كَذَاكَ حَلْقُ الْعَانَةِ الْمَسْنُونُ   مِنْ سُنَنِ الْفِطْرَةِ ذَا يَكُونُ
يَحْلِقُهَا إِنْ شَاءَ بِالْمُوسَى وَإِنْ   شَاءَ بِنُورَةٍ (٢) وَلا تُنَتَّفَنْ
فَإِنَّهُ خَالَفَ مَنْ قَدْ نَتَفَا   عَانَتَهُ أَوْ جَزَّ مِنْهَا مَا عَفَا
وَقِيلَ نَتْفُهَا يُضَعِّفَنَّا   شَهْوَتَهُ حِينَ يُجَامِعَنَا
وَحَلْقُهَا يَكُونُ مِنْ شَهْرٍ إِلَى   شَهْرٍ إِذَا مَا كَانَ ذَاكَ رَجُلا
وَبَعْضُهُم يَزِيدُهُ عَشْراً وَإِنْ   كَانَ لأُنْثَى فَبِعِشْرِينَ قَمِنْ (٣)
وَالنَّتْفُ لِلإِبْطِ وَجَزُّ الشَّارِبِ   مِنْ سُنَنٍ تُعَدُّ فِي الرَّوَاتِبِ
يَنْتِفُهُ مِنْ قَبْلِ أَن يَخْرُجَ مِن   مَا بَيْنَ عَضُدَيْهِ وَسَائِرِ الْبَدَنْ
وَقِيلَ جَزُّ الإِبْطِ بِالْمِقْرَاضِ   يَجُوزُ وَالْحَلْقُ بِمُوسَى مَاضِي
والنَّتْفُ سُنَّةٌ وَهَذَا رَاحَهْ   يَقْصِدُهُ مَنْ شَاءَ الاسْتِراحَهْ
وَالجَزُّ لِلشَّارِبِ لا سِوَاهُ   سُنَّةُ مَنْ خَالِقُهُ اصْطَفَاهُ
وَنَتْفُهُ اذَا نَوَى التَّقْلِيلاَ   لِشَعْرِهِ جَوَازُهُ قَدْ قِيلا
ولا يَجُوزُ ذَاكَ لِلتَّزْيِينِ   وَالفَرْقُ مُحْتَاجٌ إِلى التَّبْيِينِ
بَلْ كُلُّهُ يُمْنَعُ فِيمَا عِنْدِى   لِأَنَّهُ خِلافُ فِعْلِ الْمَهْدِي (٤)
وَالْمَلَكَانِ قِيلَ الشَّارِبَانِ   مَقْعَدُهُمْ مِنْ ثَمَّ يُقْطَعَانِ

---

(١) الاحليل : أي الذكر أيضا .

(٢) قوله : «بنورة» هي الكلس ، والنتف معروف .

(٣) قمِن : بمعنى حقيق .

(٤) أي النبي صلى الله عليه وسلم فهو هادي مهدي .

فَطَهِّرِ الْمَوْضِعَ تَكْرِيماً لَهُمْ   وَخَالِفِ الْأَعْجَامَ فِي أَفْعَالِهِمْ
هُمْ لِلِّحَا مِنْهُم يُحَلِّقُونَـا   وَشَعَـرِ الشَّارِبِ يَتْرُكُونَـا
وَأَنْتَ خَالِفْهُمْ فَجُزَّ الشَّارِبَا   وَوَفِّرِ اللِّحْيَةَ حُكْماً وَاجِبَا
أَتَى عَنِ الْمُخْتَارِ هَذَا الْحَالُ   صَحَّ بِذَاكَ الفِعْلُ وَالْمَقَالُ
بَلْ قِيلَ (١) إنَّ قَصَّهَا كَبِيْرَهْ   فَالْمَنْعُ سُنَّةٌ بِهَا شَهِيْرَهْ (٢)
وَقَوْلُ مَنْ قَالَ بَأخذِ الْفَاضِلِ   مِنْ قَبْضَةِ الإِنْسَانِ شِبْهُ الْبَاطِلِ
وَمَا رَوَوْهُ عَنْ فَتَى الْخَطَّابِ   غَيْرُ صَحِيْحٍ عَنْهُ فِي الْخِطَابِ
بَلْ قِيلَ ذَاكَ جَازَ فِي الْحَرْبِ فَقَطْ   إِنْ كَافِرٌ لِمُسْلِمٍ بِهَا رَبَطْ
فَذَاكَ تَرْخِيصٌ لِأَجْلِ الضَّرَرِ   إِنْ كَانَ صَحَّ فِيهِ نَقْلُ الْخَبَرِ
وَلَيسَ لِلْمَرْأَةِ حَلْقُ الرَّأسِ   مِنْ كَثْرَةِ القَمْلِ بِلا الْتِبَاسِ
لِأَنَّ رَأْسَهَا كَلِحْيَةِ الْفَتَـى   فَالمَنْعُ مِنْ قَطْعِهِمَا قَدْ ثَبَتَا
وَإِنْ تَكُنْ خَافَتْ هَلَاكَ النَّفْسِ   فَحَلْقُـهُ حِـلٌّ بِغَيْـرِ لَـبْسِ
وَقَالَ بَعْضٌ عِنْدَ خَوْفِ الضَّرَرِ   مِنْهُ يَجُوزُ حَلْقُهُ فِي النَّظَرِ
وَهْوَ الصَّحِيْحُ وَبِرَاسِ المُحْرِمِ   وَحَلْقُهُ لَهَا دَلِيـلٌ فَاعْلَـمِ
فَإنَّـهُ يَجُـوزُ إِنْ آذَاهُ   يَحْلِقُـهُ وَيُلْزَمَـنْ فِـدَاهُ

---

(١) وفى نسخه : « به » .

(١) قوله : «بل قيل» ليس لفظ قيل هنا للتمريض ، لأن قص اللحية ورد عن النبى عليه الصلاة والسلام أحاديث صريحة فى النهي عنه ، وأخرى فى الوعيد عليه . ففى المسند الصحيح من طريق أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بإخفاء الشارب وإعفاء اللِّحَى . وإعفاؤها توفيرها ، وفى صحيحي البخارى ومسلم من حديث ابن عمر يرفعه «خالفوا المشركين جزّوا الشوارب ووفّروا اللّحَى» فالأمر بالمخالفة يفيد إطلاق المنع من التشبه بهم ، وذلك حكم معلَّل بالمخالفة ، فهي علة عامة ، وما بعدها بعض معلولاتها ، والأحاديث الواردة فى الكتب الصحاح فى موضوعنا هذا كثيرة .

وَذَاكَ نَصٌّ فِي الْكِتَابِ وَرَدَا   أَفْتَى بِهِ الرَّسُولُ كَعْبَاً(١) فَاهْتَدَى
وَشَعَرُ الرَّأْسِ مِنَ الرِّجَالِ   تَوْفِيرُهُ الْمَشْهُورُ فِي الأَحْوَالِ
وَفَرْقُهُ مَا بَيْنَ الْمِفْرَقَيْنِ   سُنَّةُ مَنْ قَدْ نَوَّرَ الكَوْنَيْنِ
وَحَلْقُهُ يُسَنُّ بَعْدُ النُّسْكِ   وَقِيلَ مُطْلَقاً جَوَازُهُ زَكِي
يَنْشُلُهُ وَلا يُعَقِّصَنَّا(٢)   لِيَسْجُدَنَّ حِينَ يَسْجُدَنَّا
وَحَلْقُهُ بِالْمُوسَى لا بِالنُّورَةِ   لانَّ ذَا خِلافُ فِعْلِ الأُمَّةِ
وَامْرَأَةٌ لِغَيْرِهَا قَدْ أَمَرَتْ   يَحْلِقُ رَأْسَهَا بِلا ضُرٍّ رَأَتْ
يَلْزَمُهُ دِيَةُ ذَاكَ الرَّأْسِ   بِحَسَبِ التَّقْدِيرِ فِي الْقِيَاسِ
إن نَبَتَ الرَّأسُ فَسَوْمُ عَدْلِ   وَدِيَةٌ كُبْرَى لِفَوْتِ الأَصْلِ
هَذَا الذِى إليهِ قَدْ أشَارَا   وَالإِذْنُ لا يَنْفَعُهُ جِهَارَا
لأنَّهُ قَدْ صَارَ آمِراً بِمَا   لَيْسَ لَهُ أَنْ يَأْمُرَن بِهِ اعْلَمَا
قُلتُ وَعِنْدِى فِيهِ غَيْرُ مَا ذُكِرْ   لأَنَّمَا الغُرْمُ لِمَنْ كَانَ أَمَرْ
فَأَمْرُهُ يُسْقِطُ حَقَّهُ وَإِنْ   كَانَ مُحَرَّماً عَلَيْهِ فَاسْتَبِنْ
كَمِثْلِ مَا يُسْقِطُ حَقَّ الْفَاجِرَهْ   إِذَا أَبَاحَتْ نَفْسَهَا مُجَاهَرَهْ
إِبَاحَةُ الْفَرْجِ حَرَامٌ وَسَقَطْ   بِذَلِكَ الصَّدَاقُ عَنْهُ حِينَ قَطْ(٣)
وَلَيْسَ لِلْمَرْأَةِ لِحْيَةٌ فَمَنْ   أَزَالَ لِحْيَةَ النِّسَا لا يَغْرُمَنْ
وَحَلْقُهَا لَهَا يَجُوزُ فَاعْلَمَنْ   إِذْ بِالرِّجَالِ فِي الْبَقَا تَشْتَبِهَنْ
وَأَنَّهَا تُمْنَعُ أَنْ تَشَبَّهَا   وَنَزْعُ شَعْرِ وَجْهِهَا قَد كُرِّهَا

---

(١) كعباً : أي كعب ابن عجره .

(٢) ينشله : يرفعه ، ويعقص : يضفره ويفتله .

(٣) قوله : « قط » أي أمضى في فعله اهـ ص .

كَرَاهَةُ التَّحْرِيمِ حَيْثُ وَرَدَا   نَصٌّ بِهِ عَنِ النَّبِيِّ مُسْنَدَا
وَلِحْيَةُ الخُنْثَى كَلِحْيَةِ الرَّجُلْ   يُمْنَعُ حَلْقُ شَعْرِهَا وَإن يَطُل
وَقِيلَ مَنْ كَانَ كَثِيرَ الشَّعْرِ   في ظَهْرِهِ وَبَطْنِهِ وَالصَّدْرِ
فَإنَّهُ يُؤْمَرُ بِالتَّطْهِيرِ   مِنَ القَلِيْلِ وَمِنَ الْكَثِيرِ
وَلَيْسَ ذَاكَ وَاجباً وَإنَّمَا   يَكُونُ لِلتَّطْهِيرِ مِنْهُ سُلَّمَا
وَتَحْلِقُ المَرْأَةُ سَاعِدَيْهَا   بِنُوْرَةٍ وَالشَّعْرَ مِنْ سَاقَيْهَا
مَنْ شَابَ في الإسْلامِ كَانَ الشَّيْبُ   نُوراً لَهُ يَوْمَ الْجَزَا لا عَيْبُ(١)
وَهْوَ وَقَارٌ أَكْرِمِ الْوَقَارَا   إنْ حَلَّ وَجْهَ الْمَرْءِ مِنْهَ نَارَا
لا يَنْبَغِى أَن يُسْتَرَن بِالْحِنَّا   وَلا بِغَيْرِهِ يُسَتَّرَنَّا
وَسِتْرُهُ إنْ كَانَ بِالسَّوَادِ   لِشُبْهَة الشَّبَابِ حُرْمٌ بَادي
وَقِيلَ لاَ بَأس عَلَى مَنْ حَنَّى   لِحْيَتَهُ وَرَأسْهُ المُكَنَّى (٢)
وَإنما يُكْرَهُ في اليَدَيْنِ   مِنَ الرِّجَالِ قِيلَ وَالرِّجْلَيْنِ
وإن يَكُنْ في بَاطِنِ الْأقْدَامِ   فَجَائِزٌ لِلنَّفْعِ لِلأَنَامِ
وَقَلِّمِ الْأظْفَارَ طُرًّاً تُصِبِ   بِذَلِكَ التَّقْلِيمِ سُنَّةَ النَّبِي
لأَنَّهَا تَجْمَعُ لِلْجَنَابَهْ   وَسَائِرِ الْأشْيَاءِ الْمُسْتَرَابَهْ
يَبْدأُ بِالْيُمْنَى مِنَ المُسَبِّحَهْ (٣)   وَبَعْدَهَا الإبْهَامُ حَيْثُ الْمَصْلَحَهْ
وُسْطَى فَبُنْصُرٌ يَلِيهَا الخُنْصُرُ   وَقِيلَ ذَا عَنِ النَّبِيِّ يُذْكَرُ
وفِي اليَسَارِ قَدِّمَنَّ الْوُسْطَى   سَبَّابَةً إبْهَامَهَا لا تَخْطَى

---

(١) قوله : «لا عيب» خبر لمبتدأ مقدّر أي لا هُوَ عيبٌ .
(٢) المكنى : المُستَّر .
(٣) المسبحه : هي الأصبع التى تلى الإبهام سميت بذلك لأنها يشار بها فى التسبيح .

وَبُنْصُراً مِن بَعْدُ ثُمَّ يَخْتِمُ   بِخُنْصُرٍ وَاللّهُ رَبِّى أَعْلَمُ
ثُمَّ السِّوَاكُ طُهْرَةُ الأَسْنَانِ   وَإِنَّهُ مَفْصَحَةُ اللِّسَانِ
يُشَدِّدُ اللِّثَّةَ يَنْفِى الْبَلْغَمَا   يُحَدِّدُ الإِبْصَارِ(١) أَيْضاً فَاعْلَمَا
حَثَّ عَلَيْهِ المُصْطَفى لِمَا عَلِمْ   مِنْ نَفْعِهِ وَأَجْرِهِ لِلْمُحْتَرِمْ (٢)
وَمَن يَكُنْ قَدْ تَرَكَ السِّوَاكَا   دِيَانَةً (٣) لا يُتَوَلَّى ذَاكَا
وَفي السِّوَاكِ دَاخِلَ الحَمَّامِ   يُورِثُ بخْرَ الفَمِ في الأَنَامِ
مِنْ سُنَنِ الفِطْرَةِ الاسْتِنْجَا وَقَدْ   مَضَى بِبَابِهِ الَّذِي مِنْهُ يُعَدْ
وَذاكَ فى الطُّهْرِ مِنَ النَّجَاسَةْ   لأَنَّمَا تَطْهِيرُهَا أَسَاسَةْ
كَذَلِكَ التَّطْهِيرُ لِلبَرَاجِمِ (٤)   مِنْهَا فَطَهِّرْهَا مِنَ الدَّسَائِمِ
لأنها مَجْمَعُ كُلِّ دَسْمِ   تَخْصِيصُهَا بِالْغُسْلِ نَوْعُ حُكْمِ

باب سَتْرِ الْعَوْرَةِ

وَالسِّتْرُ لِلعَوْرَةِ بالشَّرْعِ وَجَبْ   لِأَنَّهُ بِهِ الْخِطَابُ قَدْ وَجَبْ(٥)
وَقَالَ بِالْعَقْلِ أُنَاسٌ وَأَرَى   في أَوَّلِ الْقَوْلَيْنِ نُوراً ظَهَرَا
إِذْ لَيْسَ لِلْعَقْلِ مِنَ الأَحْكَامِ   مَا يَقْضِى بِالأُجُورِ وَالآثَامِ
وَإِنَّمَا أَحْكَامُهُ تُصَوَّرُ (٦)   أَشْيَاءَ يُثْبِتُنَّهَا أَوْ يُنْكِرُ

---

(١) قوله : «يحدد الإبصار» أى يُحدها بمعنى يقويها قال الله تعالى : ﴿فَبَصَرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ﴾ .

(٢) للمحترم : أي المحترم للأوامر الشرعية والسنة النبوية .

(٣) قوله : «ديانة» أي تركه دينا بمعنى إن دانَ الله بتركه ، فإنه ليس له ولاية ، أي محبة ونُصرة عند المسلمين لانه دان بما فيه خلاف المسلمين ؛ ونصبُها على المفعول .

(٤) للبراجم : هى العُقد التى تكون في وسط الأصابع ، لأنها تجمع الوسخ والدسم والدهن .

(٥) وجب : الأولى بمعنى لزم والثانية بمعنى ثبت ا . هـ . ص .

(٦) قوله : «تصور» أي تتصور فحذف إحدى التائين تخفيفا .

وُجُوبُ سِتْرِهَا عَلَى مَن وَصَلا … حَدَّ الْبُلُوغِ وَهْوَ شَخْصٌ عَقَلا
فَعَوْرَةُ الذُّكْرَانِ الرُّكْبَتَانِ … فَصَاعِداً لِسُرَّةِ الإِنْسَانِ
وَبَعْضُهُمْ أَخْرَجَ نَفسَ السُّرَّةِ … وَأَدْخَلَ الرُّكْبَةَ تَحتَ الْعَوْرَةِ
وَبَعْضُهُمْ رَخَّصَ فِي تَيْنِ اعْلَمَا … وَجَعَلَ الْعَوْرَةَ مَا بَيْنَهُمَا
فَقَوْلُهُ يَأْثَمُ مَنْ قَدْ أَظْهَرَا … إلَى الْوَرَى رُكْبَتَهُ لَمْ يُعْذَرَا(١)
فَهْوَ عَلَى قَوْلٍ(٢) يَكُونُ فَاعْلَمَنْ … وَصَاحِبُ التَّرْخِيصِ لا يُؤَثِّمَنْ
وَجَسَدُ الْمَرْأَةِ عَوْرَةٌ وَمَا … يَحِلُّ إلاَّ الْوَجْهَ والْكَفَّ اعْلَمَا
بَاطِنُ كَفَّيْهَا وَأَمَّا الظَّاهِرُ … فَفِيهِ فِيمَا بَيْنَهُمْ تَشَاجُرُ (٣)
إلا لِمَن يَكُونُ مِنهَا مَحْرَمَا … إظْهَارُ حَلْيِهَا لَهُ لَمْ يَحْرُمَا
وَجَائِزٌ يَنْظُرُ مِنْهَا (٦) الشَّعْرَا … والظَّهْرَ وَالبَطْنَ مَعاً والصَّدْرَا
وَإنما تَكُونُ فِي ذَا الْحَالِ … عَوْرَتُهَا كَعَوْرَةِ الرِّجَالِ
وَذَاكَ إنْ كَانَ بِدُونِ شَهْوَةِ … فَالاشْتِهَا يَدْخُلُ تَحتَ الْحُرْمَةِ
وَفَاسِقٌ (٧) أَخٌ مِنَ الرَّضَاعِ … تَكُونُ عَنْهُ قِيلَ فِي امْتِنَاعِ

---

(١) لم يعذرا : أي لم يعذرن .
(٢) قوله : «فهو على قول» أي هو مبني على قول من أدخلها فى حكم العورة ، لا على قول من أخرجها ؛ أعنى الركبتين .
(٣) تَشَاجُر : أي اختلاف ، فبعضهم قال إنه عورة ، وقال بعضهم غير عوره ؛ وهو الأنسب لتسهيل الخطب .
(٤) مَحْرَما : أى ممن يحرم عليه نكاحها .
(٥) حليها : بفتح الحاء وإسكان اللام الصوغ المتخذ للحليةُ والحُلى بضم الحاء وكسر اللام وتشديد الياء الذهب الفضه .
٦) قوله : «ينظر منها» أي ذو محرمها وذلك عند أمن الفتنة وعدم الشهوه .
٧) قوله : «وفاسق» يعني إنه إذا كان أخوها من الرضاع فاسقا ، أي خارجا عن الطاعة غير مجتنب للمعاصي عليها أن تمتنع منه كما تمتنع من الأجنبى ، لهتكه الحرمة بارتكاب المعاصي والفسوق .
وقشع الحرمه : هتكها فلو عبر عنه به فقال قد هتك لكان أظهر فلعله أراد بالقشع المبالغة والمراد واحد .

إذْ لا يَكُونُ فَاسِقٌ(١) ذَا مَحْرَمِ   قَدْ قَشَعَ الحُرْمَةَ بِالتَّأثُّمِ
وَلا يَجُوزُ كَشْفُهُ لِلْعَوْرَةِ   إلا مَعَ الزَّوْجَةِ وَالسُّرِّيَّةِ
كَذَلِكَ الْمَرْأةُ عِنْدَ البَعْلِ   تَكْشِفُ لا مَعْ غَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ
وَجَائِزٌ لِعِلَّةٍ أَنْ تَكْشِفَا   ذَاكَ لِمَاهِرٍ طَبِيبٍ عُرِفَا
مِنَ النِّسَاءِ وَمِنَ الرِّجَالِ   قَضَى بِحِلِّهِ اضْطِرَارُ الْحَالِ
حِجَامَةُ الْمَرْأةِ لِلْفَتَى فَلا   تَجُوزُ إلاَّ لاضْطِرَارٍ حَصَلا
يُبَرِّىءُ القَلْبَ مِنَ الرَّيْبِ فَإنْ   كَانَ بِهِ رَيْبٌ هُنَاكَ يُمْنَعَنْ
فِلايَةُ (٢) النِّسَاءِ لِلنِّسَاءِ   فِيهَا اخْتِلافُ الْعُلَمَاءِ جَائِي
وإنما يَجُوزُ في الأَرْحَامِ   لا في الْبَعِيدَاتِ مِنَ الْأنَامِ
لأَنَّهُ قَيَّدَ فِي الكِتَابِ   ذَلِكَ بالضَّمِيرِ في الخِطَابِ
فَقَالَ أو نِسَائِهِنَّ فَافْهَمَا   فَكَانَ في مَعْنَاهُ خُلْفُ العُلَمَا
وَلاَ يُقَبِّلُ الرِّجَالُ بَعْضَا (٣)   بَعْضاً وَلا يَلْتَزِمُونَ البَعْضَا
وَالسِّتْرُ لِلْعَوْرَاتِ عَمَّنْ عَقَلاَ   يَلْزَمُهُ دُونَ الذِى لَمْ يَعْقِلا
مِنْ هَاهُنَا لا بَأسَ بِالْجِمَاعِ   عِنْدَ الصَّبِىِّ حَالَةَ الرَّضَاعِ
لأَنَّهُ لا يَعْقِلَنَّ مَا يَرَى   فإن يَكُن يَعْقِلُهَا فَلْتُسْتَرَ
وَالْكَفُّ عَنْ هَذا احْتِيَاطاً حَسَنُ   لِأَنَّ فِي الصِّبْيَانِ مَنْ قَدْ يَفْطُنِ

---

(١) قوله : «فاسق» هو اسم يكون وإنما جاز أن يكون اسمها مع كونه نكرة لأنه صفة لموصوف محذوف فأقا مقامه ، والنكرة الموصوفه تكون اسما لكان كما يجوز الابتداء بها .

(٢) قوله : «فلاية» بالفاء هي إخراج القمل من الرأس قال الشاعر :

وما عليّ أن تكون جاريه   تغسل رأسي وتكون الفالية

(٣) قوله : «بعضا» مفعول يُقبّل ، وهكذا الثاني فكل من قبّلته فقد قبلك فهي مفاعلة ؛ فلذلك نصبا على المفعول به . والالتزام الإمساك أي لا يمسك بعضهم بعضها .

وَنَظَرُ الْعَوْرَاتِ حِجْرٌ وَرَدَا   فِي ذَاكَ لَعْنٌ إن يَكُن تَعَمَّدَا
وَفِي الْخَطَا لاَ بَأْسَ لَوْ تَكَرَّرَا   وَيَلْزَمَنْهُ أن يَغُضَّ الْبَصَرَا
بِغَضِّهِ قَدْ أَمَرَ الْكِتَابُ   وَالْحِفْظُ لِلفَرْجِ بِهِ إِيجَابُ
فَإِنَّمَا النَّاظِرُ كَالْمَنْظُورِ   سِيَّانَ فِي اللَّعْنِ وَفِي الْمَحْجُورِ
بِغَضِّهِ يَلْتَذُّ بِالْعِبَادَهْ   إرسَالُهُ يَذْهَبُ بِالحَلاوَةِ (١)
سَهْمٌ مُسَوَّمٌ (٢) يُقَالُ النَّظَرُ   لِأَنَّهُ يُصِيبُ مَا قَدْ يُحْجَرُ
وَنَاظِرٌ بِشَهْوَةٍ مَأْثُومُ   لِأَنَّهُ بِالاشْتِهَا مَلُومُ
لَوْ كَانَ جَائِزاً بَأَصْلِ الْأَمْرِ   فَالِاشْتِهَا حِجْرٌ وَلَوْ لِصَخْرِ(٣)
وإن يَكُن نَظَرُهُ تَعَجُّبَا   جَوَازُهُ بلا تَشَهٍّ وَجَبَا (٤)
وَشَمُّ رِيحِ الطِّيبِ مِمَّن مَرَّا   مِنَ النِّسَاءِ قِيلَ لَيْسَ حِجْرَا
مَنْ عَفَّ عَنْهُ فَلَهُ صَلاحُ   تَعَفُّفاً إِذْ شَمُّهُ مُبَاحُ
لا تَنْظُرُ الْمَرْأَةُ وَجْهَ الرَّجُلِ   لِغَيْرِ حَاجَةٍ إِلَيْهِ تَنْجَلِي
وَهٰكَذا لا يَنْظُرُ الرِّجَالُ   وَجْهَ الْفَتَاةِ عَبَثاً يُقَالُ
وَرَخَّصُوا أَن يَهْجُمَ البِيدَارُ(٥)   لِرَدِّ مَاءٍ وَقْتُهُ نَهَارُ
وَكَانَ وَسْطَ الْفَلَجِ النِّسَاءُ   مُنكَشِفَاتٍ مَا بِهَا كِسَاءُ

---

(١) قوله : «بالحلاوة» أي يُذهبُ حلاوةَ الإيمان .

(٢) قوله : «مُسوَّم» أي مُصوَّب .

(٣) قوله : «ولو لصخر» فيه المبالغه للتنفير عن النظر شهوةً ، وأنه يحرم ولو كان إلى حجر ، إذا كان لمعنى الشهوة .

(٤) وجبا : أي ثبت جوازه ، أو هو من الواجب ، لأنه يجب على العبد النظر إلى عجائب مخلوقات الله عز وجل ، للتدبر فى حكمته والتفكر في قدرته .. ﴿ويتفكرون في خلق السماوات والأرض ، ربنا ما خلقت هذا باطلا ، سبحانك فقنا عذاب النار﴾ .

(٥) البيدار : هو العامل فى سقي النخيل والحرث والقيام بها ، و «وقته» مبتدأ و «نهار» خبره و «الفلج» النهر .

لأَنَّهُ يَخْشَى ضَيَاعَ الْمَـاءِ   وَهُوَ مِنَ الْمَالِ بِلا مِرَاءِ
نُهِي عَنِ التَّضْيِيعِ لِلأَمْوَالِ   تَضْيِيعُهُ لَيْسَ مِنَ الحَـلالِ
لٰكِنْ عَلَيْهِ قَبْلَ ذَا أَنْ يُخْبِرا   وَأَن يَغُضَّ فِي الدُّخُولِ النَّظَرا
وَكُلُّ مَا جَازَ إِلَيْهِ النَّظَرُ   فَمَسُّهُ فِيهِ اخْتِلافٌ يُذْكَرُ
بِذَاكَ تَدْرِى أَنَّمَا أَلْمَسُّ أَشَدْ   مِن نَظَرٍ وَتَرْكُهُ عِنْدِى أَسَدّ
مَسُّ الْفَتَاةِ الْحُرَّةِ الْكَبِيرَهْ   مِنْ فَوْقِ ثَوْبٍ عَامِداً(١) كَبِيْرَهْ
لأَنَّ ذَاكَ عَوْرَةٌ والسِّتْرُ لاَ   يُبِيحُ فِي الْعَوْرَةِ مَسًّا حَصَلا
وَمَسُّ شَعْرِ رَأْسِهَا حَـرَامُ   وَلَيْسَ فِي تَحْرِيمِهِ كَـلامُ
وَفِي النِّسَاءِ الْمُتَبَرِّجَـاتِ (٢)   يُوْجَدُ تَرْخِيصٌ عَنْ الثِّقَاتِ
فَعَنْ أَبِى عُبَيْدَةَ الْكَبِيْـرِ (٣)   نَظَرُهَا لَيْسَ مِنَ الْمَحْجُوْرِ
قَدْ قَالَ ذَاكَ فِي نِسَا تِهَامَهْ   قَالَ فَمَنْ رَأَى فَلا مَلاَمَهْ
خَلَعْنَ الاحْتِرَامَ كَالإِمَـاءِ   فَهُـنَّ وَالإِمَـا عَلَى سَوَاءِ
قَالَ بَشِيرٌ (٤) لا لَعَمْرِى إِنَّمَا   يَكُونُ مَالاً لاَ كَمَنْ قَدْ حَرُمَا
وَهٰكَذَا فِى فَحْلَةِ النِّسَاءِ (٥)   قَدْ قِيلَ بِالقَوْلَيْنِ فِي الإِفْتَاءِ
وَرَخَّصَ الْكِتَـابُ لِلْقَوَاعِـدِ   أَنْ تَضَعَ الْجِلْبَابَ عِنْدَ الْوَافِدِ

---

(١) قوله : «عامدا» أصله عمدا ، ولكنه لم يساعده الوزن فعدل إلى اسم الفاعل لإقامة الوزن ، والتقدير إ مسه عامدا .

(٢) قوله : «المتبرجات» أي اللواتي لا يستترن فى بيوتهن ، ولا يسترن ما حرّمه الله عليهن من ظهور زينتهن

(٣) قوله : «الكبير» هو مسلم ابن أبي كريمة ، وأبو عبيدة الصغير هو عبد الله ابن القاسم السلوتي من أه سلوت من وادي قريات .

(٤) قوله : «قال بشير لا لعمري ... الخ» يعنى أن الشيخ بشير قال لا تكون حرمة الحرة كحرمة الأمة الممل لأنّها مال ولا تكون حرمة المال كحرمة الأحرار .

(٥) فحلَة النساء : هى التى تتشبّه بالرجال .

مِنْ غَيْرِ مَا تَبَرُّجٍ لِزِينَةِ   وَتَرْكُهُ أَفْضَلُ لِلْمَصُونَةِ (١)
وَهْيَ الَّتِى لَمْ تَشْتَهِ أَوْ تُشْتَهَى   لأَجْلِ حَالِهَا الَّذِى تَشَوَّهَا (٢)

بَابُ اللِّبَاسِ

وَبِاللِّبَاسِ سِتْرُهَا يَكُونُ   بِذَاكَ لا تُدْرِكُهَا العُيُونُ
قَدْ أَنْزَلَ اللّهُ لِبَاساً يَسْتُرُ   سَوءَتَنَا لَهُ تَعَالَى نَشْكُرُ
فَفِي الدُّنَا نَعْمَلُهَا بِالأَيْدِى (٣)   وَكِسْوَةُ الْجَنَّةِ مِنْ ذِى الأَيْدِي
وَذَاكَ مِنْ كَرَامَةِ الْمَنَّانِ   يَرَوْنَهَا مِنْهُم عَلَى الأَبْدَانِ
أَوْ إِنما خَدَمُهُمْ تَطُوفُ   بِهَا عَلَيْهِمْ هٰكَذَا مَوْصُوفُ
وَعَلَّ ذَاكَ كُلُّهُ قَدْ يَقَعُ   عَلَى اخْتِلَافِ رُتَبٍ تُوَزَّعُ
لأَنهم فِيها عَلَى مَرَاتِبِ   تَفَاضُلاً لَهُمْ بِحُكْمٍ وَاجِبِ
وَالقُطْنُ وَالكِتَّانُ وَالصُّوفُ مَعَا   لِبَاسُهُ لَنَا جَمِيعاً شُرِعَا
وَإِنما يَجْتَنِبُ الرِّجَالُ   إِبْرَيْسِماً وَلِلنِّسَا حَلَالُ
مَن لَبِسَ الْحَرِيرَ(٤) في الدُّنَا فَلا   يَلْبَسُهُ غَداً فَلا تَبَدَّلا
مَعْنَاهُ لا يَدْخُلُ في النَّعِيمِ   وَإِنما يَكُونُ في الْجَحِيمِ
وَمِثْلُهُ قَدْ جَاءَ في لِبْسِ الذَّهَبْ   فَهْوَ عَلَى الرِّجَالِ تَعْذِيبٌ وَجَبْ

---

(١) للمَصُونه : أي للصيانه على حد قوله تعالى : ﴿بأيكم المفتون﴾ أي الفتنة . المصنف .

(٢) تشوها : أى قبح .

(٣) قوله : «بالأيدى» الأولى جمع يد وهي العضو المعروف ، والثانية بمعنى القوة وبينهما الجناس التام المتماثل .

(٤) قوله : «من لبس الحرير» فيه إشارة الى ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم : «الذهب والحرير حرام على رجال أمتي حلال لنسائها ، مَن لبسهما فى الدنيا لم يلبسهما في الآخره» .

وَقِيلَ فِي النَّوْمِ عَلَى الْحَرِيرِ   يَجُوزُ مَافِي ذَاكَ مِن نَكِيرِ
لأَنَّمَا النَّصُّ أَتَى فِي اللُّبْسِ   لاَ فِي الفَرَاشِ عِنْدَ أَهْلِ الْحِسِّ
وَبَعْضُهُمْ قَدْ جَعَلَ الْفِرَاشَا   لِبْساً فَيَمْنَعَنَّ الاْفْتِرَاشَا
وَاحْتَجَّ أَنَّ أَنساً (١) قَدْ نَعَتَا   بِهِ الْحَصِيرَ فِي حَدِيثٍ ثَبَتَا
وَجَائِزٌ أَنْ يَلْبَسَنَّ الْجَوْهَرَا (٢)   وَلُؤْلُؤاً وَنَحْوَهُ مَا حَجَرَا
وَقِيلَ يُحْبَسَنَّ مَنْ قَدْ لَبِسَا   ثَوْبَ الْحَرِيرِ وَالذِى قَدْ وُرِّسَا(٣)
إن لَم يَكُن عُذْرٌ لَهُ فِي اللُّبْسِ   فَإِنَّهُ يُحْبَسُ دُونَ لَبْسِ
لِأَنَّهُ خَالَفَ فِيمَا ذُكِرَا   سُنَّةَ أَحْمَدٍ وَمَا قَدْ أُثِرَا
فَإِنَّهُ نَهَى عَنِ الْحَرِيرِ   وَعَنْ مُعَصْفَرٍ بِلا نَكِيرِ
رَأَى مُعَصْفَراً عَلَى ابْنِ عُمَرَا   فَقَالَ ذَا لِبَاسُ مَنْ قَدْ كَفَرَا
فَقَاسَ أَهْلُ العِلْمِ مَا قَدْ وُرِّسَا   بِهِ فَمِنْ هُنَاكَ قَالُوا حُبِسَا
وَصَبْغُهُ بِصُفْرَةٍ فِيمَا رُوِى   ذَاكَ لِمعَنًى حَاصِلٍ قَدْ يَحْتَوِى
لَعَلَّهُ لِضَرَرٍ عَرَاهُ   أَوْ كَانَ مَعْنًى نَحْنُ لا نَرَاهُ
وَمَعَ ذَاكَ فَهُوَ حَالٌ قَدْ نَدَرْ   مِنْ ثَمَّ لَم يَرْوِيهِ إلاَّ ابْنِ عُمَرْ
وَالحَبْسُ فِيمَنَ كَانَ قَدْ تَعَوَّدَا   ذَاكَ لِغَيْرِ ضَرَرٍ لَهُ بَدَا

---

(١) قوله : «واحتج أن أنساً ... الخ» يشير بهذا الى الحديث المشهور عن أنس بن مالك أنه قال : صنـ
جدتى مليكة طَعاما فدعت إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكل منه ، ثم قال : «قوموا فلنصل لكم»
أنس : فقمت إلى حصير لنا قد اسودّ من طول ما لُبس ... رواه الربيع ابن حبيب بسنده المتصل ، ورواه التر
وقال حديث حسن صحيح .

(٢) قوله : «أن يلبسن الجوهرا» يعني الرجال .

(٣) ورسا : أي صبغ بالورس وهو الحصى .

وَاحْذَرْ أَخِي مِنْ لِبْسَةٍ مَشْهُورَةِ(١)   مَعَ الْوَرَى وَلِبْسَةٍ مَحْقُورَةِ
وَاسْتَعْمِلَنَّ وَسَطَ اللِّبَاسِ   تَنْجُ بِذَاكَ مِنْ جَمِيعِ الْبَاسِ
وَقَدْ يُقَالُ فِي الْعُرِى لَوْ فَدَحَا   خَيرٌ مِنَ الزِّيِّ الَّذِى قَدْ فَضَحَا
وَالْحُكَمَا تَنْطِقُ لَيْسَ العِزَّهْ   فِي حُسْنِ أَثْوَابِ الْفَتَى وَالبِزَّهْ(٢)
مُرُوءَةُ الإِنْسَانِ فِيهِ ظَاهِرَهْ   فِيمَا يُقَالُ فِي الثِّيَابِ الطَّاهِرَهْ
وَقِيلَ تَشْمِيرُ القَمِيصِ عَيْبُ   فَلاَ يَكُنْ فِي الْقَلْبِ مِنْكَ رَيْبُ
وَفُسِّرَ التَّشْمِيرُ بِالتَّقْصِيرِ   وَذَاكَ أَنْ يَخْرُجَ لِلنَّكِيرِ
يَخْرُجُ عَنْ زِيِّ أُولِي الإِسْلامِ   إلى لِبَاسِ الْكُفْرِ والأَعْجَامِ
كَذَلِكَ التَّذْيِيلُ لِلإِزَارِ   يُمْنَعُ لِلنَّهْيِ عَنِ الْمُخْتَارِ
مَا جَاوَزَ الكَعْبَ يَكُونُ فِي لَظَى   كِنَايَةٌ بِهَا النَّبِيُّ غَلَّظَا
وَفِي السَّرَاوِيلِ اخْتِلافٌ قِيلاَ   مِثْلُ الإِزَارِ فَاحْذَرِ التَّذْيِيلاَ
وَذَا هُوَ الْكَثِيرُ فِي الْفَتَاوِي   وَغَيْرُهُ القَلِيلُ عِنْدَ الرَّاوِي
لَكِنَّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تُطِيلا   مِنْ لِبْسِهَا قَدْرَ ذِرَاعٍ ذَيْلا
لأَجْلِ أَنْ تَسْتُرَ ظَاهِرَ الْقَدَمْ   وَإِنْ تَزِدْ عَلَى الذِّرَاعِ فَلْتُلَمْ
وَذَاكَ إِجْمَاعٌ بِلا خِلاَفِ   مِنْ صَحْبِنَا وَمِنْ ذَوِي الْخِلافِ
بِهِ عَنِ النَّبِيِّ يُرْوَى خَبَرُ   وَهْوَ خِلافُ مَا بِهِ يُؤْتَزَرُ
لاَ بَأْسَ بِالْغَلائِلِ الرِّقَاقِ   لِمَن بِهِ المِئْزَرُ (٣) بِاتِّفَاقِ

---

(١) قوله : «من لبسته مشهورة» هي المخالفه لما يلبسه أهل بلاده ، ويستنكرها كل من راها عليه منهم ، فتكون له بها شهرة في البلاد ، أو هي التى تكون غالية جدا لا يلبسها أحد غيره فى بلده .

(٢) البزه : الثياب .

(٣) قوله : «الميزر» هو السراويل .

إنْ كَانَ مِنْهُ رُكْبَتَيْهِ سَتَرَا   وَهٰكَذَا سُرَّتُهُ لَمْ تُنْظَرَا
لأَنَّمَا وَرَاءَ ذَا لاَ يَحْرُمُ   إظْهَارُهُ عَلَى الْفَتى لَوْ يَعْلَمُ
وَالطَّيْلَسَانُ لِلنِّسَا مَكْرُوهُ   قُلْتُ وَلِلرِّجَالِ فَاتْرُكُوهُ
لِأَنَّ ذَاكَ مِنْ لِبَاسِ الْعَجَمِ   (كَالْكُوتِ) فِي هَذَا الزَمَانِ المُؤْلِمِ
عَلَيْكَ يَا أُخَيَّ بِالْعِمَامَهْ   فَإِنَّهَا زِيَادَةٌ فِي الْقَامَهْ
وَإِنَّهَا عِزُّ الرِّجَالِ مَنْ تَرَكْ   لِعِزِّهِ فَمَسْلَكُ الذُّلِّ سَلَكْ
وَقَدْ رُوِى بَأنَّهَا لِلْعَرَبِ   تَاجٌ عَلَى الرَّأْسِ فَلا تَسْتَعْجِبِ
لاَشَكَّ فِيهَا أَنَّها وَقَارُ   وَهْيَ لَهُ يَوْمَ الْجَزا أَنْوَارُ
كَذَلِكَ النِّعَالُ يُؤْمَرُنَّا   بِلِبْسِهَا وَالضُّرَّ تَدْفَعَنَّا
فَلا يَزَالُ رَاكِباً مَنِ انْتَعَلْ   وَهْوَ عَلَيْهَا مَاشِياً قَدِ اسْتَقَلْ
وَالْبَسْهُمَا مَعاً وَإلا فَاخْلَعَا   مَعاً وَلا تُفْرِدْهُمَا لِتَتْبَعَا
وَقَدِّمِ الْيُمْنَى لَدَى اللُّبْسِ وَإنْ   تَنْزِعْ فَأَخِّرْهَا لِكَيْمَا تُكْرَمَنْ
وَالْكُحْلُ وِتْراً يَنْبَغِي وَالدُّهْنُ   غِبًّا وَمَا فِي ذَا الْمَقَالِ وَهْنُ
طِيبُ الرِّجَالِ قِيلَ مَا قَدْ ظَهَرَا   رَيحَتُهُ (٢) واللَّوْنُ مِنْهُ اسْتَتَرَا
وَضِدُّهُ يُقَالُ لِلنِّسَاءِ   كَالْوَرْسِ وَالْعُصْفُرِ وَالْحِنَّاءِ
مَنْ شَمَّ طِيْباً وَهْوَ بِالصَّبَاحِ   لَمْ يَفْقِدِ الْعَقْلَ إلَى الرَّوَاحِ
وَهٰكَذَا قَدْ قِيلَ فِيمَنْ أَكَلا   حَلْوَى ولا أَعْرِفُ مَاقَدْ نَقَلا

---

(١) قوله : «كالكوت» قلت : إن لباس الكوت أصبح اليوم من الأمور الضروريات لأن لابسه يتقي به البرد ويحفظ فيه ماله ، وفيما عندي أن لباسه لا يكره ، ولا سيما فى هذا الزمان وأمر اللباس ليس هو من العبادات وإنما هو من العادات ، إلا ما كان خاصا بالكفار ، أو بالنسا في حق الرجال ، وهكذا العكس والله أعلم .

(٢) ريحته : أي عرفه ورائحته .

بابُ الأَكْلِ والشُّرْبِ

وَالأَكْلُ وَالشُّرْبُ مِنَ المَنَّانِ لُطْفٌ بِهِ تَقْوِيَةُ الأَبْدَانِ
مَنَّ عَلَيْنَا رَبُّنَا تَفَضُّلاَ إِذْ كَانَ ذَاكَ فِي الْكِتَابِ نَزَلا
لِكَوْنِهِ تَقْوِيَةً يُقَالُ تَرْكُ الْعَشَا مَهْرَمَةً تُنَالُ
فَإِنْ تَجِدْ تَعَشَّ لَوْ بِكَفِّ مِنْ حَشَفٍ(١) مَا أَمَرُوا بِالْكَفِّ
وَقَدْ مَضَى فِي سَالِفِ الأَبْوَابِ مَا جَازَ مِنْ أَكْلٍ وَمِنْ شَرَابِ
وَإِنما نَذْكُرُ فِي ذَا الْبَابِ مَا كَانَ فِيهِمَا مِنَ الآدَابِ
لَوَازِمُ الأَكْلِ لَهَا قَدْ عُدَّا أَرْبَعَةٌ تَسْمِيَةٌ تُبَدَّى
وَالحَمْدُ وَالشُّكْرُ مَعَ الإِقْرَارِ بِأَنَّ ذَاكَ نِعْمَةَ الْجَبَّارِ
وَسُنَّ فِيهِ بِالثَّلاثِ الأَكْلُ وَجَوْدَةُ الْمَضْغِ وَذَاكَ فَضْلُ
وَبَعْدَهُ فَيَلْعَقِ الأَصَابِعَا ولْيَحْتَمِلْ عَلَى الشِّمَالِ رَابِعَا
وَعِنْدَهُ فَيُكْرَهُ اتِّكَاهُ إِنْ كَانَ يَتَّكِي عَلى يُسْرَاهُ
لأَنَّهُ مِنْ عَمَلِ الْجَبَابِرَهْ فَجَانِبَنَّ فِعْلَهُمْ وَحَاذِرَهْ
وَقِيلَ مِن بَعْدِ الْغَدَا تَمَدَّدُوا لٰكِنَّكُمْ بَعْدَ الْعَشَا تَرَدَّدُوا

---

(١) الحشف : ردِيء التمر .

(٢) قوله : «وسُنَّ فيه بالثلاث ... الخ» إعلم أن آداب الأكل تجرى مجرى العُرف فى كل بلد . وما ورد فيها عن السُّنَّة فمن المستحبات ، فمثلا يوجد من الآداب الواردة فى السنة فى بلادنا المغرب ؛ وفى أنحاء جزيرة العرب وغيرها من أقطار الإسلام ، ما جرى استعماله واعتياده ؛ كالاكل باليد حتى صار كالعادة ، إذا خالفها المرء كان محط انتقاد . وفى أقطار أخرى كمصر وتونس وغيرهما من الأقطار الإسلامية أيضا يُعَدُّ ذلك من قبيل حطة النفس وما يزدرى ، لأنهم لم يعتادوا إلاَّ الأكل بالمعالق وما يشاكلها ولم يكن من المروءة والعدالة أن يضع العاقل نفسه موضع الهزء والاحتقار ، بل لا يجوز هذا شرعا ، لأن التجميل واجب ، وليس أجمل من التجمل بالصفات الحسنة ، والآداب المرعية فى كل مكان ، مالم يقصد المرء إلى مخالفة السنة فإن ذلك نصل به إلى الكفران ، والعياذ بالله تعالى فتنبه . أبو إسحاق .

وَالْمَكْرُمَاتُ الْأَكْلُ مِنْ قُدَّامِهِ   وَالْغُسْلُ لِلْيَدَيْنِ مِنْ أَحْكَامِهِ
وَالالْتِفَاتُ لِلْجَلِيسِ يُقْصِرُ (٢)   ثُمَّ اللُّقَيْمَاتُ لَهَا يُصَغِّرُ
فَصَغِّرِ اللُّقْمَةَ حِينَ تَأْكُلُ   وَطَوِّلِ الْمَضْغَ فَذَاكَ أَجْمَلُ
وَالْأَكْلُ بِالْيَمِينِ لا تَنْسَاهُ   فَقَدْ نَهَى أَنْ تَأْكُلَنْ يُسْرَاهُ
والنَّفْخُ فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ   يُكْرَهُ لَيْسَ ذَا مِنَ الآدَابِ
وَفِي الرُّقِى (٣) وَالنَّفْخُ فِي الصَّلاةِ   يَنْقُضُهَا بِالْعَمْدِ حِينَ يَأْتِي
وَيُسْتَحَبُّ الغُسْلُ قَبْلَهُ لِمَا   قِيلَ بَأَنَّ ذَاكَ يَنْفِى اللَّمَمَا (٤)
وَبَعْدَهُ قَدْ قِيلَ يَنْفِى الْفَقْرَا   وَاظِبْ عَلَيْهَا وَاتَّخِذْهَا ذُخْرَا
وَلَمَمٌ قِيلَ هُوَ الْجُنُوْنُ   وَقِيلَ بَلْ صَغَائِرٌ تَكُونُ
خَيْرُ الطَّعَامِ مَا الْتَقَتْ عَلَيْهِ   أَيْدِى الْوَرَى وَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ
رُوِى لَنَا أَنَّ أُنَاساً الْتَجَوْا   إلى النَّبِى جُوعاً إليهِ قَدْ شَكَوْا
قَالَ لَهُمْ عَلَى الطَّعَامِ اجْتَمِعُوا   فَفَعَلُوا لِأَمْرِهِ وَشَبِعُوا
لا تُسْرِفُوا فِي الْأَكْلِ والشَّرَابِ   فَعَنْهُ جَاءَ النَّهْيُ فِي الْكِتَابِ
وَقَدْ نَهَى الرَّسُولُ أَيْضاً عَنْهُ   وَمَا نَهَاكَ عَنْهُ فَاحْذَرْنَهُ
بُطُونُكُمْ لا تَجْعَلُوهَا أَوْعِيَهْ   خَوْفاً عَلَيْهَا أَنْ تَسِيلَ أَوْدِيَهْ
وَقَدْ رُوِى فِيمَا أَتَى فِي الْبِطْنَهْ   بَأَنَّها تُذْهِبُ مِنْهُ الفِطْنَهْ

---

(١) قوله : «من قدامه» أى من أمامه .

(٢) قوله : «يقصر» أي لا يكثر النظر والالتفات إلى الذى يأكل معه لئلا يُخجله .

(٣) قوله : «وفى الرق» جمع رقية وهي ما يرقي به من القرآن ، أو شيء من أسماء الله تعالى ، ومعناه أن النفخ فى الرق مكروه ، كما يكره فى الطعام ، وأما فى الصلاة فيحرم على العمد .

(٤) قوله : «اللّمَمَ» المرادُ بِاللّمَمِ هنا الجنون .

أَضَرُّ مَافي بَـدَنِ الإِنْسَانِ   بَشْمَتَهُ (١) فَاحْذَرْ عَلى الْأَبْدَانِ
لَوْ سُئِلَ الْأَمْوَاتُ قَالُوا كُلُّهُمْ   مِنْ بَشْمَةِ البُطُونِ كَانَ قَتْلُهُمْ(٢)
وَإِنَّمَا الإِسْرَافُ مَاقَدْ زَادَا   عَنْ شِبَعٍ فَحَاذِرِ ازْدِيَادَا
أَتَدْرِى أَنْتَ مَايُكَنَّى(٣) الشِّبَعُ   يُكْنَى أَبَا الْكُفْرِ عَلَيْهِ اجْتَمَعُوا
يُمِيتُ قَلْبَهُ فَتَقْوَى شَهْوَتُهُ   فَتَبْطُرُ النَّفْسُ فَتَنْمُو(٤) غَفْلَتُهْ
وَالْأَكْلُ فِي السُّوقِ دَنَاءَةٌ وَلَا   بَأْسَ بِهِ فِي سَاتِرٍ إِن حَصَلَا
وَذَاكَ أَن يَكُونَ فِي حَانُوتِ   فَإِنَّهُ يَكُونُ كَالْبُيُوتِ
إِذِ الْمُرادُ الاسْتِتَارُ فَحَصَلْ   إِنْ كَانَ فِي الْحَانُوتِ عَنْهُمْ قَدْ دَخَلْ
مِنَ الْجَفَا أَن يَأْكُلَ الإِنْسَانُ   مَعْ ضَيْفِهِ إِنْ حَصَلَ الإِمْكَانُ
إِلاَّ إِذَا كَانَ الَّذِى قَدْ ضَيَّفَا(٥)   مِنَ الْمُلُوكِ وَالرِّجَالِ الشُّرَفَا
وَكَانَ مِنْهُ صَاحِبُ الطَّعَامِ   أَدْنَى فَلاَ بَأْسَ بِذِى الْمَقَامِ
لِأَنَّمَا الضَّيْفُ هُنَا لَا يَخْجَلُ   وَغَيْرُهُ قَدْ يَسْتَحِى إِذْ يَأْكُلُ
وَصَاحِبُ الْمَنْزِلِ(٦) لِلْخِدْمَةِ لاَ   لِغَيْرِهَا يَأْكُلُ حِينَ أَكَلَا
وَلَا تُنَاوِلْ بَعضَ مَنْ أَضَفْتَا   وَتَتْرُكُ البَعْضَ اذَا قَدَرْتَا
ولا تُنَاجي بَعْضَهُمْ عَن بَعْضِ   فَإِنَّهُ مِنَ الْجَفَا وَالبُغْضِ

---

(١) البشمة : هى التخمة . المصنف .

(٢) قوله : «قتلهم» أي موتهم .

(٣) قوله : «يكْنى» بالتخفيف أي يكَنَّى بالتشديد ، والكنية ما كان بأبٍ وأمٍّ نحو أبو الفضل وأم الحارث .

(٤) فتنموا : أي تزيد من النماء ، وهو الزيادة .

(٥) قوله : «ضيفا» أي إلا أن يكون الذى ضيّفه مَلِكا أو أميراً ويصح بناؤه على المفعول .

(٦) قوله : «وصاحب المنزل ... الخ» يعنى أن من حق من كان مستاجرا فى المنزل لخدمة أهل المنزل أو لخدمة الضيفان أن يأكل من بعد أكل الضيف إذا كان مجعولا للخدمة لا لغيرها .

وَصَاحِبُ المَنْزِلِ يَخْدُمَنَّا (١)   لِلضَّيْفِ وَالعَكْسُ فَيُكْرَهَنَّا
لا تَشْرَبَن مِنْ عُرْوَةِ الْكَوْزِولا   مِنْ ثُلْمَةٍ فِي قَدَحٍ تَخَلْخَلاَ
فإنَّهُ يَقْعُدُ شَيْطَانٌ بِهِ (٢)   فَيَرْصُدُ الإِنْسَانَ عِنْدَ شُرْبِهِ
قَدْ قِيلَ لَوْ سَمَّى فَلا يَنْفَعُهُ   لِأَجْلِ هَذَا الْحَالِ لا يَمْنَعُهُ
وَلاَ تَنَفَّسْ فِي الإِنَا لَكِنْ أَبِنْ   عَنْكَ الإِنَا وَبَعْدَ ذَا تَنَفَّسَنْ
وَمَصُّكَ الْمَاءَ فَيُسْتَحَبُّ   وَإِنَّمَا يُكْرَهُ فِيهِ الْعَبُّ
فَعَبُّهُ يُورِثُ ضِيقَ النَّفَسِ   وَذَاكَ مِنْ أَشَقِّ دَاءِ الأَنْفُسِ
وَالشُّرْبُ قَائِماً يُكْرَهَنَّا   جَانِبْهُ إِلاَّ لاِضْطِرَارٍ عَنَّا
وَالشُّرْبُ مِنْ فَمِ السِّقَا مَكْرُوهُ   لِحَالَةِ الإِشْفَاقِ فَاتْرُكُوهُ
فَصُبَّهُ إِنْ شِئْتَ فِي إِنَاءِ   أَوْ كَفِّكَ الدَّافِعُ ضُرَّ الدَّاءِ
وَالصُّفْرُ وَالزُّجَاجُ وَالنُّحَاسُ   فَلَيْسَ فِي الشُّرْبِ بِهِنَّ بَاسُ
لَكِن لأَجْلِ الطِّبِّ يُكْرَهَنَّا   شُرْبُ النُّحَاسِ فَافْهَمَنَّ الْمَعْنَى
وَأَطْيَبُ الشَّرَابِ بَلْ أَهْنَاهُ   فِي الطِّينِ إِنْ أَمْكَنَنَا إِنَاهُ
وَقَدْ نُهِي عَنْ ذَاكَ فِي اللُّجَيْنِ   وَالذَّهَبِ الْمَعْرُوفِ بِاسْمِ الْعَيْنِ
وَذَا مُحَرَّمٌ بِلا خِلافِ   لأَنَّهُ مِنْ صِفَةِ الإِسْرَافِ
مَن يَشْرَبَنْ فِيهِ يُجَرْجِرَنَّا (٣)   نَارَ جَهَنَّمٍ بِهِ اعْلَمَنَّا

---

(١) قوله : «يخدمنا» يعنى ان صاحب المنزل أحق بخدمة ضيفه وان خدمة الضيف لصاحب المنزل مما يكره لأنها ليست من المرؤة ، ولا من مكارم الرجال ، إلا أن يكون الضيف من خواص صاحب المنزل ودونه فى الرتبه .

(٢) قوله : «فإنه يقعد شيطان به» قلت : إن هذا ومثله إنما هو كناية عن ارتكاب الأمور المكروهه التى يعد فعلها وارتكابها من طاعة الشيطان ، ولا يلزم من ذلك أن يكون المراد حقيقه القعود قال الله تعالى فى ضد ذلك : ﴿فأينما تولوا فثم وجه الله﴾ .

(٣) يجرجرنا : أى يصبن ،وهذا عقد حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم «من أكل أو شرب فى إناء من ذهب أو فضة فكأنما يجرجر فى جوفه نار جهنم» رواه الربيع وغيره .

جَاءَ عَنِ الْمُخْتَارِ هَذَا الْمَعْنَىٰ   وَذَاكَ بِالتَّغْلِيظِ يُشْعِرَنَّا
وَالْأَكْلُ مِثْلُهُ وَفِيهِ خَبَرُ   أيضاً فَلا يَسُوغُ فِيهِ النَّظَرُ
فَالْأَكْلُ والشُّرْبُ عَلى سَواءِ   مُحَرَّمٌ في ذَلِكَ الإِنَاءِ
فَقَوْلُ مَنْ قَالَ بِحِلِّ الأَكْلِ   فِيهِ أَرَاهُ دَاخِلاً في الْبُطْلِ
بَلِ التَّأَنِّي نَفْسُهُ مَمْنُوعُ   لأَنَّمَا ذَلِكُمُ تَضْيِيعُ
إِذْ جَعَلَ اللّهُ اللُّجَيْنَ والذَّهَبْ   وَسِيلَةً لَنَا لِنَقْضِي الْأَرَبْ
نَدْفَعُهُنَّ فِي حَوَائِجِ الدُّنَا   وَفي حَوَائِجٍ لَنَا بَعْدَ الْفَنَا
وَجَعْلُهُ آنِيَةً خِلافُ مَا   قَدْ شَرَعَ اللّهُ وَمَا قَدْ حَكَمَا
وَذِى الدُّنَا جَنَّةُ مَنْ قَدْ جهلاَ   وَزُخْرُفُ الدُّنْيَا لَهُ قَدْ عُجِّلا
وَاللّهُ قَدْ أَرَادَ أَنْ يُعَذِّبَا   بِهِ(١) فَتًى لَمْ يَعْرِفِ الْمُنْقَلَبَا
فَلا تَكُن مِمَّنْ إِليهِ عُجِّلاَ   لَذَّاتُهُ وَحُرِمَ الْمُؤَجَّلا
فَكُلُّ مَا فِيهَا غُرُورٌ بَاطِلُ   وَهْوَ لَعَمْرِى عَنْ قَرِيبٍ زَائِلُ

بَابُ الطِّبِّ

مَنْ أَنْزَلَ الداءَ عَلَى الأَجْسَامِ   قَدْ أَنْزَلَ الدَّوَاءَ لِلأَنَامِ
وَكُلُّ دَاءٍ فَلَهُ دَوَاءُ   إلاَّ الْمَمَاتُ وَهُوَ الفَنَاءُ
فَإِنَّمَا الإِلَهُ قَدْ قَضَاهُ   وَلا يُرَدُّ إِنْ أَتَى قَضَاهُ
وَيَلْزَمُ المَرِيضَ أَن يَجْتَنِبَا   مَا خَافَ ضُرَّهُ إِذَا مَارَكِبَا
لاَ سِيَّمَا إِنْ خَالَفَ الطَّبِيعَهْ   لأَنَّ فِي الأَكْلِ لَهُ تَضْيِيعَهْ

---

(١) قوله : «به» أي بزخرف الدنيا .

وَأَنَّــهُ يَلْزَمُـــهُ تَحَـــرِّى صَلاحِهِ وَقْتَ الشِّتَا وَالْحَرِّ
وَالمَرْءُ نَاظِرٌ لِنَفسِهِ فَمَـا يَـرَاهُ ضُراً فَعَلَيْـهِ حَرُمَـا
فَمَعْدَةُ الإِنْسَانِ بَيْتُ الدَّاءِ رَأسُ الدَّوَا الْتِزَامُ الإِحْتِمَاءِ
وَمَنْ أَمَاتَ يَا أُخَىَّ شَهْوَتَهْ فَمَوْتُهَـا أَحْيَـا بِـهِ مُرُوَّتَـهْ
وَكُلُّ جِسْمٍ فَاعْطِهِ(١) مَا اعْتَادَا فَعَادَةُ الأَجْسَامِ أَمْرٌ زَادَا
قَدْ قِيلَ فِي الْأَمْثَالِ إِنَّ الْعَادَهْ طَبِيعَـةٌ يَلْقَـى بِهَـا مُـرَادَهْ
والتُّخُمَاتُ (٢) دَاؤُهَا مَوْجُودُ لٰكِنَّمَـا دَوَاؤُهَـا مَفْقُــودُ
وَالصَّدَقَـاتُ لِلْفَتَـى دَوَاءُ بِدَفْعِهَـا يَنْدَفِـعُ الْبَـلاَءُ
قَالَ النَّبِىُّ «عَالِجُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَاتِ» هٰكَذَا أَوْصَاكُمْ
وَأَبْرِدُوا حَرَارَةَ الْحُمَّى(٣) بِمَا فَإنها تَفُوحُ مِن جَهَنَّمَـا
وَقِيلَ حُمَّى سَاعَةٍ تُكَفِّـرُ ذُنُوبَ شَهْرٍ ذَاكَ حِينَ يَصبِرُ
وَقِيلَ تَكْفِيرُ ذُنُوبِ سَنَـةِ حُمَّاءُ يَوْمٍ قَدْ أَتَى أَوْ لَيْلَةِ
وَجَائِـزٌ إِنْ أَخْبَرَ الْعَلِيـلُ أَنْ قَدْ عَنَاهُ مَرَضٌ ثَقِيلُ
إِن لَمْ يُرِدْ شِكَايَةً وَإِنَّمَا أَرَادَ مَعْنًى جَازَ أَوْ مَا لَزِمَا
وَالْفَضْلُ أَنْ يَسْتُرَهُ إِنْ قَدَرَا إِن لَمْ يَخَفْ مِنْ سِتْرِ ذَاكَ ضَرَرَا
وَقِيلَ مَنْ عَادَ مَرِيضاً نَزَلاَ فِي غُرَفِ الْجَنَّةِ حِينَ انتقَلا
وَقَالَ مَوْلاهُ لَهُ قَدْ طِبْتَـا وَطَابَ مَمْشَاكَ وَمَا قَصَدْتَّا

---

(١) قوله : «فاعطه» بإسقاط حركة ألف الفعل لأجل إقامة الوزن ، وهذا جائز في الشعر كما في قوله :
ألا أبلغ قضاعة إن جئتهم وخص سراة بني ساعدة

(٢) التخمات جمع تخمة وهي استثقال الطعام في البطن ، وعدم استمرائه ، ومن التخمة ينشأ أو هو التخمة .

(٣) قوله : «وأبردوا» قلت هذا لا يتفق إلا في البلاد الحارة نحو جزيرة العرب وما ماثلها ، ولا يناسب إلا الجسم القوي في غير فصل الشتاء ، اللهم إلا إذا كان في امتثال أمر النبي صلى الله عليه وسلم خاصية تخالف أوهام غيره من الناس ، كما في حديث أمره أن يسقى المبطون العسل .

بابُ الرِّزْقِ

وَقِيلَ مِنْ خَالِقِنَا الْمَعُونَهْ   نَازِلَةٌ بِقَدَرِ المَؤُونَهْ
وَقدْ رُوِى خَزائِنُ الأَرْزَاقِ   مَكْنُونَةٌ في سَعَةِ الأَخْلاقِ
مَا ادَّخَرَ الإنْسَانُ مِنْ دُنْيَاهُ   لِدَهْرِهِ سَأَلَهُ إِيَّاهُ
وَكُلُّ مَا عَنْهُ تَغَانَا اللّهُ (١)   لا شَكَّ يَرْزُقَنَّهُ سِوَاهُ
وَهْوَ مُقَدَّرٌ مِنَ الوَهَّابِ   بِالْكَسْبِ أَوْ بِغَيْرِ الاكْتِسَابِ
فَالإِرْثُ يَأتِي دُونَ كَسْبٍ وَالهِبَهْ   كَذَا الوَصَايَا لَمْ تَكُنْ مُكْتَسَبَهْ
فَمَنْ غَدَا يَظُنُّ إنْ لَمْ يَعْمَلِ   لَمْ تَأتِهِ أَرْزَاقُهُ عَنْ كَمَلِ
فَإِنَّهُ قَدْ ظَنَّ مَالاَ يَسَعُ   وَالْخَلْقُ عَنْ أَرْزَاقِهِمْ لَم يُمْنَعُوا
وَالرِّزْقُ مَقْسُومٌ عَلى الْجَمِيعِ   مِنْ كَافِرٍ وَمُسْلِمٍ مُطِيعِ
كُلٌّ يَنَالُ مَالَهُ قَدْ قُدِّرَا   مِن رِزْقِهِ سُبْحَانَهُ مَنْ قَدَّرَا
وَاعْلَمْ بَأَنَّ الرِّزْقَ بالتَّقْدِيرِ   مِنَ الإلهِ لَيْسَ بِالتَّدْبِيرِ
وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ بِالأَسْبَابِ   بَلْ إِنَّهُ أَمْرٌ مِنَ الْوَهَّابِ
لِقَوْلِهِ «وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ»   وَإِنَّهُ حَقٌّ كَمِثْلِ نُطْقِكُمْ
لا يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ أَن يَهْرُبَا   مِن رِزْقِهِ حِينَ لَهُ قَدْ طَلَبَا
وَأَنَّهُ يُدْرِكُهُ كَمِثْلِ مَا   يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ إِذَا مَا هَجَمَا
واللّهُ رَبِّى قَسَمَ الأَرْزَاقَا   كَمِثْلِ مَا قَدْ قَسَمَ الأَخْلاَقَا
فَالرِّزْقُ بِالْقِسْمَةِ لا بِالْجُهْدِ   قَسَّمَهَا الفَرْدُ المُعِيدُ المُبْدِى

---

(١) قوله : «وكل ما عنه تغانى ... الخ» يعنى أن كل ما فضل من رزق الإنسان عن حاجته ، واستغنى عنه فهو صائر إلى غيره من الورثة . والله مبتدأ ، ويَرْزُقُهُ سواه خبره .

قُلْتُ وَهَذَا نَظَرٌ مِنْهُ إِلَى   أَصْلِ الَّذِى قَدْ كَانَ رَبِّى جَعَلا
وَالْكَسْبُ مَأْمُورٌ بِهِ وَهْوَ سَبَبْ   إِذْ بَعْضُ رِزْقِهِ يَكُونُ مُكْتَسَبْ
مِنْ هٰهُنَا قَدْ فُرِضَ الْكَسْبُ فَمَن   لَمْ يَكْتَسِبْ مُضَيِّعٌ مَا يَلْزَمَنْ
فَالرِّزْقُ بِالتَّقْدِيرِ لٰكِنْ قُدِّرَا   بَقَاؤُهُ لِلْعَبْدِ أَن يُدَبِّرَا
فَالْيُسْرُ مِنْهُ قِلَّةُ الْعِيَالِ   إِذِ الْعِيَالُ قِيلَ سُوسُ الْمَالِ
فَأَحَدُ الْيُسْرَيْنِ ذَاكَ وَالْغِنَى   ثَانِيهِما وَالاقْتِصَادُ صَوَّنَا (١)
فَكُلُّ بَيْتٍ لَيْسَ فِيهِ تَمْرُ   فِي أَرْضِنَا فَالْجُوعُ فِيهِمْ يَعْرُو
لأَنَّهُ يُحْضَرُ لِلْمُحْتَاجِ   حَالاً بِلا طَبْخٍ وَلا عِلاَجِ
وَاللّٰهُ خَيرُ الرَّازِقِينَ يُوصَفُ   فَبِالْحَرَامِ رِزْقُهُ لا يُوصَفُ
نَعْلَمُ أَن لا رَازِقٌ سِوَاهُ   لٰكِنَّهَا تَقَدَّسَتْ أَسْمَاهُ
فَلا يُقَالُ رَازِقُ الْحَرَامِ   لٰكِنْ يُقَالُ رَازِقُ الأَنَامِ
وَقِيلَ مَنْ كَانَ لَهُ طَعَامُ   يَكْفِيهِ شَهْراً وَبِهِ اهْتِمَامُ
إِنْ كَانَ مُهْتَمًّا بِأَنْ لا يَرْزُقَهْ   خَالِقُهُ فَإِنَّهُ مَا أَحْمَقَهْ
وَإِن يَكُنْ فِي طَلَبِ الْمَعَاشِ   لاَ بَأْسَ إِذْ ذَلِكَ أَمْرٌ فَاشِي
مَنْ أَظْهَرَ الْحَاجَةَ أَوْ أَبْدَاهَا   إِلى الْوَرَى لَمْ يَسْتَطِعْ إِخْفَاهَا
فَلاَ يَكُونُ سَاخِطاً لِرِزْقِهِ   إِن لَمْ تَكُنْ شِكَايَةً لِخَلْقِهِ (٢)
مَنْ أُلْبِسَ النِّعْمَةَ فَضْلاً يُكْثِرُ   حَمْداً وَمَنْ بُلِي بِفَقْرٍ يَصْبِرُ

---

(١) قوله : «صَوَّنا» بالتشديد والبناء للفاعل ، وفاعله ضمير يعود إلى الاقتصاد . والمعنى الإقتصاد صون المال أي حفظه من الذهاب بخلاف التبذير فإنه سبب لذهاب المال ــ ص .

(٢) قوله : «لخلقه» أي لخلق الله تعالى . والمعنى أن إظهار الحاجة من غير سَخطٍ لخلق الله ، ولا شكاية من الله فلا بأس به ــ ا هـ ص .

وَهٰكذا قَدْ قِيلَ مَنْ أُهِمَّا   يَسْتَغْفِرُ الرَّحْمٰنَ يُكْفَى الْهَمّا
وَمَنْ عَلَيْهِ رِزْقُهُ قَدْ أَبْطَا   يُحَوْقِلَنَّ (١) دَائِماً فَيُعْطَى
وَقِيلَ خَيْرُ الْمُؤْمِنِينَ الْقَانِعُ   وَشَرُّهُمْ فِيمَا يُقَالُ الطَّامِعُ
وَإِنْ أَرَدْتَ أَنْ تَعِزَّ فَاقْنَعِ   وَإِنْ أَرَدْتَ أَنْ تَذِلَّ فَاطْمَعِ
وَقَدْ يُقَالُ أَفْضَلُ الْبِضَاعَهْ   لا شَكَّ فِيهَا أَنَّهَا الْقَنَاعَهْ
وَمَنْ يَكُنْ أَعْطَاهُ رَبِّى رِزْقَا   عَلَيْهِ أَنْ يُخْرِجَ مِنْهُ الْحَقَّا (٢)
يَحْفَظُهُ وَلا يُضَيِّعَنَّا   لأَنَّمَا التَّضْيِيعُ يَحْرُمَنَّا
فلا يَجُوزُ لِفَتَى أَن يَتْرُكَا (٣)   مَالاً لَهُ بِغَلَّةٍ قَدْ أَدْرَكَا
عَنْ هَاشِمٍ لا تُطْعِمِ الْحَمِيرَا   خُبْزاً بَلْ أَطْعَمَنَّهُ فَقِيرَا
وَقِيلَ بَلْ يَجُوزُ حَيْثُ كَانَا   غَيْرَ مُضَيِّعٍ لَهُ عَيَانَا
وَالغُسْلُ لِلْيَدَيْنِ بِالتَّمْرِ مُنِعْ   لأَنَّهُ مِنَ الضَّيَاعِ الْمُمْتَنِعْ
كَذَاكَ جَعْلُهُ لأَجْلِ ضُرِّ   فِي جَسَدٍ يُقَالُ نَوْعُ حَجْرِ
وَلَيسَ ذَا مِنَ الضَّيَاعِ فَادْرِ   لأَنَّهِ أُرِيدَ دَفْعُ الضُّرِّ
وَبَذْلُهُ فِي حَقِّهِ سَخَاءُ   بِهِ يَحِقُّ لِلْفَتَى الثَّنَاءُ
وَمَنْعُهُ بُخْلٌ فَمَنَ قَدْ مَنَعَا   يَكُونُ مَذْمُوماً لَدَى مَنْ سَمِعَا
عَلَى السَّخَا قَدْ حَثَّنَا الرَّسُولُ   وَهْوَ بِهِ مُتَّصِفٌ مَأْمُولُ
لَمْ يُسْأَلِ الْمُخْتَارُ شَيْئاً أَبَدَا   فَقَالَ لاَ يُرِيدُ أَن لاَ يُرْفِدَا

---

(١) قوله : «يُحَوْقِلنْ» أي يكثر من قول لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

(٢) قوله : «الحقّا» أي حق الزكاة والصدقه .

(٣) قوله : «أن يتركا» أي لا يجوز لأحد أن يهمل حصاد غلة نخيله وأشجاره ، ولو استغنى عنها ، لأن تركها وإهمالها إضاعة للمال وإضاعته حرام .

(٤) قوله : «عن هاشم» هو الشيخ الجليل هاشم بن غيلان السيجاني نسبة الى بلد «سيجا» من أعمال سمائل .

وَلَمْ يُعَاتِبْ أَحداً قَدْ زَلاَّ   عَلَيْهِ رَبُّنَا الكَرِيمُ صَلَّى
فَلا تَكُنْ مُصَادِقاً بَخِيلا   لَوْ مَلَكَ الأَشْجَارَ وَالنَّخِيلا
وَالنَّاسُ خُلاَّنُ أَخِي الْكَرَامَهْ   وَكُلُّهُمْ يَسْتَمِعُوا كَلامَهْ
أَمَّا البَخِيلُ فَهُوَ الذَّمِيمُ   يُبْغِضُهُ الْأَبْعَدُ وَالْحَمِيمُ (١)
مَوْتُ الْفَتَى عَنِ ابْنِهِ أَهْوَنُ مِنْ   سُؤَالِهِ الْبَخِيلَ شَيْئاً فَاحْذَرَنْ
لمَّا رَأَيْتُ البُخْلَ يُزْرِى بَالرَّجُلْ   أَكْرَمْتُ نَفْسِى أَن يُقَالَ قَدْ بَخِلْ

باب حقِّ الْوَالِدَيْن

لِلْوَالِدَيْنِ يَلْزَمَنَّ حَقُّ   وَيَحْرُمَنْ أذاهُمَا وَالْعَقُّ
فَقَدْ نَهَاكَ عَن مَقَالِ أُفِّ   رَبُّ الْعُلَى فَسَارِعَنْ لِلْكَفِّ
وَهْوَ كِنَايَةٌ تَكُونُ عَنْ أَقَلْ   أَذَاهُمَا فَكَيْفَ بِالْأَذَى الْأَجَلْ
صَاحِبْهُمَا مَا عِشْتَ بِالْمَعْرُوفِ   تَنَلْ بِهِ الْفَضْلَ مِنَ الرَّؤُوفِ
وَقُلْ إِلَهِى ارْحَمْهُمَا كَمِثْلِ مَا   قَدْ رَبَّيَانِى وَصِلَنْ وَأَكْرِمِا
أَطِعْهُمَا مَالَمْ يَكُنْ فِي كُفْرِ   فَطَاعَةُ الإِلَهِ أَوْلَى فَادْرِ
وَقَدْ مَضَى مَالَهُمَا مِنْ حَقِّ   فِي مَالِ مَنْ قَدْ رَبَّيَا بِحَقِّ
وَقِيلَ أَنَّ صِفَةَ الْعُقُوقِ   مَنْعُهُمَا عَنْ سَائِرِ الْحُقُوقِ
وَأَصْلُهُ الشَّقُّ يُقَالُ عَقَّا   ثِيَابَهُ مَتَى لَهَا قَدْ شَقَّا
قُلْتُ وَهَذَا الأَصْلُ يَقْضِى إِنما   مَعْنَى الْعُقُوقِ فِعْلُ مَاقَدْ حُرِّمَا

---

(١) الحميم : القريب .

(٢) هذا البيت مأخوذ من قول القائل :

وإنى رأيت البخل يُزري باهله   فأكرمت نفسى أن يقال بخيل

وَهْوَ الأَذَى أَوِ الْجَفَا فَمَنْ جَفَا   فَبِالْعُقُوقِ وَصْفُهُ قَدْ عُرِفا
وَدَعْوَةُ الوَالِدِ فَاحْذَرُوهَـا   أَمْضَى مِنَ السَّيْفِ يُقَدِّرُوهَا
وَدَعْوَةُ الْأُمِّ تَكُونُ أَسْرَعَا   إجَابَةً فَحَاذِرَنْ وَقْعَ الدُّعَا
وَمَن يَكُنْ قَدْ عَقَّ حَتَّى مَاتَا   وَالِـدُهُ فَأَمْرُهُ قَـدْ فَائـتَـا
لٰكِنَّـهُ يَسْتَغْفِـرُ الرَّحْمٰانَـا   وَيَنْدَمَنَّ فِي الَّذِى قَدْ كَانَا
وَيُسْتَحَبُّ أَن يَبَرَّ خَالَتَـهْ   وَعَمَّـهُ لِيُصْلِحَـنَّ حَالَتَـهْ

بـابُ حـقِّ الرَّحِـمِ

وَإنَّ لِلْأَرْحَامِ حَقًّا وَجَبَا   قَامَ بِهِ مِنَ الرِّجَالِ النُّجَبَا
طُوبَى لِمَنْ لِلّهِ أَدَّى الْفَرْضَا   وَأقْرَضَ اللّهَ الْعَظِيمِ قَرْضَا
وَصِلَةُ الأَرْحَامِ جَاءَ فِيهَا   مِنَ الهُدَى مَا يَقْتَضِى التَّنْبِيهَا
لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ قَدْ قَطَعَا   رَحِمَهُ كَذَا لَنَا قَدْ رُفِعَا
وَهْوَ الَّذِى قَدْ يَلْتَقِي فِي النَّسَبِ   بِهِ مِنَ الأُمِّ وَمِن نَحْوِ الْأَبِ
لِسَبْعَةِ الأَجْدَادِ أَوْ لِخَمْسَةِ   وَقِيلَ لاَ يُحَدُّ بِالتَّسْمِيَةِ
مَا عَلِمُوهُمْ فَهُمُ الأَرْحَامُ   إلاَّ الَّذِي فَارَقَهُ الإسْلاَمُ
فَالشِّرْكُ قَاطِعٌ حُقُوقَ الرَّحِمِ   وَكُلُّ حَقٍّ وَاجِبٍ لِمُسْلِمِ
وَمَا عَلَى مَنْ جَهِلَ الأَرْحَامَا   أَن يَسْأَلَنَّ عَنْهُمُ الأَنَامَا
وَسَامِعٌ وَالِدَهُ يَقُولُ   أَنَّ فُلاَناً رَحِمِى الْمَوْصُولُ
يَلْزَمُهُ أَن يَقْبَلَ الْمَقَالَهْ   وَيَصِلَنَّهُ لِهَذِي الحَالَهْ
وَهٰكَذَا وَصِيَّةُ الأَقَارِبِ   يَأْخُذُ مِنْهَا مَالَهَا بِالْوَاجِبِ

وَتَلْزِمُ النِّسَاءُ إلاَّ إنْ مَنَعْ   أَزْوَاجُهَا فَهٰاهُنَا العُذْرُ وَقَعْ
لِأَنَّ أَمْرَ الزَّوْجِ فَرْضٌ حَاضِرُ   وَهْوَ مُقَدَّمٌ فَلاَ يُكَابَرُ
فَإِن نَوَى وَصْلَهُمُ بِالْقَلْبِ   فَفِي اجْتِزَائِهِ اخْتِلافُ الصَّحْبِ
فَقِيلَ يُجْزِيهِ وَبَعْضٌ قَالَ لاَ   يُجْزِيهِ إلاَّ إن يَكُنْ قَدْ وَصَلا
يَصِلْهُمُ بِمَالِهِ وَجِسْمِهِ   وَخُلْقِهِ الزَّاكِي وَصَافِي حِلْمِهِ
يَصِلْهُمُ فِيمَا لَهُم أَسَرَّا   وَفِي الَّذِي كَانَ لَهُمْ أَضَرَّا
فَفِي الْمُصَابِ يَقْصِدَنَّ التَّعْزِيَهْ   وَيَقْصِدَنْ حَالَ السُّرُورِ التَّهْنِيَهْ
وَصِلَةُ الْأَرْحَامِ بِالْهَدَايَا   أَفْضَلُهَا قَدْ قِيلَ وَالْعَطَايَا
وَإِنَّمَا أَقَلُّهَا السَّلاَمُ   وَمَن لَهُ الْعُذْرُ فَلاَ يُلامُ
وَصِلَةُ الْمَجْنُونِ دَفْعُ الضَّرَرِ   فَإِن يَفِقْ فَمِثْلُ بَاقِي الْبَشَرِ
وَقَاطِعٌ أَرْحَامَهُ إن رَجَعَا   فَقِيلَ يَسْتَحِلُّ(٣) مَنْ قَدْ قَطَعَا
وَقِيلَ لاَ يَلْزَمُهُ أَن يَسْتَحِلْ   إذ ذاكَ حَقٌّ لِلإِلٰهِ قَدْ نَزَلْ
وَالتَّوْبُ كَافٍ فِيهِ دُونَ الْحِلِّ   وَالْخُلْفُ فِي الْوُجُوبِ لا فِي النَّفْلِ

بابُ حقِّ الْجارِ

وَصِلَةُ الْجِيرَانِ كَالْأَرْحَامِ   لازِمَةٌ لِجُمْلَةِ الْأَنَامِ
وَحَدُّهُ (٤) قَدْ قِيلَ أَرْبَعُونَا   بَيْتاً كَذَا أَشْيَاخُنَا يَرْوُونَا

---

(١) قوله : «وتلزم النساء» أي صلة الأرحام إلا إذا منعهن أزواجهن .
(٢) قوله : «فإن يفق» أى من جنونه صار مثل غيره فى حق الرحم .
(٣) قوله : «فقيل يستحل» أي قيل عليه أن يطلب منه ؛ أي ممن قطعه من أرحامه ، الحل .
(٤) وفي نسخه : «وحدّها» .

وَحَدُّهُ فِي الْبَدْوِ بِاقْتِبَاسِ   نَارِهِمُ عِنْدَ جَمِيعِ النَّاسِ
وَلَيْسَ حَقُّ الْجَارِ أَنْ تَكُفَّا   عَنْهُ الأَذَى وَتَبْسُطَ الأَكُفَّا
بَلْ حَقُّهُ أَنْ تَحْمِلَنْ أَذَاهُ   وَتَدْفَعَنْ عَنْهُ الَّذِى آذَاهُ
وَقِيلَ مَن بِجَارِهِ اسْتَعَانَا   فِي جَائِزٍ يَلْزَمُ أَن يُعَانَا
إن اشْتَرَيْتَ طُرَفاً(١) أُسْتُرْهَا   وَوَاجِبٌ تُعْطِيهِ إنْ تُظْهِرْهَا
وَهٰكَذَا إِذَا طَبَخْتَ قِدْرَا (٢)   أَنِلْهُ أَوْ فَاخْفِ ذَاكَ سِرَّا
وَإِنَّهُ لاَ يَسَعُ الإِنْسَانَا   أَن يَمْنَعَ الأَرْحَامَ وَالْجِيرَانَا
مِن نَفْعِ بَيْتِهِ بِغَيْرِ حَقِّ   وَإنما الْمَنْعُ لِمُسْتَحَقِّ
وَقِيلَ فِيمَن يَصِلَنَّ رَحِمَهْ   وَصَلَهُ الْبَارِى بِهِ وَرَحِمَهْ
وَهٰكَذَا فِيمَنْ أَجَارَ جَارَهْ (٣)   أَعَانَهُ الْخَالِقُ أَوْ أَجَارَهْ
وَقِيلَ جَارُ السُّوءِ يُفْشِي السِّرَّا   وَيَهْتِكُ السِّتْرَ وَيُبْدِى الشَّرَّا
إنَّ رُكُوبَ الْبَحْرِ خَيْرٌ يُوجَدُ   مِنْ جَارِ سُوءٍ وَهْوَ مَن يُنَكِّدُ
وَمَنْ أَذَى فِيمَ يُقَالُ جَارَهْ   أَوْرَثَهُ اللّٰهُ الْعَظِيمُ دَارَهْ
فَالْتَمِسُوا لِلْجَارِ قَبْلَ الدَّارِ   لِتَسْلَمُوا مِنْ عِشْرَةِ الأَشْرَارِ

---

(١) قوله : «طُرَفًا» جمع طُرْفَه كغرف في جمع غرفه ، والطرفه هو كل ما يستطرف من الفواكه والمآكل .
(٢) قوله : «قِدرا» أي لحما أو نحوه ، مما له قتار أى رائحة تصل إلى الجار .
(٣) قوله : «أجار جاره» أي أنقذه ممن أراده بسوء وأغاثهُ عليه .

بـابُ السَّـلامِ
وَهُوْ من حقوقِ الإسْلامِ

حَقٌّ عَلَى الْمُسْلِمِ أَن يُسلِّمَا   عَلَى أَخِيهِ قَبْلَ أَن يُكَلِّمَا
وَهْوَ تَحِيَّةٌ أَتَـى الإِسْلامُ   بِهَا فَلا يَخْلُفُهَا كَـلامُ (١)
فَلَيْسَ يُغْنِي عَنْهُ قَدْ مَسَّاكَا   رَبِّى بِخَيْرٍ أَوْ بِنَحْوِ ذَاكَا
فَإِنَّهَا مُحْدَثَةٌ وَالْخَيْـرُ فِي   مَاقَدْ أَتَى عَنِ النَّبِىِّ الرَّئُفِ
وَلا تَقُـلْ لِرَجُـلٍ سَلامُ   عَلَيْكَ يَا هَذَا بِـهِ تُـلامُ
إن لَمْ يَكُنْ فِي حُكْمِهِ وَلِيَّا   لٰكِن بِمِيمِ الْجَمْعِ كُنْ سَخِيَّا
لِأَنَّـهُ يَعُـمُّ الْمُؤْمِنِينَـا   إنْ كَانَ مِنْهُمْ عَمَّهُ يَقِينَا
وَلَسْتُ أَدْرِى وَجْهَ هَذَا المَنْعِ   مَا الفَرْقُ بَيْنَ مُفْرَدٍ وَجَمْعِ
فَإِنَّهُ بِصِيْغَةِ الْجَمْعِ قَصَدْ   إلَى الذِى خَاطَبَهُ حِينَ اعْتَقَدْ
تَحِيَّـةً لِـذَلِكَ الْمُخَـاطَبِ   صَارَتْ لَهُ بِحُكْمِ شَرْعٍ وَاجِبِ
فَهْوَ بِذَا التَّوْجِيهِ لِلْخِطَابِ   يَدْخُلُ فِي الْمَعْنَى بِلا ارْتِيَابِ
وَإِنمَا أُحِبَّ لَفْظُ الْجَمْعِ مِنْ   وَجْهٍ سِوَى هَذَا وَهُوَّ مَايُسَنْ
فَيَقْصِدُ الْمُسَلِّمُ التَّسْلِيمَـا   عَلَيْهِ مَعْ مَـلائِكٍ تَعْمِيمَـا
يُسَلِّمُ الـرَّاكِبُ فَافْهَمَنَّـا   عَلَى الَّذِي لاقَاهُ يَمْشِيَنَّـا
كَـذَلِكَ الْمَـاشِي يُسَلِّمَنَّـا   عَلَى الَّذِى فِي الأَرْضِ يَقْعُدَنَّا
وَالْأَكْثَرُونَ هُمْ يُسَلِّمُونَـا   عَلَى الأَقَلِّ الْبَعْضُ يَعْكِسُونَا

---

(١) قوله : «فلا يخلفها كلام» أي لا يعوض عنها شي من سائر الكلام .

(٢) قوله : «البعض» بحذف الواو للعلم بها أي والبعض يعكسون في ذلك ، ويقولون على الأقل أن يسلم على الأكثر .

وَبالسَّلاَمِ يَنْمُو خيْرَ بَيْتِكَا   فَسَلِّمَنْ فِيهِ وَلَوْ لِنَفْسِكَا
وَالعَبْدُ فِي السَّلامِ مِثْلُ الْحُرِّ   كَذَا النِّسَا لأَجْلِ مَعْنَى الْبِرِّ
إِذِ الْجَمِيعُ مُسْلِمُونَ وَاسْتَحَبْ   بَعْضُهُمُ عَلَى النِّسَا أَن يُجْتَنَبْ
إِنْ أَعْرَضتْ عَنْكَ فَلا تَسْتَعْرِضِ   لَهَا وَلَكِنْ عَن لِقَاهَا أَعْرِضِ
فَإِنَّهُ أَبْرَأُ لِلصُّدُورِ   مِنْ حَالَةِ الْوَسْوَاسِ وَالْأُمُورِ
وَإِنْ تَكُن لَمْ تُعْرِضَنْ فَسَلِّمَا   وَرُدَّ مَهْمَا سَلَّمَتْ وَاحْتَرِمَا
عَلَى نِسَاءِ الْمُصْطَفَى قَدْ حُجِبَا   وَمِن وَرَائِهِ الْكَلاَمُ انْتَسَبَا
إِنْ تَسْأَلُوهُنَّ مَتَاعاً فَاسْأَلُوا   ذَلِكَ مِن وَرَائِهِ فَاخْتَلَفُوا
فَهْوَ يُبِيحُ أَنْ تُكَلِّمَنَّا   وَالْعِلْمُ عَنْهُنَّ فَيُنْقَلَنَّا
وَإِنَّ مُوسَى سَأَلَ الْبِنْتَيْنِ   بِنْتَيْ شُعَيْبٍ هَاكَ حُجَّتَيْنِ
وَالْكُلُّ قَدْ أَبَاحَ أَنْ تُكَلِّمَا   تِلْكَ النِّسَا فَكَيْفَ أَنْ تُسَلِّمَا
وَلِلصَّحَابِيَّاتِ فِي الْمُدَاخَلَهْ   أَيُّ اخْتِلاطٍ لأُمُورٍ حَاصِلَهْ
تَخْرُجُ لِلسُّؤَالِ بَلْ وَتَخْرُجُ   عِنْدَ الْقِتَالِ وَهْوَ لا يُحَرِّجُ(٢)
وَذَاكَ مَعْ سَلامَةِ الْقُلُوبِ   وَيُسْتَحَبُّ الْمَنْعُ عِنْدَ الرِّيَبِ
مَنْ كَانَ فِي الصَّلاةِ لا تُسَلِّمِ   عَلَيْهِ خَوْفَ الاشْتِغَالِ فَاعْلَمِ
وَلاَ عَلَى مَنْ كَانَ فِي قَضَاءِ   حَاجَتِهِ فِي الْبَيْتِ وَالْفَضَاءِ
وَلا يَرُدُّ البَائِلُ السَّلاَمَا   عَلَى الَّذِى سَلَّمَ وَالْكَلاَمَا
وَبَعْضُهُمْ قَالَ إِذَا مَافَارَقَا   حَالَتَهُ يَرُدُّ ذَاكَ نَاطِقَا

---

(١) قوله : «أن يجتنب» أى يجتنب عن السلام على المرأة ، طلبا للسلامة .

(٢) قوله : «لا يُحرج» بالبناء للمفعول أي لا يحجر ، ويحتمل أن يكون الضمير راجعا إلى النبى صلى الله عليه وسلم أي والنبي لا يضيق عليهن إذا خرجن للسؤال أو عند القتال .

وَهَكَذَا مَنْ كَانَ نَائِماً فَلا تُسَلِّمَنْ عَلَيْهِ فَافْهَمْ وَاقْبَلا
وَمَا عَلى مُسَلِّمٍ مِنْ إِثْمِ إِن لَمْ يَرُدْ خِلافَ أَهْلِ العِلْمِ
وآثِمٌ مَهْمَا أَرَادَ الْخُلْفَا لأَنَّهُ تَمَرُّدٌ لا يُخْفَى
وَحَيْثُ كَانَ ذَاكَ لِلإِيمَانِ حَقّاً فَلا يَجُوزُ لِلنَّصْرَانِي
كَذَاكَ لا يَجُوزُ لِلْيَهُودِي أَصْلاً وَلا لِكَافِرٍ كَنُودِ (١)
وَإِن يُسَلِّمِ الْيَهُودِي قُلْ لَهْ عَلَيْكَ مَا قُلْتَ وَحَاذِرْ غِلَّهْ
وَمَن يَكُن بِمُنْكَرٍ أَقَامَا فَلا يَجُوزُ يُمْنَحُ السَّلامَا
لأَنَّهُ لَيْسَ لَهُ كَرَامَهْ حَالَ الْعُكُوفِ فِيهِ وَالإِقَامَهْ
بَلْ حَقُّهُ يُرْدَعُ عَمَّا رَكِبَا فَإِنْ أَبَى فَبِالسِّيَاطِ ضُرِبَا
وَالرَدُّ وَاجِبٌ عَلى الجَمِيعِ وَوَاحِدٍ يَكْفِي عَنِ التَّضْيِيعِ
لأَنَّهُ فَرْضُ كِفَايَةٍ فَإِن يَرُدُّ بَعْضُ الْحَاضِرِينَ يَسْقُطَنْ
وَالْخُلْفُ في الصَّبِيِّ(٢) بَعْضٌ قَالاَ يُجْزِى وَبَعْضٌ قَالَ فِيهِ لاَ لاَ
وَلَيْسَ يَكْفِي أَن يَقُولَ أَهْلا في رَدِّهِ أَوْ أَن يَقُولَ سَهْلاَ
لأَنَّهُ خِلافُ مَاقَدْ سُنَّا فَذَاكَ عَنْهُ لَيْسَ يُجْزِيَنَّا
وَلَيْس يُجْزِى أَن يَرُدَّ سِرَّا مِنْ غَيْرِ أَن يُسْمِعَ مَنْ قَدْ مَرَّا
وَمَا عَلى الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ رَدُّ الصَّبَاحِ بَلْ وَلا الْمَسَاءِ
وَسَمِّتِ(٣) العَاطِسَ مَهْمَا حَمِدَا وَلاَ تُسَمِّتْهُ إذَا لَمْ يَحْمِدَا

---

(١) قوله : «كنود» أي جحود والمراد به هنا عابد الوثن .

(٢) قوله : «والخلف في الصبي» أي إذا رد السلام عن الجماعة صبي ، فهل يجزي رده عنها أم لا ؛ قولان والله أعلم .

(٣) قوله : «وسَمِّتِ» أى قل له يرحمك الله ، وهو بالسين المهملة واختاره ثعلب ، وقيل بالشين المعجمة قال أبو عبيد : الشين أعلى فى كلامهم ، وأكثر .

وَذَاكَ حَقٌ لِأُولِى الإِسْلامِ   قَاطِبَةً كَالْحَقِّ في السَّلامِ

بـابُ الاسْتئذان

وَذَاكَ شَىءٌ مِنْ حُقُوقِ الْمَنْزِلِ   إنْ كَانَ مَسْكُوناً فَآذِنْ وَادْخُلِ
إنْ أَذِنُوا وَرُدَّ(١) إن لَمْ يَأذَنُوا   لأَنَّما الرَّأيُ لِمَنْ قَدْ سَكَنُوا
ثَلاثُ مَرَّاتٍ وَلا تَزِدْ عَلى   ذَاكَ وَذَا الْحَدُّ حَدِيثاً نُقِلا
وَقِفْ عَلى يَمِينِ ذَاكَ الْبَابِ   أَوْ جِهَةِ الشِّمَالِ لِلآدَابِ
وَلا تَقِفْ مُقَابِلاً فَتَسْبِقَا   عَيْنَاكَ فِي الْبَيْتِ الَّذِى قَدْ أُغْلِقَا
فَإنَّ الاسْتِئْذَانَ مِنْ أَجْلِ النَّظَرْ   إدْخَالُهُ مِنْ غَيرِ إذْنٍ مُحْتَجَرْ
هَمَّ النَّبِىُّ يَفْقَأَنَّ عَيْنَ مَن   مِنْ كُوَّةٍ(٢) الْبَيْتِ إلَيْهِ يَنْظُرَنْ
وَقَدْ نَفَاهُ وَهُوَ الطَّرِيدُ   فَحَظُّهُ عَنِ الْهُدَى بَعِيدُ
وَالخُلفُ فِي الإِدْلالِ(٣) قِيلَ تُدْخَلُ   بِهِ الْبُيُوتُ وَأُنَاسٌ حَظَلُوا (٤)
وَهْوَ الصَّوَابُ إنَّ الاسْتِئْذَانَا   لِلّهِ قَدْ حَمَى بِهِ الإِنْسَانَا
فَهْوَ نَظِيرُ السِّترِ لِلْعَوْرَاتِ   فَهَلْ يُبَاحُ كَشْفُهَا لآتِى
وإنما إِبَاحَةُ الإِدْلالِ   إنْ صَحَّ بِالنَّهَارِ لاَ اللَّيَالِى
إذْ لَيسَ بِاللَّيلِ هُنَا تَعَارُفُ   مِنْ ثَمَّ يَسْتَأْذِنُ فِيهِ الطَّائِفُ(٥)

---

(١) قوله : «وَرُدَّ» أي أرجع .

(٢) الْكُوَّة : النافذة فى البيت .

(٣) قوله : «والخُلْف فى الأدلال» أي إذا كان بينك وبين أحد من إخوانك دلالة ومصافاه فقيل لك أن تدخل عليه فى بيته بدون استئذان ، وقيل : لا ، وهو الأصح لأنما الاستئذان من أجل النظر .

(٤) وحظلوا : أي منعوا .

(٥) قوله : «الطائف» هو الخادم الذى يطوف على أهل البيت ، ويتردد عليهم فى قضاء حوائجهم . وفى حديث الهرة أنها من الطوَّافين والطوَّافات عليكم ـــ ا هـ ص .

وَدَاخِلٌ بَيْتاً بِغَيْرِ إِذْنِ   عَزَّرَهُ الإِمَامُ حَقَّ الإِذْنِ
وَالمَشْيُ فَوْقَ البَيْتِ مِثْلَ دَاخِلهْ   فَالإِثْمُ وَالتَّعْزِيرُ حَقُّ فَاعِلِهْ

بابُ السَّارِقِ

وَسَارِقٌ قَدْ قِيلَ لِلأَمْوَالِ   فِي الْبَيْتِ قَتْلُهُ مِنَ الْحَلالِ
لِهَتْكِهِ بِذَاكَ نَفْسُ الْحُرْمَةِ   وَالْمُصْطَفَى هَمَّ بِهِ لِنَظْرَةِ
وَمِثْلُهُ بَلْ إِنَّهُ أَشَدُّ   إِنْ جَامَعَ الزَّوْجَةَ بَلْ يُحَدُّ
لِأَنَّهُ لِلْحُرْمَتَيْنِ انْتَهَكَا   فَدَمُهُ هَدْرٌ إِذَا مَا سُفِكَا
وَثَاقِبٌ بَيْتاً فَقَطْعُ رَأْسِهِ   يَجُوزُ وَهْوَ آمَنٌ مِن بَأْسِهِ
إِنْ كَانَ مِنْ دَاخِلِ بَيْتِهِ ضَرَبْ   وَلَيْسَ يَضْرِبَنَّهُ إِذَا انْقَلَبْ

بابُ السَّفَرِ

وَالضَّرْبُ فِي الْأَرْضِ حَلالٌ طَيِّبُ   لِتَاجِرٍ لأَهْلِهِ يَكْتَسِبُ
فَيَنْبَغِي فِي الضَّرْبِ فَضْلُ اللّهِ   غَيْرَ مُكَاثِرٍ وَلا مُبَاهِ(١)
وَكَرِهُوا رُكُوبَ هَذَا الْبَحْرِ   إِنْ كَانَ مَن يَرْكَبُهُ لِلتَّجْرِ
قُلتُ وَلٰكِنْ فِي امْتِنَانِ الرَّبِّ   بِالفُلْكِ فِي ابْتِغَاءِ فَضْلٍ يُنْبِي
بَأَنَّ ذَاكَ جَائِزٌ فِي الابْتِغَا   لِلْفَضْلِ يَفْهَمَنَّهُ مَنْ قَدْ صَغَى
وَالسَّيْرُ فِي الْأَرْضِ لأَجْلِ الْغَزْوِ   وَالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ فَضْلا يَحْوِى

---

(١) قوله : «غير مكاثر ولا مباه» أى غير مكاثر بالمال ولا مفاخر للرجال .

وَإِنْ قَصَدْتَ يَا أَخِي طَرِيقَا   فَخُذْ لَهُ مُصَاحِباً رَفِيقَا
وَالْمَرْءُ مَنْهِيٌّ عَنِ الْأَسْفَارِ   مُنْفَرِداً فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ
لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ بِمَا فِي الْوَحْدَهْ   مَا سَارَ إِنْسَانٌ بِلَيْلٍ وَحْدَهْ
وَإِنَّهُ قَدْ قِيلَ أَنَّ الْمُفْرَدَا   لاَ شَكَّ شَيْطَانٌ إِذَا مَا انْفَرَدَا
كَذَلِكَ الاثْنَانِ شَيْطَانَانِ   بَلْ يَنْبَغِي الثَّالِثُ يَصْحَبَانِ
ثَلاثَةُ الأَنْفُسِ رَكْبٌ إِن نَقَصْ   بِصِفَةِ الشَّيْطَانِ وَصْفُهُمْ يُخَصْ
تَشَبَّهُوا بِفِعْلِهِ فَوُصِفُوا   بِوَصْفِه إِنْ جَهِلُوا أَوْ عَرِفُوا
وَكُلُّ مَا زَادَ مِنَ الأَصْحَابِ   فَذَاكَ فَضْلٌ زَادَ فِي الآدَابِ
وَيَنْبَغِي لِلْقَوْمِ أَن يُؤَمِّرُوا   مِنْهُمْ أَمِيراً وَبِهِ يَأْتَمِرُوا
لأَنَّهُ بَرَكَةٌ لِلْكُلِّ   كَذَاكَ خَلْطُ الزَّادِ نَوْعُ فَضْلِ
وَالانْفِرَادُ قِيلَ وَصْفُ لَوْمِ   لا تَنْفَرِدْ بِالزَّادِ دُونَ الْقَوْمِ
فَإِنَّمَا الشَّيْطَانُ يَأْكُلَنَّا   مُنْفَرِداً فَلا تُشَابِهَنَّا
وَلَيْسَ لِلنِّسَا تُسَافِرَنَّا   مَعْ غَيْرِ مَحْرَمٍ لَهَا اعْلَمَنَّا
وإن يَكُنْ زَوْجٌ لَهَا تُسَافِرُ   مَعْهُ وَذَاكَ فِي الْجَوَازِ ظَاهِرُ
وَتُوصِي بِالْحَجِّ إِذَا لَمْ تَجِدَا   لِمَحْرَمٍ أَوْ زَوْجِهَا الْمُؤَيَّدَا
وَذَاكَ مَهْمَا وَجَدَتْ لِلْمَالِ   وَالْعَجْزُ عُذْرٌ ظَاهِرٌ فِي الْحَالِ

بَابُ النَّصِيحَةِ

وَفِي رِوَايَةٍ أَتَتْ صَحِيحَهْ   إِنَّ تَمَامَ دِينِنَا النَّصِيحَهْ
تَنْصَحُ لِلَّهِ بِأَنْ تُطِيعَهْ   وَالْمُصْطَفَى بِأَنْ تَكُنْ سَمِيعَهْ

وَلأَئِمَّةِ الْهُدَى أَنْ تَتْبَعَا   رُشْدَهُمْ وَتَنْصَحَنْ وَتَسْمَعَا
وَبَاقِي الْمُسْلِمِينَ تَنْصَحَنَّا   فَلا تَغُشَّهُمْ وَتَخْدَعَنَّا
فِلأَخِي الدِّينِ تُحِبُّ مَا تُحِبْ   لِلنَّفسِ هَذَا مُنْتَهَى النُّصْحِ حُسِبْ
وَكُلُّ مَنْ قَدْ أَحْسَنَ النَّصِيحَهْ   نَجَا بِهَا مِنْ تُهْمَةٍ قَبِيحَهْ
إِنْ دَخَلَ الرِّفْقُ بِشَيْءٍ زَانَهْ   وَالْحُمْقُ مَا يَدْخُلُ إلاَّ شَانَهْ
وَإِنَّهُ قَدْ جَاءَ فِي النَّصِيحَهْ   فِي مَلاَءِ النَّاسِ مِنَ الفَضِيحَهْ
فَإِنْ أَرَدْتَ يَا أُخَيَّ نُصْحاً   لأَحَدٍ فَاجْعَل لِذَاكَ فَسْحَا
إِيَّاكَ أَنْ تَسْمَعَ قَوْلَ الأَعْدَا   فَمَا الْعَدُوُّ قَطُّ نُصْحاً أَبْدَا
لٰكِنْ أُولَئِكَ الرِّجَالُ الصُّلَحَا   يَأْتُونَ فِي الأَعْمَالِ مَا قَدْ صَلَحَا
وَيَتْرُكُونَ كُلَّ مَا نَهَاهُمُ   عَنِ إِرْتِكَابِ فِعْلِهِ مَوْلاَهُمُ
فَكُن بِهِمْ يَاذَا النُّهَى مُقْتَدِيَا   وَبِالهُدَى مِنْ فِعْلِهِمْ مُهْتَدِيَا

باب الاعتذار

وَقِيلَ إِيَّاكَ وَمَا تَعْتَذِرُ   مِنْهُ عَنِ الْمُخْتَارِ هَذَا يُذْكَرُ
مَعْنَاهُ مَا احْتَاجَ إِلَى اعْتِذَارِ   جَانِبُهُ بَاللَّيْلِ وَبِالنَّهَارِ
وَإِنْ عَثَرْتَ فِي فَتًى أو عَثْرَا   فِيكَ أَقِلْهُ إِنْ أَتَى مُعْتَذِرَا
فَمَنْ أَقَالَ نَادِماً أَقَالَهْ   إِلَهُهُ فَاغْفِرْ لَهُ فِعَالَهْ
وَمَن يَكُنْ عَوْرَةَ مُسْلِمٍ سَتَرْ   فَيَسْتُرُ اللّهُ عَلَيْهِ إِذْ حَشَرْ
وَقِيلَ مَن لَمْ يَقْبَلِ اعْتِذَارَا   مُعْتَذِرٍ فَلَيْسَ مِنَّا صَارَا
فَلا تَرُدَّ يَا أُخَيَّ الْمَعْذِرَهْ   مِمَّنْ أَتَاكَ طَالِباً أَنْ تَعْذِرَهْ

فَالسَّيْفُ يَنْبُو وَالْجَوَادُ يَكْبُو   فَكَيْفَ رَأْيُ الْمَرْءِ لَيْسَ يَنْبُو
وَالاعتِذارُ صَادِقٌ أَوْ كَاذِبُ   سِيَّانَ فِي الْقَبُولِ فَهْوَ وَاجِبُ

بَابُ الْغِيبَةِ

إِيَّاكَ وَالغِيْبَةُ والنَّمِيمَهْ   لا تَأْتِهَا فَإِنَّهَا ذَمِيمَهْ
تَجَسُّسٌ (١) وَاللَّمْزُ وَالأَلْقَابُ   عَنِ الْجَمِيعِ قَدْ نَهَى الْكِتَابُ
لا يَقْبَلُ اللّهُ مِنَ الإِنْسَانِ   أَعْمَالَهُ مَادَامَ فِي الْعِصْيَانِ
إِنَّ الذُّبَابَ يَتْرُكُ الصَّحِيحَا   مِنَ الْجُسُومِ يَقْصِدُ الْقُرُوحَا
كَذَلِكَ الأَشْرَارُ يَتْرُكُونَا   مَحَاسِنَ الْمَرْءِ وَيَذْكُرُونَا
وَيَذْكُرُونَ مِنْهُ سُوءَ الْفِعْلِ   تِلْكَ الصِّفَاتِ ضُعَفَاءَ الْعَقْلِ
وَغِيبَةُ الْمُؤْمِنِ بَاتِّفَاقِ   بَأَنَّهَا فَاكِهَةُ الْفُسَّاقِ
فَإِنْ تَكُنْ قَدْ قُلْتَ فِي الإِنْسَانِ   مَا لَيْسَ فِيهِ فَمِنَ الْبُهْتَانِ
وَإِن يَكُنْ فِيهِ فَذَاكَ غِيبَهْ   فَخَلِّ عَنْكَ مَا يَكُونُ رِيبَهْ
وَاعْلَمْ يَقِيناً أَنَّكَ الْمَسْئُولُ   عَنْ كُلِّ مَا أَنْتَ بِهِ تَقُولُ
وَمَن يَقُلْ فِيمَنْ يَغِيبُ قَوْلا   مَعَ الْحُضُورِ لَمْ يُطِقْ يَقُولا
كَرَاهَةً لِذَلِكَ الْمَقَالِ   فَذَاكَ غِيبَةٌ بِلاَ جِدَالِ
فَغِيبَةُ الْمُؤْمِنِ مِنْ كَبَائِرِ   ذُنُوبِهِ وَقِيلَ مِنْ صَغَائِرِ
وَهٰكَذَا مَنْ حَالُهُ لاَ يُعْرَفُ   إِذْ جَهْلُهُ يَمْنَعُ مَا قَدْ يُوصَفُ

---

(١) قوله : «تَجَسُّسٌ» هو البحث عن العيوب والعورات ، و «اللمز» العيب ؛ يقال لمزه إذا عابه ، وأصله الإشارة بالعين ونحوها ، ورجل لَمّاز وَلُمَزَه بوزن هُمَزَه أي عيّاب ، والألقاب جمع لقب ، وهو النبز والمراد النهي عن التسميه بوصف ناقص .

وَهْوَ عَلَى الْمِيْثَاقِ وَالسَّلامَهْ   فَمَا عَلَيْهِ أَبَداً مَلامَهْ
بَلِ السُّكُوتُ فَرْضُنَا فِي حَقِّهِ   حَتَّى نَرَى مِنْ حَقِّهِ أَوْ فِسْقِهِ
وَأَطْلَقَ الْقُرْآنُ فِي التَّجَسُّسِ   فَعَنْ جَمِيعِ الْخَلْقِ مَنْعُ الأَنْفُسِ
مَنْ طَلَبَ الْعَثْرَاتِ لِلأَنَامِ   أَفْسَدَهُمْ (٢) وَكَانَ فِي مَلامِ
وَالْخُلْفُ إِنْ تَابَ مِنَ اسْتِغَابَا   فَقِيلَ يُجْزِيهِ إِذَا مَاتَابَا
وَقِيلَ بَلْ يَلْزَمُهُ أَنْ يَسْتَحِلْ   صَاحِبَهُ بَلْ يُرْضِهِ حَتَّى يُحِلْ

بَابُ الْحَسَدِ

ذُو الفَضْلِ فِي زَمَانِهِ مَحْسُودُ   وَبِالأَذَى فِي نَفْسِهِ مَقْصُودُ
وَكُلُّ رَبِّ نِعْمَةٍ كَذَاكَا   وَذَاكَ عُنْوَانٌ لِمَا هُنَاكَا
لأَنَّمَا الْفَضْلُ لِمَنْ قَدْ يُحْسَدُ(٣)   فِي مَثَلٍ قَدْ جَاءَ فِيمَا يُوجَدُ
إِنَّ الحَسُودَ لا يَسُودَ قَوْمَا   لاَشَكَّ فِيهِ لَيْلَةً أَو يَوْمَا

---

(١) قوله : أو فسقه . يريد إن ظهر المجهول الحال فاسقا استبيحت غيبته ، وإباحتها مما اشتهر عند جمهور العلماء ومنعها بعضهم لعموم قوله تعالى : ﴿ولا يغتب بعضكم بعضا﴾ . والأحاديث المخصِّصَةُ لعموم الآية منها «اذكروا الفاسق بما فيه حتى يعرفه الناس» ومنها «اترعون عن ذكر الفاجر ، إن تذكروه فاذكروه يعرفه الناس» رواه الخطيب ورواه مالك عن أبى هريرة ، وقال الذهبى هذا الحديث موضوع ، وتعقب بأن له عاضدا ، وهو ما رواه ابن أبى الدنيا فى ذم الغيبة والحكيم فى نوادر الأصول ، والحاكم فى الْكُنَى والشيرازى فى الألقاب وابن عدي والطبرانى فى كبيره والبيهقى فى سننه ، والخطيب عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده عنه صلى الله عليه وسلم «أترعون عن ذكر الفاجر متى يعرفه الناس ، اذكروا الفاجر بما فيه يحذره الناس» والفاسق الذى لا غيبة له ، هو المجاهر بفسقه المنتهك لحرمات الله بدون مبالاة ، ما مَن وقع فى معصية واستتر ، ولم يعد ، فهذا ممن تحرم غيبته على الصحيح ، إذ لم يكن له قصد لانتهاك الحرمة العامة ، والعاقل مأمور بستر ذنوبه ؛ لقوله عليه السلام «من أصاب منكم ذنبا فستره ستره الله عليه» . أبو اسحاق .

(٢) قوله : «أفسدهم» يحتمل وجهين : الأول أن يكون فعلا ماضيا أي أدخل بينهم الإفساد ، الثانى أن يكون خبَرًا لِمُبْتَدأ محذوف والتقدير هو أفسدهم أى هو أشد منهم فسادا .

(٣) قوله : «لمن قد يُحْسَد» بالبناء للمفعول .

وَكُلُّ مَن يَغْرِسُ مِنَّا الْحَسَدَا   فَيَجْتَنِى فِي الْحَالِ مِنْهُ الْكَمَدَا(١)
وَقِيلَ لا رَاحَةَ لِلْحَسُودِ   يَتْعَبُ مِنْ حَسَدِهِ الْمَوْجُودِ
فَذَاكَ فِي نِعْمَتِهِ يَنْقَلِبُ   وَذَا بِغَمِّهِ غَدَا يُعَذَّبُ
قَدْ وَرَدَ الْأَمْرُ مِنَ الرَّحْمٰنِ   لِلْمُصْطَفَى الْمُخْتَارِ فِي الْقُرْآنِ(٢)
يَأْمُرُهُ أَن يَسْتَعِيذَ مِنْهُ   فَاحْذَرْهُ يَا صَاحِ وَجَانِبَنْهُ
فَإِنَّهُ مِن مُهْلِكَاتِ النَّاسِ   وَهْوَ مِنَ الْبَاطِلِ فِي الأَسَاسِ
فَسَيِّدُ النَّاسِ الَّذِى يَجُودُ   بِمَالِهِ لاَ الْخُبُّ (٣) وَالْحَسُودُ
وَكُل مِن كَانَ مِنَ الْعُقَّالِ   لا يَحْسُدَنَّ قَطُّ رَبَّ مَالِ
كُنْ حَاسِداً كَلْباً عَلَى مَا أَكَلا   مِنْ عَظْمِهِ الَّذِي لَدَيْهِ حَصَلا
وَيَحْرُمَنَّ حَسَدٌ لِمُسْلِمِ   وَغَيْرُهُ فَلَيْسَ بِالْمُحَرَّمِ
فَيُقْتَلُ الْكَافِرُ بَلْ وَتُغْنَمُ   أَمْوَالُهُ كَيْفَ إِذاً يُحَرَّمُ

بابُ الْعُجْبِ وَالْكِبْرِ

وَقِيلَ لا شَكَّ مِنَ الآدَابِ   تَرْكُ الْفَتَى لِلْفَخْرِ وَالإِعْجَابِ
فَالعُجْبُ بِالصِّفَاتِ والأَحْوَالِ   وَنَحْوِهَا يُحْبِطُ لِلأَعْمَالِ
وَإِنَّهُ فِيهَا كَمِثْلِ النَّارِ   فِي أَكْلِهَا لِخَشَبِ الْأَشْجَارِ
سَأَلْتُ رَبَّ الْعَرْشِ أَن يَقِيْنَا   ذَاكَ وَأَن يَزِيدَنَا يَقِينَا

---

(١) الكمد : الحزن .

(٢) قوله : «فى القرآن» وهو فى سورة الفلق ، أمره فيها أن يستعيذ من أشياء ، آخرها ﴿وَمِنْ شر حاسد إذا حسد﴾ ــ ا هـ ص .

(٣) الخب : هو بضم الخاء الرجل اللئيم .

وَقَارِىءُ الْقُرْآنِ مَهْمَا أُعْجِبَا   بِصَوْتِهِ لإِثْمٍ ذَاكَ اسْتَوْجَبَا
تَبًّا وَقُبْحاً لِذَوِى الإِعْجَابِ   وَالْكِبْرِ وَالوَيْلُ مِنَ الْعَذَابِ
لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ تَكَبَّرَا   عَلَى الْوَرَى كَذَاكَ مَنْ تَجَبَّرَا
فَالكِبْرِيَا لِلّٰهِ لا لِلْبَشَرِ   فَمُدَّعِيهَا دُونَهُ فِي سَقَرِ
لَوْ كَانَ كَالذَّرَّةِ فِي الْقَلْبِ مَنَعْ   ذَاكَ دُخُولَ جَنَّةٍ إِذَا وَقَعْ
مَنْ كَانَ أَصْلُهُ (١) مَنِّى قَذِرُ   وَجِيْفَةٌ آخِرُهُ لا يَفْخَرُ

بَابُ النِّفَاقِ

ثُمَّ النِّفَاقُ حَالَةٌ مَذْمُومَهْ   خِسَّتُهَا بَيْنَ الْوَرَى مَعْلُومَهْ
يُظْهِرُ لِلنَّاسِ أُمُوراً يُضْمِرُ   خِلافَهَا وَهْوَ بِذَاكَ يَكْفُرُ
فَيُخْلِفُ(٢) الْوَعْدَ يَخُونُ الْعَهْدَا   يَكْذِبُ فِي الْحَدِيثِ حِينَ أَبْدَى
إِنْ أَظْهَرَ الإِسْلاَمَ عِنْدَ كُفْرِ   فُؤَادِهِ فَهْوَ نِفَاقُ السِّرِّ
أَوْ كَانَ مُسْلِماً وَلٰكِنْ فَعَلا   تَعَمُّداً لِفِعْلِهِ مَا حُظِلا
فَهْوَ نِفَاقٌ عَمَلِيٌّ يُدْعَى   إِذْ فِعْلُهُ خَالَفَ فِيهِ الشَّرْعَا
فَذُو اللِّسَانَيْنِ وَذُو الْوَجْهَيْنِ.   لَعْنُهُمَا حِلٌّ بِغَيْرِ مَيْنِ

---

(١) قوله : «من كان أصله ... الخ» أصله بالنصب خبر كان ، ومني إسمها وقذر صفة لمني ، وهذا إما للضرور
أو على مذهب بعض النحاة ومن ذلك قوله :

قفى قبل التفرق يا ضباعا   ولا يك موقف منك الوداعا

فجعل موقف وهو نكره اسمها ، والوداعا وهو معرفه خبرها ، ومن ذلك قول حسان :

كان سبيئة من بيت رأس   يكون مزاجها غسل وماء

(٢) قوله : «فيخلف الوعد» هذا مأخوذ من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : «ألا أحدثكم عن آية ا
وفي رواية «ألا أخبركم» ــ وفي أخرى ــ آية المنافق ثلاث إذا وعد أخلف وإذا عاهد فجر وإذا حدث كذ

كَذَلِكَ الفَتَّانُ وَالْمَنَّانُ   إذْ نَافَقَ الْمَنَّانُ وَالفَتَّانُ
وَهٰكَذَا الْمَلاَّقُ بالنِّفَاقِ   يُعْرَفُ فَاحْذَرْ صِفَةَ الْمِلاَقِ
وَجَائِزٌ أَن يَتَمَلَّقَنَّا   لِشَيْخِهِ الَّذِى يُعَلِّمَنَّا
وَهَكَذَا لِلْوَالِدَيْنِ إذْ بِهِ   طَابَا وَيَنْوِيهِ رِضاً لِرَبِّهِ
وَهٰكَذَا تَقِيَّةُ اللِّسَانِ   لَيْسَ مِنَ النِّفَاقِ لِلإِنْسَانِ
لأَنَّهَا ⁽¹⁾ أَبَاحَهَا الرَّحْمٰنُ   لُطْفاً فَلا يَنْهَدِمُ الإِيْمَانُ
فَجَائِزٌ إرْضَاءُ مَنْ تَخْشَاهُ   بمَنْطِقٍ فِي قَلْبِهِ يَهْوَاهُ
لِتَدْفَعَ الضُّرَّ أوِ الْهَلاَكَا   أَوْ تَجْلِبَنَّ نَفْعَهُ بِذَاكَا
وَنَفْعُهُ إنْ كَانَ لِلإِسْلام   فَذَاكَ جَائِزٌ بِلا مَلاَمِ
وَإن يَكُن نَفْعاً لِدُنْيَاهُ فَقَطْ   وَالضُّرُّ لا يَخْشَاهُ فَالْمَنْعُ أَقَطْ
وَذَاكَ فِي تَقِيَّةِ الْأَقْوَالِ   وَالْمَنْعُ فِي تَقِيَّةِ الْأَفْعَالِ
إذْ لا يَجُوزُ يَقْتُلَنَّ بَشَرَا   لِيَدْفَعَنْ بِذَاكَ عَنْهُ الضَّرَرَا
وَالْخُلْفُ فِي إتْلافِ مَالٍ يَعْتَقِدْ   ضَمَانُهُ لِرَبِّهِ إذَا وُجِدْ
فَقِيلَ لاَ لِأَنَّ هَذَا فِعْلُ   وَقَالَ بَعْضٌ أَنَّهُ يَحِلُّ
وَجَائِزٌ يَا شَيْخَنَا لِمَنْ فَجَرْ   أَوْ سَيِّدِى لِيَدْفَعَنْ عَنْهُ الضَّرَرْ
لأَنَّ ذَا قَوْلٌ وَمَا فِي الْقَوْلِ   بَأْسٌ لِدَفْعِ حَيْفِهِ وَالْمَيْلِ
وَعَرِّضَنْ إن كَانَ فِي التَّعْرِيضِ   مَنْدُوحَةً ⁽³⁾ عَنْ كَذِبٍ مَرِيضِ

---

١) وفى نسخة « لأنه » .

(٢) أقط : أي أقْوىَ وَأُقطع . المصنف .

(٣) قوله : «مندوحِة» أي سعة ، ومخرجاً ويُرْوَى إن في المعاريض لمندوحة عن الكذب .

وَالْحَرْبُ خِدْعَةٌ فَلَيْسَ الْكَذِبُ   فِيهِ نِفَاقاً لِلَّذِى يَحْتَسِبُ
وَالصُّلْحُ بَيْنَ اثْنَيْنِ لاَ بَأسَ وَإنْ   كَانَ بقَوْلٍ كَاذِبٍ يُقَرِّبَنْ
كَمِثْلِ أَن يَقُولَ قَدْ سَمِعْتُ   في حَقِّكُمْ قَولاً بِهِ سُرِرْتُ
وَذَاكَ لَمْ يَقُلْ سِوَى مَقَالِ   مُنَكِّدٍ لِخِلِّهِ المُوَالِى
وَرُفِعَ الْخَطَا مَعَ النِّسْيَانِ   مَعَ حَدِيثِ النَّفْسِ لِلإنْسَانِ
إذْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مِمَّا يَقْدِرُ   عَلى ذَهَابِهِ فَثَمَّ يُعْذَرُ
وَإن يَكُنْ أَخطَأَ في الأَمْوَالِ   فَضَامِنٌ كَذَاكَ في الأَحْوَالِ
وَإنما يُرْفَعُ اثْمُهُ فَقَطْ   أَمَّا الضَّمَانُ فَبِجِيدِهِ (١) ارْتَبَطْ
وَقَدْ مَضَى الْمَقَالُ في المُخْطِىءِ في   قَتْلٍ وَمَا فِيهِ مِنَ التَّخَفُّفِ

بابُ آدابِ التِّلاَوَةِ

وَإنما قَدْ ذَكَرَ الْيَسِيرَا   مِنْهَا وإنِّى أَذْكُرُ الْمَذْكُورَا
عَلَيْكَ بِالتَّعْلِيمِ لِلْقُرَآنِ   فَإنَّهُ حِرْزٌ مِنَ الشَّيْطَانِ
فَخَيْرُكُمْ قَدْ قِيلَ مَنْ تَعَلَّمَا   كِتَابَ رَبِّى أَوْلَهُ قَدْ عَلَّمَا
وَإنّهُ قَدْ قِيلَ في القُرْآنِ   رَبِيعُ مَنْ كَانَ أَخا إيمَانِ
كَالْغَيْثِ قَدْ كَانَ رَبِيعُ الأَرْضِ   تَحْيٰى بِهِ في طُولِهَا وَالعَرْضِ
وَكُلُّ (٢) مَاقَدْ كَانَ في القُرْآنِ   أَمْرًا فَفَرْضٌ لازِمُ الإنْسَانِ
وَهٰكَذَا مَنْهِيُّهُ كَبِيرَهْ   إذْ لَيْسَ فِيهِ قِيلَ مِنْ صَغِيرَهْ

---

(١) قوله : «فبجيده» الباء بمعنى في والجيد العنق .

(٢) قوله : «وكل ما ... الخ» يعنى أن كل أمر ورد في القرآن فهو للوجوب ، وكل نهى جاء أيضا فيه فهو للتحريم ، والصحيح ما اختاره المصنف رضوان الله عليه .

كَذَاكَ قِيلَ وَأَقُولُ فِيهِ   تَأَمُّلٌ لا يَنْبَغِى أُحْفِيهِ
فَالأَمْرُ فِيْهِ جَاءَ ذَا أَنْوَاعِ   وَالنَّهْيُ مِثْلُهُ لِلاتِّسَاعِ
لِلامْتِنَانِ كَكُلُوا (١) مِنْ ثَمَرِهْ   وَنَحْوِهِ فَافْهَمْ مَعَانِى عِبَرِهْ
وَقِيلَ إِنَّ حَامِلَ القُرْآنِ   إِذَا أَتَى شَيْئاً مِنَ الْعِصْيَانِ
يَخْرُجُ عَنْهُ وَيَقُولُ لَمْ تَكُنْ   حَمَلْتَنِي لِمِثْلِ هَذا عَنْهُ بِنْ
وَاقْرَأْهُ فِي طَهَارَةٍ تَعْظِيمَا   وَلَيْسَ نَهْيُ غَيْرِهِ تَحْرِيمَا
وَإِنما يَحْرُمُ أَن يَقْرَأَ الْجُنُبْ   أَوْ حَائِضٌ أَوْ نُفَسَاءُ فَاجْتَنِبْ
وَغَيْرُهُمْ مِن بَاقِي الْمُحْدِثِينَا   لأَجْلِ تَعْظِيمٍ لَهُ يُنْهَوْنَا
وَمَنْ قَرَأَهُ فَلَهُ ثَوَابُ   إِذْ لَيْسَ فِي النَّهْيِ بِهِ عِقَابُ
وَمَنْ قَرَأَهُ وَعَلَيْهِ ثَوْبُ   بِهِ جَنَابَةٌ فَفِيهِ رَيْبُ
قَدْ كَرَّهُوا ذَلِكَ لِلتَّنْزِيهِ   وَلَيْسَ فِيهِ حُرْمَةُ التَّكْرِيهِ
فِي سَكَرَاتِ النَّوْمِ كُفَّ(٢) عَنْهُ   تَأَدُّباً كَيْلاَ تُخَلِّطَنْهُ
مَنْ قَرأَ القُرْآنَ بِالْبَدَاوَهْ   فِي الْقَافِ تَحْرِيفاً عَنِ التِّلاوَهْ
إِنْ كَانَ مِنْ عُذْرٍ فَلا يُكَلَّفُ   فَوْقَ الذِى يُطِيقُهُ وَيَعْرِفُ
وَإِن يَكُنْ ذَاكَ بِغَيْرِ عُذْرِ   فَإِنَّهُ عَلَيْهِ نَوْعُ حِجْرِ
وَحَرَّمُوا تِلاوَةَ الأَلْحَانِ   إِذْ لَمْ تَكُن مِنْ صِفَةِ القُرْآنِ

---

(١) قوله : «ككلوا» أي كقوله تعالى : ﴿كلوا من ثمره إذا أثمر وآتوا حقه يوم حصاده﴾ .

(٢) قوله : «كُفَّ» أي أخر عن تلاوته مخافة التخليط .

إنَّ أبَا أيُّوبَ (١) لَمَّا سَمِعَا   ذَاكَ ثِيَابَهُ عَلَيْهِ جَمَعَا
وَقَالَ لَمْ أَسْمَعْهُمْ يَتْلُونَا   كَذَاكَ أَيْ أَصْحَابُنَا يَنْفُونَا
وَلَيْسَ مِنْهُ صِفَةُ التَّغَنِّي   فِي خَبَرٍ بَلْ ذَاكَ نَوْعُ حُسْنِ
أَعْنِي بِهِ تِلاوَةٌ مُرَتَّلَهْ   عَلَى وِفَاقِ مَا الإِلَهُ أَنْزَلَهْ
فَذَلِكَ التَّغَنِّي لاَ الأَلْحَانُ   فِيهِ فَعَنْ أَمْثَالِهَا يُصَانُ
وَقَارِئٌ بِصَوْتِهِ قَدْ أُعْجِبَا   لِحُسْنِهِ فَإِثْمُ ذَاكَ اسْتَوْجَبَا
وَالوَقْفُ فِي القُرْآنِ بَعْدَ الْبَسْمَلَهْ   فِي تِسْعِ سُورَاتٍ أَتَتْ مُفَصَّلَهْ
مُحَمَّدٌ ، قِيَامَةٌ ، وَعَبَسُ   وَسُورَةُ التَّطْفِيفِ فِيهَا أَسَّسُوا
وَبَلَدٌ ، وَلَمْ يَكُنْ ، أَلْهَاكُمْ   حُطَمَةٌ ، مَعْ لَهَبٍ ، فَهَاكُمْ
وَسُورَةُ الأَنْعَامِ يُسْتَحَبُّ أَنْ(٢)   يُتِمَّهَا القَارِي إِذَا مَا يَقْرَأَنْ
وَمَا سِوَاهَا فَلَهُ مَا شَاءَا   يَقْطَعُ أَوْ يُتِمُّهُ سَوَاءَا (٣)
وَجَائِزٌ قَدْ قِيلَ قَسْمُ الآيَةِ   إِنْ صَحَّ فِيمَا جَاءَ فِي الرِّوَايَةِ
مَنْ كَتَبَ الآيَةَ فِي اللَّوْحِ وَقَدْ   أَرَادَ مَحْوَهَا بِرِيقٍ وَقَصَدْ
قِيلَ يَجُوزُ وَأَقُولُ يُكْرَهُ   فَتَرْكُهُ عِنْدِي هُوَ التَّنَزُّهُ

---

(١) قوله : «أن أبا ايوب» هو وائل بن أيوب من تلاميذ الربيع ، وهو من علماء المذهب المشهورين قديما وحديثا ومعنى جمعه لثيابه ؛ وضعها على أذنيه لئلا يسمع تلك القراءة المحدثة ، وعندى أن قرآءه الألحان على وجهين : فما كان منها على وجه المد والتطويل والتطريب كالأغانى فهى حرام ، وما كان منها على وجه الترتيل وإعطاء الحروف حقها ، من مد وإشباع وتفخيم ، وترقيق ، وحسن ترتيل وتناسب فى الوقف والوصل مع الخشوع والتعظيم ، فهى مباحة بل مستحبة وإليها يصرف ما ورد فى الأحاديث من التغنى بالقرآن ، والإذن فيه لمن كان حسن الصوت والله أعلم .

(٢) قوله : «يستحب أن يتمها» هذا الاستحباب لم يقم عليه دليل ، وقد أنكره كثير من العلماء كالإمام النووى وغيره .

(٣) سواء منصوب على الحال .

وَذَاكَ إن لَمْ يَقْصِدِ التَّحْقِيرَا   بِقَصْدِهِ لَهُ غَدَا كَفُورَا
وَقَارِىءُ الْقُرْآنِ يَنْوِيهِ لِمَنْ   مَاتَ عَلى إيمَانِهِ فَيَنْفَعَنْ
وَهٰكَذَا أَن يَتَصَدَّقَنَّا   عَنْهُ كَذَاكَ حِينَ يَعْتِقَنَّا
كَذَلِكَ الدُّعَا لَهُ بِالمَغْفِرَهْ   كَذَاكَ يُعْطَى أَجْرَ عِلْمٍ أَثَّرَهْ
كَذَاكَ يُعْطَى أَجْرَ نَهْرٍ أَجْرَى   وَنَحْوِهِ مِمَّا يُنِيلُ الْأَجْرَا
وَإن يَكُن مَاتَ مُصِرًّا بَطَلا   جَمِيعُ مَا كَانَ لَهُ قَد عَمِلاَ
لأَنَّمَا الإِحْبَاطُ بِالكَبِيرِ   أَمْرٌ أَتَى مِنْ غَيْرِ مَا نَكِيرِ
بِهِ الْكِتَابُ وَالْحَدِيثُ نَطَقَا   فَاللَّهُ يَغْفِرَنَّ مَا قَدْ سَبَقَا

بابُ تفسيرِ كلماتٍ مِنَ القرآنِ وغيْرِه

وَحَيْثُ مَا كَانَ الْكِتَابُ عَرَبِي   وَاتَّسَعَ التَّعْبِيرُ عِنْدَ الْعَرَبِ
لأَنَّهَا بِضِدٍّ غَيْرِهَا لَهَا   مُتَّسَعٌ يُعْرَفُ عِنْدَ أَهْلِهَا
يُحْتَاجُ أَن يُبَيَّنَنَّ بَعْضَ مَا   كَانَ عَلَى بَعْضِ الْوَرَى مُنْبَهِمَا
لِأَنَّهُ بِلُغَةِ الْحِجَازِ   جَاءَ وَبِالأَصْلِ وَبِالْمَجَازِ
وَحَيْثُ كَانَ القَصْدُ ذِكْرُ مَا ذُكِرْ   مِنْهَا فَلا لَوْمَ عَلى مَنِ اقْتَصَرْ
إذْ لَمْ يَكُ التَّفْسِيرُ مَقْصُوداً لَنَا   فِي ذَاتِهِ بَلْ نَذْكُرُ الْمُبَيَّنَا
فَقِيلَ مَعْنَى أَسْتَعِيذُ أَعْتَصِمْ   بِاللّهِ مِنْ كُلِّ لَعِينٍ قَدْ رُجِمْ

---

(١) قوله : «ذكر ما ذكر» بالبناء للفاعل أي ذكر ما ذكره صاحب الأصل وهو الشيخ الصايغي .

خَتْمٌ أَكِنَّةٌ غِشَاوَةٌ مَعَا   غِلاَفَةٌ غَطَّى لِقَلْبٍ مَا وَعَى
أَكِنَّةٌ فِي قَلْبِ مَنْ قَدْ كَفَرَا   أَغْطِيَةٌ تَمْنَعُ مِنْهُ الْبَصَرَا
فَقَلْبُهُ عَنِ الهُدَى أَضْحَى عَمِي   وَالوَقْرُ قَدْ فَسَّرَهُ بِالصَّمَمِ
وَجَنَّةٌ لِلمُؤمِنِيْنَ فِي السَّمَا   مَحِلُّهَا أَيْ فِي ارْتِفَاعٍ قَدْ سَمَا
وَهْيَ عَلَى يَمِينِ عَرْشِ رَبِّى   كَذَا وَلِلوُقُوف مَالَ قَلْبِى
وَمَا السَّمَاءُ تَسعَنَّ البَعْضَا   مِنهَا فَإنَّهَا تَزِيدُ عَرْضَا
وَالنَّارُ فِي الأَرْضِ وَذَاكَ يُجْعَلُ   أَسْفَلَ مَوْضِعٍ عَلَيْهِ يُحْمَلُ
أَهْلُ الجِنَانِ مَابِهِمْ كَبِيرُ   مِنْ هَرَمٍ وَلا بِهِمْ صَغِيرُ
بَلْ هُمْ عَلى سِنٍّ يَكَوْنُونَ سَوَى   مُنَعَّمِينَ وَلَهُمْ طِيبُ الثَّوَى
وَكُلُّهُمْ مُرْدٌ سِوَى هَارُونَا   فَإنَّ فِيهِ لِحْيَةٌ يَرْوُونَا
وَهْيَ إلى سُرَّتِهِ تَخْصِيصَا   كَرَامَةً مِن رَبِّهِ مَخْصُوصَا
وَالأَرَضُونَ طَبَقَاتٌ سَبْعُ   بَيْنَهُمَا تَبَايُنٌ وَوَسَعُ
وَأَمَرَ الآلَهُ بِالسُّجُودِ   مَلائِكاً لآدَمِ المَحْمُودِ
وَكَانَ مِن نُورٍ لَهُمْ قَدْ خَلَقَا   فَيَالَهَا مَنْزِلَةً قَدِ ارْتَقَى
وَوَسَطٌ تَفسِيرُهُ خِيَارُ   أُمَّةُ أَحْمَدٍ هُمُ الْخِيَارُ
وَهُمْ عَلَى النَّاسِ غَداً شُهُودُ   وَهُوَ مَقَامٌ فِي الْوَرَى مَحْمُودُ
وَفُسِّرَ المَيْسِرُ بِالقُمَارِ   وَالْحَدُّ بِالفَرْضِ فَلا تُمَارِي
فَقِيلَ تَفسِيرُ حُدُودِ اللّهِ   فَرَائِضُ اللّهِ بِلا اشْتِبَاهِ

وَفُرِضَ الْعَطَا إِذَا مَاحَدَّا   حَداً لَهُ وَلَمْ يَكُنْ تَعَدَّى
فَهْيَ فَرِيضَةٌ لِكُلِّ شَهْرِ   قَدَّرَهَا لَهُ وَلِيُّ الأَمْرِ
وَأَلْفُ أَلْفٍ قِيلَ فِي الأَضْعَافِ   وَلاَ أَرَى التَّحْدِيدَ بِالآلاَفِ
هِيَ عِبَارَةٌ عَنِ التَّكْثِيرِ   فِي الْأَجْرِ لا الْحِسَابِ وَالتَّقْدِيرِ
وَإِن يَكُنْ فِي ذَاكَ يُرْوَى خَبَرُ   قَدْ صَحَّ يَسْقُطَنَّ هَذَا النَّظَرُ
فَالمُصْطَفَى مُبَيِّنٌ مَا نُزِّلا   لا نبتَغِي عَمَّا يَقُولُ مَحْوِلا
وَبَسْطَةٌ طُولاً وَقُوَّةً مَعَا   ذَاكَ لِطَالُوتَ الإِلَهُ جَمَعَا
مَنِ الَّذِى مَرَّ عَلَى القَرْيَةِ قَدْ   قِيلَ عُزَيْرٌ وَلَهُ شَأنٌ وَرَدْ
كَانَ نَبِيًّا فَمَحَاهُ اللّهُ   إِنْ صَحَّ مَا الاصْلُ هُنَا حَكَاهُ
إِذْ سَأَلَ الإِلَهَ عَنْ سِرِّ القَدَرْ   قَالَ وَقَدْ نَهَاهُ لٰكِن مَا ازْدَجَرْ
قُلْتُ وَهَذَا يَسْتَحِيلُ فِي نَبِي   فَعَلَّ هَذَا كَانَ نَوْعُ كَذِبِ
مِنْ كَذِبِ اليَهُودِ فِيمَا أَحْسَبُ   ذَاكَ فَهُمْ فِي الأَنْبِيَاءِ كَذَبُوا
وَبَعْضُ مَنْ فَسَّرَ يَأْخُذُونَا   عَنْهُمْ لأَنَّهُمْ يُصَدِّقُونَا
وَرُبَّمَا قَدْ أَخذُوا ذَلِكَ مِنْ   مُسْلِمِهِمْ وَلَمْ يَكُنْ لِيَكْذِبَنْ
لٰكِنَّهُ مِنْ قَبْلِهِ قَدْ كُذِبَا   وَقَدْ رَوَاهُ مَايَرَاهُ كَذِبَا
بَلْ كَذَبَ اليَهُودُ فِي عُزَيْرِ   قَالُوا ابْنُ رَبِّى وَهْوَ أَىُّ جَوْرِ
بَلِ الصَّحِيحُ أَنَّهُ وَلِيُّ   وَقَالَ قَوْمٌ إِنَّهُ نَبِيُّ
وَذَلِكَ الصَّفْوَانُ صَافِي الْحَجَرِ   وَوَابِلٌ فَهْوَ أَشَدُّ الْمَطَرِ
أَيَبْقَى ذَلِكَ التُّرَابُ فِيهِ   تَرَاهُ بَعْدَ وَابِلٍ يَأْتِيهِ

وَهْوَ مِثالُ (١) عَامِلٍ لِغَيْرِ   رَبِّي فَقَدْ حُرِمَ كُلَّ خَيْرِ
وَزَكَرِيَّا بِالْعَشِيِّ أُمِرَا   يُسَبِّحُ اللّهَ وَأَن يُبَكِّرَا
إِنَّ الْعَشِيَّ آخِرُ النَّهَارِ   أَوَائِلُ النَّهَارِ بِالْإِبْكَارِ
وَأَكْمَهٌ يُبْرِؤُهُ الْمَسِيحُ   فَذَاكَ مَنْ بَصَرُهُ مَمْسُوحُ
يُولَدُ أَعْمىٰ فَإِذَا مَا أَبْصَرَا   هَذَا فَلاِعْجَازُ (٢) لَهُ قَدْ بَهَرَا
وَقَالَ قَوْمٌ إِنَّهُ الْأَعْمىٰ وَلَمْ   يَشْتَرِطُوا وِلادَةً فَتُلْتَزَمْ
مِنْ قَبْلِ تَوْرَاةِ الْكَلِيمِ حَرَّمَا   يَعْقُوبُ شَيْئاً فَلَهُ لَمْ يُطْعَمَا
وذَاكَ فِيمَا قِيلَ لَحْمُ الإِبِلِ(٣)   وَكَانَ قَبْلَهُ مِنَ الْمُحَلَّلِ
وَشَرْعُنَا أَحَلَّهُ فَنَحْنُ مِنْ   قَوْمٍ تُخَالِفُ الْيَهُودَ فَاعْلَمَنْ
وَكَانَ دِينُهُمْ مِنَ التَّحْرِيجِ   فِي غَايَةٍ زَادُوهُ بِالتَّعْوِيجِ
وَلَمْ يَكُنْ فِي دِينِنا من حَرَجِ   وَذَلِكَ الضِّيقُ وَسُوءُ الْمَخْرَجِ
وَمَا الْغُرَابُ غَيرَ طَائِرٍ عُهِدْ   يُعَمَّرَنَّ أَلْفَ عَامٍ قَدْ وُجِدْ
قَالَ الْعَدُوُّ فَبِمَا أَغْوَيْتَنِي   مَعْنَاهُ عَنْ قُرْبِكَ قَدْ خَيَّبْتَنِي
سَوْءَتُهُ عَوْرَتُهُ وَأَنْزَلا   لَنَا لِبَاساً بِالثِّيَابِ حَصَلا
وَالرِّيشُ قِيلَ الْمَالُ وَالْمَتَاعُ   وَلِلتُّقَى مِنْ سِتْرِهَا أَنْوَاعُ
وَذَلِكَ الْعَفَافُ وَالْكَفَافُ   وَوَرَعٌ تَمَّتْ بِهِ الأَوْصَافُ
وَلَيْسَ كَالتَّقْوَى لِبَاسٌ يُذْكَرُ   لِكُلِّ سَوْأَةٍ تَرَاهَا تَسْتُرُ

---

(١) قوله : «مثال» هو مضاف إلى عامل .

(٢) فلا عجاز : بكسر اللام وإسقاط حركة الألف لإقامة الوزن .

(٣) قوله : «لحم الإبل» أي أن يعقوب عليه السلام حرّم لحم الإبل قال الله تعالى : ﴿كل الطعام كان حلا لبنى إسرائيل إلا ما حرم إسرائيل على نفسه﴾ ، وإسرائيل هو يعقوب .

وَهْوَ يَرَاكُمْ حَيثُ لا تَرَوْنَهُ وَيَدْخُلَنَّ حَيْثُ لا تَدْرُونَهُ
مَعْنَاهُ يَخْتَفِى فَلا نَرَاهُ وَمِثْلُهُ كُلُّ الَّذِي ضَاهَاهُ
وَهُمْ جُنُودُهُ مِنَ الْجِنِّ فَلاَ نَرَاهُمُ إِذْ سِتْرُهُمْ قَدْ حَصَلاَ
فَكُلُّ مَنْ قَالَ يَرَى الْجِنَّ فَقَدْ خَالَفَ ذَا فَقَوْلُهُ حَتْماً يُرَدْ
بَلْ قِيلَ يُبْرَأَنَّ مِنْهُ وَوَقَفْ بَعْضٌ فَلَمْ يَبْرَأ مِنَ الَّذِى وَصَفْ
وَلاَ أَقُولُ يُبْرَأَنَّ مِنْهُ وَالآىُ لاَ أَقُولُ تَمْنَعَنْهُ
لأَنَّ مَا فِيهَا هُوَ التَّخْبِيرُ عَنْ حَالِهِمْ وَذَلِكَ التَّحْذِيرُ
وَرَصَدُ الإِنْسِ إِذَا مَارَصَدُوا لَسْنَا نَرَاهُ وَيَرَانَا الرَّصَدُ
مُلْكُ سُلَيْمَانَ لَهُمْ يُصَحِّحُ رُؤْيَتَهُمْ فَالمَنْعُ لَيْسَ يَصْلُحُ
وَالمُصْطَفَى قَدْ أَمْسَكَ الشَّيْطَانَا وَهَمَّ أَنْ يَرْبِطَهُ عَيَانَا
لِيَنْظُرُوهُ ثُمَّ بَعْدُ ذَكَرَا دُعَا سُلَيْمَانَ وَعَنْهُ أَخَّرَا
وَقَدْ رَآهُم بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِي وَلَمْ يَكُن مُتَّهَماً بِكَذِبِ
تَصَوُّرَ الْجِنِّ (١) أُنَاسٌ أَنْكَرُوا وَقَالَ قَوْمٌ لَهُمُ تَصَوُّرُ

---

(١) قوله : «تصور الجن» أي انقلاب صورهم على هيئات مختلفة ، وهذا ممكن إذا كان من نوع قلب الأعيان كما يقع ذلك من أصحاب القمار ، وأما الاقتدار على تبديل الصورة الحقيقية التي خُلِقَ عليها الجني ، فهو عندي من المستحيل في حقه ، والله أعلم .

وَفِي دُخُولِهِمْ بِجِسْمِ الإِنْسِ   خُلْفٌ وَلِلْجَوازِ مَالَتْ نَفْسِى(١)
وَقَوْلُهُمْ مِنَ المُحَالِ جِسْمُ   يَدْخُلُ جِسْماً لَمْ يَكُنْ يَعُمُّ
إِذْ قَدْ يَكُونُ الجِسْمُ ذَا أَجْوَافِ   يَدْخُلُ فِي الْجَوْفِ بِلاَ اخْتِلافِ
فَالْمَاءُ والطَعَامُ جِسْمٌ دَخَلا   فِي جَوْفِ مَن يَمْنَعُ ذَا التَّدَخُلا
وَالكُلُّ جِسْمٌ وَالْمُحَالُ جِسْمُ   يَدْخُلُ جِسْماً لَيْسَ فِيهِ الحُكْمُ
وَالجِنُّ قِيلَ يَتَنَاكَحُونَا   كَمِثْلِنَا وَيَتَنَاسَلُونَا
وَمِنْهُمُ الكُفَّارُ وَالأَبْرَارُ   وَنُصَحَاءُ الدِّينِ وَالأَخْيَارُ
وَهُمْ عَلى مَذَاهِبٍ تَفَرَّقُوا   فَفِيهِمُ كَالأنْسِ أَيْضاً فِرَقُ
وَالخُلْفُ فِي تَزَوُّجِ الإِنْسِيِّ   جِنِّيَّةً يُذْكَرُ فِي الْمَحْكِيِّ
مَانِعُهُ يَمْنَعُهُ لِأَجْلِ مَا   كَانَ مِنَ الْغَيْبَةِ (٢) فِيهِمْ عُلِمَا
فَهُمْ يَغِيبُونَ عَنِ الأَبْصَارِ   يَكُونُ بِالزَّوْجَةِ غَيْرُ دَارِى

---

(١) مسئلة دخول الجن فى جسم الانسان ليس لها استناد شرعي فى الحقيقة ، لا من الكتاب ولا من السنة فقد ألف فيها كتب خاصة كآكام المرجان ؛ وغيره . فأنت إذا جمعت ما يستدل به القائلون بصحة دخول الجني فى جسم الإنسان ؛ لا تجد إلا التأويل والتخمين ، فالمسئلة إذا حللناها من حيث الحقيقة فإننا نجد القول بثبوت ذلك دعوى لا نصيب لها من الصحة . فالجسم الحي لا يدخل فى مثله ، ولو كان الجنى يستطيع أن يتشكل بحسب لَطَافِتِهِ بالحيوان الطفيلى ، فلا منفذ له إلى الجسم وامتزاجه به امتزاج الدم ؛ كما حملوا عليه حديث «إن الشيطان ليجرى من ابن آدم» الخ وما استدل به المصنف من دخول الطعام فى جوف الإنسان لا ينهض شيئا إذ الطعام مادة ميتة والجن أجسام حية ، والعجب من ميله إلى قبوله مع تحقيقه وتدقيقه . نعم ميله يفيدنا مجرد استرواح منه دون الجزم ، ولكن القول بنفيه هو الذى يقبل عند التحقيق ، ولو قلنا أن الجوف يبعد أن ينفذ إليه الجني وَلَوْ شديد اللطاقة جدا فتجاويف الهيكل الجسمانى التى هى مجاري الدم غير ممكن أن ينفذ فيها جسم ذو روح ، وهذا ما ينفيه النافون ، والمس الذى ذكره القرآن ، والجرى الذى ذكره الحديث ؛ كلاهما بمعنى الوسوسة والتخييل ، وهذا فى استطاعة الجن ، وهم أجسام نارية فى غاية اللطف ، كما فى استطاعة الملائكة التحدث إلى الانسان وَإِلْهَامُهُ وهم أجسام نورانية فى غاية اللطافة . ولمذاهب الأعراب دخل كبير فى المسئلة ، راجت على الكثير ، فاشتبه عليهم الأمر ولا تنسى ما يبديه الدجالون من استخدام مردة الجن ، الذين يوحون إلى أوليائهم ما صرف عن إدراك الحقيقة والله أعلم بالصواب . أبو اسحاق .

(٢) قوله : «من الغيبة» بفتح الغين من الغياب .

لَعَلَّ غَيْرَهَا أَتَاهُ وَهْوَ لاَ يَعْرِفُهَا فَمِنْ هُنَاكَ حُظِلا
وَمَن يُجَوِّزْهُ يُجَوِّزْهُ لِمَا كَانَ مِنَ التَّكْلِيفِ فِيهِمْ لَزِمَا
فَهُمْ كَمِثْلِنَا مُكَلَّفُوْنَا حِلاًّ وَحُرْمَةً بِمَا يُنْهَوْنَا
وَمَنْعُهُ هُوَ الصَّحِيحُ عِنْدِى إنِّى أَرَى الْفِعْلَ لَهُ تَعَدِّي
وَتَلْزَمَ الزَّكَاةُ الْأَغْنِيَاءْ مِنْهُمْ كَمَا تَلْزَمُنَا سَوَاءْ
كَذَلِكَ الْحَجُّ كَذَا الصَّلاَةُ تَلْزَمُهُمْ وَالصَّوْمُ وَالصِّلاتُ(١)
حَتَّى يَصِحَّ عُذْرُهُمْ مِن بَعْضِ مَا قَدْ ذَكَرْنَا مِنْ سُقُوطِ الفَرْضِ
وَدَعْوَةُ الرَّسُولِ أَيْضاً فِيهِمُ كَمِثْلِنَا بِلاَ خِلافٍ لَهُمُ
لأنّهُ لِلثَّقَلَيْنِ أُرْسِلاَ فَبَلَّغَ الْجَمِيعَ مَا قَدْ حُمِّلا
وَرَجُلٌ أَرَادَ أَن يَسْتَخْدِمَا لِلْجِنِّ نَالُوهُ بِمَا قَدْ أَلَّمَا
فَإن يَكُنْ في نَفْسِهِ قَد قَدَّرَا يَقْوَى فَإنَّهُ بِذَاكَ عُذِرَا
وَإنْ يَكُنْ قَدَّرَ عَجْزَهُ ضَمِنْ لِمَا أَصَابَهُ إذَا لَمْ يَقْدِرَنْ
وَمَا ضَمَانُهُ سِوَى الإثْمُ فَإنْ تَابَ فَرَبُّ الْعَرْشِ عَنْهُ يَغْفِرَنْ
وَأُمُّ بِلْقِيسَ مِنَ الْجِنِّ وَقَدْ قِيلَ كَذَاكَ أُمُّ دَجَّالٍ تُعَدْ
أَتَدْرِى أَنْتَ مَنْ هُمُ الأَبَالِسَهْ هُمُ الشَّيَاطِينُ هُمُ الْأَخَانِسَهْ
وَالْفَرْدُ إبْلِيسٌ فَهُمْ جَمْعٌ وَمَا يَكُونُ فِيهِمُ الْمُطِيعُ فَاعْلَمَا
يَفْنَوْنَ إلاَّ جَدَّهُمْ إبْلِيسَا يَكُونُ في تَعْمِيرِهِ مَنْحُوسَا
وَإنَّمَا الأَعْرَافُ حَائِطٌ غَدَا مَابَيْنَ جَنَّةٍ وَنَارٍ مَقْعَدَا
وَأَهْلُهُ قَوْمٌ لَهُمْ أَفْعَالُ قَدِ اقْتَضَتْ حَبْسَهُمُ يُقَالُ

---

(١) قوله : «الصِّلاَتُ» جمع صِلة ؛ وهي ما كان مندوبا إليه من الصدقة والمعروف والتواصل .

فَيُحْبَسُونَ فِيهِ حَتَّى يُقْضَى   مَابَيْنَ هَذَا الْخَلْقِ ثُمَّ يُمْضَى
ثُمَّ إِلَى الجَنَّةِ يُحْشَرُونَا   لِأَنَّهُمْ فِي ذَاكَ يَطْمَعُونَا
يُسَلِّمُونَ وَيُهَنَّئُونَا   بِذَلِكُمْ مِنْ قَبْلِ يَدْخُلُونَا
ثُمَّ يُوَبِّخُونَ أَهْلَ النَّارِ   عَلَى الَّذِى كَانَ مِنَ الإِكْفَارِ
وَقِيلَ أَنَّ أَهْلَهُ مَلائِكَهْ   تَشْهَدُ أَحْوَالاً لِقَوْمٍ سَالِكَهْ
وَأَوَّلُ القَوْلَينِ عِنْدِى أَظْهَرُ   لِمَا إِلَيْهِ الآىُ قَدْ تُؤَشِّرُ (١)
فَيَطْمَعُونَ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ   يُرَجِّحَنَّهُ بِأَقْوَى حُجَّةِ
وَقَوْمُهُ أَتَوْهُ يُهْرَعُونَا   لِفُحْشِهِمْ مَعْنَاهُ يُسْرِعُونَا
بُرْهَانَ رَبِّهِ أَتَى لِيُوسُفَا   عِصْمَةُ رَبِّهِ لَهُ عَلَى الْوَفَا
وَقِيلَ كَفٌّ مَا بِهِ ذِرَاعُ   بِهِ عَنِ الذُّنُوبِ الامْتِنَاعُ
وَقَالَ بَعْضٌ قَدْ رَأَى يَعْقُوبَا   عَضَّ عَلَى إِبْهَامِهِ غَضُوبَا
وَقَالَ بَعْضٌ هَاتِفٌ قَدْ هَتَفَا   وَقَالَ لا تَفْعَلْ كَفِعْلِ مَنْ هَفَا
وَقَالَ بَعْضٌ صَنَمٌ قَدْ كَانَا   غَطَّتْهُ قَالَتْ أَسْتَحِى يَرَانَا
فَقَالَ تَسْتَحِينَ مِنْ جَمَادِ   خَلا مِنَ الإِصْلاحِ وَالإِفْسَادِ
كَيْفَ أَنَا لاَ أَسْتَحِى مِنْ خَالِقِى   فَبَادَرَ الْبَابَ بِلاَ تَعَانُقِ
فَأَمْسَكَتْهُ مِنْ قَمِيصٍ من وَرَا   لِيَرْجِعَنَّ نَحْوَهَا إِذْ نَفَرَا
فَانْقَدَّ ذَلِكَ الْقَمِيصَ وانْطَلَقْ   فَبَادَرَ الْبَابَ وكَانَ قَدْ غُلِقْ
إِذَا بِزَوْجِهَا هُنَاكَ وَهْيَ فِي   طِلاَبِهِ مِنْ غَيْرِ مَا تَوَقُّفِ
قَالَتْ فَمَا جَزَاءُ مَنْ أَرَادَا   بِاهْلِكَ السُّوءَ أَوِ الْفَسَادَا

---

(١) قوله : «تؤشر» أى تشير .

فَقَالَ إنَّها هِيَ المُرَاوِدَهْ   فَأنْكَرتْ أَقَامَ رَبِّي شَاهِدَهْ
مَن بَعْدِ أَن رَأَوْا بَرَاءَةَ الْفَتَى   بَدَا لَهُمْ أَن يَسْجُنُوهُ فَأَتَى
سِيَاسَةً لِيَقْطَعُوا الْكَلامَا   وَيَدْفَعُوا مِنَ الْوَرَى الْمَلاَمَا
فَكَانَ فِي السِّجْنِ لأَهْلِ السِّجْنِ   أُنْساً مُسَلِّياً لِكُلِّ حُزْنِ
عَلَّمَهُ إِلَهُهُ التَّعْبِيرَا   فَكَانَ بِالرُّؤْيَا إذاً خَبِيرَا
فَكَانَ ذَاكَ سَبَباً لِلْفَرَجِ   إذْ نَالَ بِالتَّعْبِيرِ حُسْنَ الْمَخْرَجِ
مَنْزِلَةً عَالِيَةً قَدْ نَالا   لَمَّا انْقَضَى مِنْ سِجْنِهِ مَا طَالاَ
مَلَّكَهُ خَالِقُهُ رِقَابَا   عِبَادِهِ وَأَحْسَنَ الْمَآبَا
أَكْثَرُ مَا قَدْ قِيلَ فِي الأَحْلاَمِ(١)   جُزْءٌ مِنَ الْوَحْيِ بِلا تَمَامِ
سِقَايَةً فِي رَحْلِهِ قَدْ جَعَلا   يَعْنِى إنَاءً حَسَناً مُكَلَّلاَ
وَهْوَ الذِى يَشْرَبُ فِيهِ الْمَلِكُ   لأَنَّهُ مِنْ ذَهَبٍ مُسَبَّكُ
وَقَالَ بَعْضٌ أَنَّهُ مِكْيَالُ   مِنْ فِضَّةٍ كَانَ بِهِ يُكَالُ
وَأَبَوَيْهِ فَوْقَ عَرْشِهِ رَفَعْ   وَهْوَ سَرِيرُهُ الَّذِي لَهُ ارْتَفَعْ
وَعَرْشُ بِلْقِيسَ سَرِيرُهَا وَقَدْ   أَتَى بِمَعْنَى الْقَصْرِ فِيمَا قَدْ وَرَدْ
عَرْشُ الإِلَهِ أَيْ سَرِيرٌ دَبَّرَا   فِيهِ أُمُورَ الخَلْقِ مما قَدْ بَرَى
فَمِنْ هُنَاكَ يَنْزِلُ التَّدْبِيرُ   لِلأَرْضِ ثُمَّ نَحْوَهُ يَصِيرُ
وَهْوَ عَلى العَرْشِ استَوى أَيْ قَهَرَا   وَهْوَ كِنَايَةٌ لِمَنْ قَدْ ظَهَرَا
قَدِ اسْتَوَى بِشْرٌ عَلَى الْعِرَاقِ   مِنْ غَيْرِ سَيْفٍ وَدَمٍ مِهْرَاقِ
مَعْنَاهُ أَنَّهُ لَهَا قَدْ قَهَرَا   بِغَيْرِ سَيْفٍ لِقِتَالٍ شَهَرَا

---

(١) الأحلام : جمع حُلُم بضم الحاء واللام ، هو ما يراه النائم فى نومه من الأمور .

وَذَلِكَ الصِّنْوَانُ فِى النَّخِيلِ   هُوَ الْقَرِينُ عِنْدَنَا فِي القِيلِ
أُمُّ الكِتَابِ اللَّوْحُ حَيثُ جَمَعَا   كُلَّ كِتَابٍ قَدْ أَتَى وَسُمِعَا
وَفِيهِ مَالَمْ يَعْلَمْنَهُ أَحَدُ   مِنْ خَلْقِهِ وَهْوَ الْعَظِيمُ الصَّمَدُ
يُثْبِتُ مَا يَشَاءُ بَلْ وَيَمْحُو   مَا دُونَهُ وَلَيْسَ يُمْحَا اللَّوْحُ
وَخَلَقَ الإِنسَانَ مِنْ صَلْصَالِ   وَذَاكَ طِينٌ يَابِسٌ فِي الْحَالِ
وَكَانَ ذَاكَ حَمَأً مَسْنُوْنَا   أَي حُمْدَةً مُنْتِنَةً يَرَوْنَا
فَصَارَ كَالفَخَّارِ يَابِساً وَمَا   ذَلِكَ إِلاَّ خَزَفًا قَدْ عُلِمَا
وَكَانَ قَبْلَهُ تُرَابًا حَصَلاَ   بِذَاكَ جَمْعُ مَالَهُ تَنَقَّلاَ
وَالجِنُّ مِنْ نَارِ السَّمُومِ وَهْوَمَا   يَدْخُلُ فِي مَنَافِذٍ تَسَمُّمَا
وَذَلِكَ الْمَارِجُ وَهْوَ مَاصَفَا   مِن لَهَبِ النَّارِ كَذَاكَ وُصِفَا
مَا أَبْدَعَ الأَمْرَينِ هَلْ يُصَوِّرُ   إِمْكَانَ هَذَا عَقْلُكَ الْمُصَوِّرُ
فَاللّهُ قَادِرٌ عَلَى مَا شَاءَا   لاَ تُنْكِرَنْ مَا كَانَ عَنْهُ جَاءَا
نَقْبَلُ مَا نَعْقِلُهُ أَوْ نَجْهَلُ   إِنْ صَحَّ فِيهِ النَّقْلُ حَيْثُ يُنْقَلُ
فَمَا عَذَابُ القَبْرِ وَالتَّنعِيمُ   مَا البَعْثُ مَا العَذَابُ مَا النَّعِيمُ
جَمِيعُ ذَاكَ مُمْكِنٌ فِي القُدْرَةِ   كَمَبْدَاءِ الْحَالِ بِأُولَى النَّشْأَةِ
وَسُجَّداً لِلّهِ دَاخِرُونَا   أَى صَاغِرُونَ مُتَذَلِّلُونَا
وَيَدْخُلُونَ النَّارَ دَاخِرِينَا   جَبَابِرٌ مَعْنَاهُ صَاغِرِينَا
أَنَقْفُ مَالَيسَ لَنَا بِعِلْمِ   وَقَدْ نُهِينَا فَهْوَ نَوعُ خُرْمِ
فما التَّعَاوِيذُ الَّتِي تُعَلَّقُ   وَمَا الرُّقِي مَعْ جَهْلِنَا مَا نَنْطِقُ
وَكَيْفَ نَكْتُبَنَّ مَالَم نَدْرِ   لَعَلَّ فِي ذَلِكَ نَوعُ كُفْرِ
وَفِي التَّعَاوِيذِ إِذَا مَا عُلِمَتْ   تَعْلِيقُهَا فِيهِ اخْتِلاَفٌ قَدْ ثَبَتْ

أَجَازَهُ قَوْمٌ وَقَوْمٌ مَنَعُوا   وَإِنَّنِي أَرْكَنُ مَعْ مَن يَمْنَعُ
والْأَصْلُ قَدْ يَقُولُ بِالْجَوَازِ   حَقِيقَةً وَلَيْسَ بِالمَجَازِ
يَقُولُ لا أَرَى دَلِيلاً مَنَعَا   مِنْهَا فَيُقْبَلَن مَا قَدْ رُفِعَا
قُلتُ وَلٰكِنْ فِعْلُهُ مُبْتَدَعُ   والْأَصْلُ أَن يُمْنَعَ مَا يُبْتَدَعُ
لِلمَانِعِينَ أَن يَقُولُوا هَاتِ   بِحُجَّةٍ تُؤْذِنُ بِالثَّبَاتِ
فَمُثْبِتُ الْأَشْيَاءِ يَحْتَاجُ إِلَى   ذَاكَ ولا يَحْتَاجُ مَنْ قَدْ حَظَلا(١)
مَنْ قَالَ بِالجَوَازِ قَالُوا يُكْرَهُ   عَلى بَهِيمَةٍ وَذَا تَنَزُّهُ
ولا يَجُوزُ حَصْرُ بَوْلِ اللِّصِّ   لأَنَّهُ لِلضُّرِّ قَدْ يَسْتَقْصِي
واللَّعْنُ فِي الإِسْرَى(٢) أَتَى لِلشَّجَرَه   فَقِيلَ أَنَّهُ أَرَادَ الْكَفَرَهْ
وبَعْضُهُمْ قَالَ أَبُو جَهْلٍ وَمَا   عَمَّمَ بَلْ خَصَّ لِمَا قَدْ فَهِمَا
لِأَنَّهُ الْمُنْكِرُ لِلزَّقُّومِ   تَنَطُّعاً وَالنَّارِ والْيَحْمُومِ
وقَالَ قَوْمٌ إِنَّمَا الْمَلْعُونُ   آكِلُهَا مِنْ كُلِّ مَايَكُونُ
والْجَمَلُ الْمَلْعُونُ فِي التَّوْرَاتِ   جَاءَتْ بِهِ الْأَخْبَارُ عَنْ ثِقَاتِ
يُرِيْدُ لَعْنَ مَن لَهُ قَدْ رَكِبَا   وَذَاكَ مَخْصُوصٌ لِشَيْءٍ طَلَبَا
وَقِيلَ بَلْ شَجَرَةُ الزَّقُّومِ   تَنْبُتُ لِلكُفَّارِ فِي الْجَحِيمِ
مَلْعُونَةٌ مُبْعَدَةٌ عَنْ رَحْمَتِهْ   لأَنَّ مَنْشَاهَا بَأَصْلِ نَقْمَتِهْ
وَقَوْلُهُ أَرَاكَ مَثْبُوراً فَمَا   أَرَادَ إِلاَّ هَالِكاً عَلى الْعَمَى
وَقِيلَ مَصْرُوفاً عَنِ الْخَيْرَاتِ   مَادَامَ حَيًّا وإِلَى المَمَاتِ

---

(١) حظلا : أى منع .

(٢) قوله : «فى الإسرى» أي فى سورة الإسرى .

فَصَدَّقَ الإِلَهُ ظَنَّ مُوسَى إِذْ ظَنَّ فِي عَدوِّهِ التَّأْيِيسَا (١)
وَفَجْوَةٌ فِي كَهْفِهِمْ مُتَّسَعُ لَهُمْ بَهَا مِن بَيْنِهِ تَوَسُّعُ
وَقِيلَ ذُو الْقَرْنَينِ إِنَّهُ نَبِي وَقِيلَ عَبْدٌ صَالِحٌ غَيْرُ أَبِى
عَضَدَهُ إِلَهُهُ بِالْخضرِ مُؤَازِراً فَحبَّذَا مِن وَزَرِ
وَسَدُّ بَأَجُوجَ وَمَأْجُوجَ بَنِى وَهُمْ مِنَ الإِنْسِ عَلَى مَا بُيِّنَا
أَوْلاَدُ يَافِثٍ وَقِيلَ التُّرْكُ مِنْهُمْ فَجَرُّهُمْ إِلَيْنَا التَّرْكُ
كَانُوا غُزَاةً فَبُنِيَ السَّدُّ فَلَمْ يَرَوْا سَبِيلاً فَأَقَامُوا وَانْحَسَمْ
رِكْزاً هُوَ الصَّوْتُ الْخَفِيُّ قِيلا هَلْ تَسْمَعَنْ رِكْزاً لَهُمْ وَقِيلا
يَذَرُهَا قَاعاً مَكَاناً مُسْتَوِي وَصَفْصَفًا لاَ نَبْتَ فِيهِ يَسْتَوِى
إِذْ نَفَشَتْ فِي الْحَرْثِ أَغْنَامُ الْوَرَى فَذَاكَ أَكْلُ اللَّيْلِ فِيمَا فُسِّرَا
وأَكْلُها إِنْ كَانَ بِالنَّهَارِ فَذَاكَ رَعْيٌ دُونَ مَا تَمَارِي
وَالْوَيْلُ فَسَّرُوا بِهِ الثُّبُورَا وَهَالِكِينَ قِيلَ مَعْنَى بُورَا
والهبأُ الْمَنْثُورُ شَيءٌ يُنْظَرُ فِي الشَّمْسِ إن مِنْ كُوَّةٍ يَنْتَشِرُ
وَهْوَ مِثَالُ عَمَلِ الْكُفَّارِ يَصِيرُ فِي الأُخْرَى كَمِثْلِ الذَّارِى (٢)
يَلْقَ أَثَاماً أَي جَزَاءَ الإِثْمِ وَقيلَ وَادٍ خصَّهُ بِالإِسْمِ
وَذَاكَ فِي جَهَنَّمِ وَقِيلا غَيٌّ فَلا يُوَفَّقِ السَّبِيلا
أَهْوَنُ يَعْنِى هَيِّناً عَلَيْهِ مَا شَاءَهُ وَطَائِعاً لَدَيْهِ
كَأَكْبَرٍ يَعْنِى بِهِ كَبِيرَا فَأَفْعَلٌ قَدِ اقْتَضَى التَّفْسِيرَا

---

(١) قوله : «التّأييسا» أي الإياس من إيمانه فكان كذلك .

(٢) قوله : «الذاري» وهو ما تذريه الريح من التراب ، وأصله المذرَى ، فأطلق اسم الفاعل على المفعول ، وكثر استعماله عندنا فصار حقيقة عرفية ا هـ ص .

إذْ بَابُهُ أَفْعَلَ لَٰكِنْ صُرِفَا   عَنْ أَصْلِهِ لأجْلِ مَعْنًى عُرِفَا
إذْ كُلُّهَا في قُدْرَةِ الْمَوْلَى سَوَا   فَالْقَهْرُ في جَمِيعِهَا قَدِ اسْتَوَى
وَلَمْ يُشَارِكْهُ تَعَالَى في الْعِظَمْ   شَيْءٌ فَيَحْتَاجُ إلى الْفَضْلِ الْأعَمْ
صَلُّوا عَلَيْهِ فالصَّلاةُ تَنْفَعُ   قِيلَ وَلِلعَيْنِ خُصُوصاً تَدْفَعُ
إِذَا رَأَيْتَ مَابِهِ تُسَرُّ   صَلِ عَلَى الْمُخْتَارِ يُنْفَى الضُّرُّ
وَقَدَّرَ الرَّبُّ مَنَازِلَ الْقَمَرْ   بِحِكْمَةٍ بَالِغَةٍ وُفْقَ الْقَدَرْ
تَسْيِيرُهُ وَالشَّمسَ(١) في الْمَنَازِلِ   بِهَيْئَةٍ يُعْرَفُ في الْأوَائِلِ
وَذَاكَ يُدْعَى عِنْدَنَا بِالْفَلَكِ   ذَاتُ البُروجِ بَلْ وَذَاتُ الحُبُكِ(٢)
يَعْنِي السَّمَا فَفِي جَمِيعِ الآي   حُجَّةُ مَنْ اثْبَتَهُ بِالرَّأْيِ
وَإِنَّ فِيهِ لِلْوَرَى لَعِبَرا   لا نَمْنَعَنَّ في النُّجُومِ النَّظَرَا
وَإِنَّمَا نَمْنَعُ أَنْ تُرَاعَى   في الْفِعْلِ والتَّرْكِ وأنْ تُراعا(٣)
فَليسَ للصَّحبِ وَلاَ لِلْمُصْطَفَى   بِهَا اعْتِنَاءٌ وَكَذَا مَنْ سَلَفَا
لَٰكِنَّهُ أُحْدِثَ بَعْدُ وَانْتَشَرْ   وكَانَ مِنْ عِلْمٍ قَدِيمٍ قَدْ غَبَرْ
وَنَظْرَةُ النُّجومِ مِنْ خَلِيلِ   إلٰهِنَا حُجَّةُ هَٰذَا الْقِيلِ
والاعْتِدَادُ (٤) بِالنُّجُومِ مُنِعَا   في شَرْعِنَا فَفَارِقِ الَّذي ادَّعَى

---

(١) قوله : «والشمسَ» مفعول له أي مع الشمس ، ويجوز أن يكون الواو للعطف ؛ ولكنه ضعيف .

(٢) قوله : «ذات الحبك» هي السماء والحبك مسالك الملائكه عليهم السلام فيها .

(٣) قوله : «تراعى» الأولى بمعنى تلاحظ ، والثانية من الروع وهو الخوف ــ ا هـ ص .

(٤) قوله : «وَالاعْتِدَاد» يعنى أن الاعتداد بالنجوم ؛ على معنى التصديق بما يستدل به المنجمون ؛ من سعد أو نحس أو خير أو شر ؛ ممنوع فى شرع الله بل الخير والشر والنفع والضر كله من الله .

دعِ النجوم لطرق يعيش بها   وبالعزائم فانهض أيُّهَا الملك
إنَّ النبيَّ وأصحابُ النَّبِيِّ نهوا   عن النجوم وقد أبصرت ما مَلكُوا

وَلِلْجَبِينِ تَلَّهُ (١) أَلْقَاهُ   بِشِدَّةٍ لِيُرْضِيَنْ مَوْلَاهُ
مَنِ الذبيحُ ؟ قِيلَ إسماعِيلُ   وَقِيلَ إسحَاقُ وذَا عَلِيلُ
إذ أَصْلُهُ قَدْ كَانَ فِي الْمَوْجُودِ   يُحْكَى لَنَا عَنْ حَسَدِ الْيَهُودِ
والْقِطُّ قَدْ فُسِّرَ بِالْكِتَابِ   وَهْوَ الَّذِى يَجْمَعُ لِلْحِسَابِ
فَقِطَّنَا عَجِّلْهُ أَيْ مَا كُتِبَا   لَنَا فَعَجِّلْهُ لَنَا مُقَرَّبَا
وَذَاكَ مِنْ أَبْلَغِ تَكْذِيبٍ كَما   قَالُوا فَأَسْقِطْ كِسَفاً مِنَ السَّمَا
إنَّ الشُّرُوقَ وكَذَا الإشراقُ   وَقتُ الطُّلُوعِ وَبِهِ اتِّفَاقُ
لَهُ مَقَالِيدُ السَّمَا فَرَبِّى   لَهُ مَفَاتِيحُ السَّمَا لِلْقُرْبِ
وَسَامِدُونَ قِيلَ شَامِخُونَا   وَبَعْضُهُم قَالَ مُبَرْطِمُونَا
يُقَالُ قَدْ بَرْطَمَ حِينَ انْتَفَخَا   مِنْ غَضَبٍ وَهْوَ مَقَالٌ رَسَخَا
وَقِيلَ سَاهُونَ وَلاعِبُونَا   وَكُلُّهَا مَعَانِى سَامِدُونَا
وَأَشَرٌ مَعْنَاهُ قِيلَ بَطَرُ   فَذَلِكَ الْكَذَّابُ هُوَّ الأَشِرُ
والنَّجْمُ أشْجَارٌ بِغَيْرِ سَاقِ   وَذَاكَ مِثْلُ الْبَقْلِ بِاتِّفَاقِ
وَمَالَهُ سَاقٌ فَذَاكَ شَجَرُ   جَمِيعُهَا يَسْجُدُ ثُمَّ يَشْكُرُ
لا يُنْزَفُونَ بِشَرَابِ الْجَنَّةِ   لا تَذْهَبَنْ عُقُولُهُمْ بِسَكْرَةِ
وَذَاكَ مَعْنَى قَوْلُهُ مَافِيهَا   غَوْلٌ (٣) خِلافَ خَمْرَةٍ يَأْتِيهَا

---

(١) تله : أى صرعه .

(٢) قوله : «والقط» يعنى الوارد فى القرآن فى قوله تعالى : ﴿ربَّنا عَجِّل لَّنا قِطَّنَا قَبْلَ يَوْمِ الْحِسَابِ﴾ أي كتاب أعمالنا .

(٣) الغوْل من الاغتيال ، وبه سميت المادة المخدرة فى الخمور ، لأنها تغتال العقول ، والظاهر أن تسمية الكحول بهذا الإسم أخذ من الغول صحفت إلى كؤل باللغة الإفرنجية ، فعربت ممسوخة ككثير من العربية الأصل المفرنجة الفرع ــ إلى كحول فمن تأمل أصل الاشتقاق وقف على صحة هذا والله أعلم ــ أبو اسحاق .

ظِلُّ الْأَعَادِى فِي غَدٍ يَحْمُومُ   وَهْوَ دُخَانٌ أَسْوَدٌ بَهِيمُ
والمُزْنُ قَدْ فُسِّرَ بالسَّحَابِ   يَحْمِلُ لِلمَاءِ وَلِلشَّرَابِ
وَبَعْضُهُم قَدْ خصَّهُ بَالْأَبَيضِ   مِنَ السَّحَابِ والْعُمُومَ أَرْتَضِى(١)
وَالماءُ يَأتِيهِ مِنَ السَّمَاءِ   وَهْوَ لَهُ يَكُونُ كَالْوِعَاء (٢)
وَقيلَ فِيهِ يَتَكَوَّنَنَّا   وَقِيلَ فِيهِ غَيْرُ ذَا اعْلَمَنَّا
مَوَاقِعُ النُّجُومِ رَبِّى أَقْسَمَا   بِهَا وَذَاكَ الذِّكْرُ يَأْتِى أَنْجُمَا
قَدْ جَاءَ جُمْلَةً لِبَيْتِ العِزَّةِ   وَجَاءَ لِلْمُخْتَارِ غيرُ جُمْلَةِ
نُجِّمَ أَنْجُماً وَيَعْنِى وُقِّتَا   جُمْلَةَ أَوْقَاتٍ بَهَا لَهُ أَتَى
كَمِثْلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَا   يَعْنِى بِهِ الزُّرَّاعَ لا يُمَارَى
سُمُّوا بِهِ إِذْ يَسْتُرونَ الْبَذْرَا   وأَصْلُ مَعْنَى الْكَفْرِ كَانَ السِّتْرَا
وَحِزْبُ رَبِّى مَنْ أَطَاعَ رَبِّى   وَالْحِزْبُ لِلشَّيْطَانِ شَرُّ حِزْبِ
يَجُرُّ حِزْبَهُ إِلَى النِّيرَانِ   وَاوَيْلَكُمْ يَاشِيْعَةَ الشَّيْطَانِ
قَدْ كَبُرَ الْمَقْتُ لِمَنْ قَدْ قَالاَ   قَوْلاً وَلَمْ يُزَكِّهِ أَفْعَالاَ
فَالْمَقْتُ هُوَّ الْبُغْضُ فَالْبَغِيضُ   عِنْدَ إِلٰهِنَا هُوَ الرَّفِيضُ
يُنْفَخُ فِي النَّاقُورِ قَرْنُ الصُّورِ   إِذْ كَانَ يُدْعَى فِيهِ(٣) بِالنَّاقُورِ
شَرَابُ أَهْلِ النَّارِ مِنْ غَسَّاقِ   وَهْوَ صَدِيدُهَا بِالِاتِّفَاقِ

---

(١) قوله : «والعموم أرتضي» أي اختار أن المزن اسم عام للسَّحَاب كله لا يختص بالأبيض منه .

(٢) قوله : «وهو له يكون كالوعاء» قد كان هذا فى نظر بعض القدماء ، وأما الآن فلا يقول به أحد ، بعدما أسفر عنه الكشف والبيان ، وكون المطر تصعيداً من البحار والخلجان ، أعظم آية وأدل على قدرة الله عز وجل من صبه من السماء إلى السحاب

وفى كل شى له آية   تدل على أنه الواحد

(٣) قوله : « فيه » أي القرآن . والمعنى أن الصور فى القرآن يسمى بالناقور ــ ا هـ ص .

وَالقَضْبُ قَتٌّ هَكَذَا قَدْ فُسِّرَا   والطَّلْحُ مَوْزٌ وَهْوَ قَدْ تَأَخَّرَا
مَحَلُّهُ قَدْ كَانَ عِندَ الْوَاقِعَهْ   فَلَمْ أَجِدْهُ لأَكُونَ رَافِعَهْ
هَلْ ثُوِّبَ الْكُفَّارُ ؟ أي هَل عُوقِبُوا   وَذَاكَ تَوْبِيخٌ لَهُمْ إذْ عُوتِبُوا
والشَّفْعُ خلْقٌ وَالإِلَهُ وَتْرُ   والْعَقْلُ في التَّفْسِيرِ هُوَّ الْحِجْرُ
وَيُطْلَقُ الْحِجْرُ عَلى الْحَرَامِ   في غَيْرِ ذَا الْمَوْضِعِ في الْكَلامِ
وَقتُ الضُّحَى مُنْذُ ارْتِفَاعِ الشَّمْسِ   إلى انْتِصَافِهِ بِغَيْرِ لَبْسِ
وَمَا أتَى في الْوَصْفِ لِلْقُرآنِ   بأَنَّهُ مَأْدُبَةُ الرَّحْمٰنِ
مَعْنَاهُ مَدْعَاةٌ إلَى الْحَقِّ الْجَلي   فَدَعْوَةُ الْقُرآنِ للرَّبِّ الْعَلي
قَالَ النَّبِي (١) أَمُتَهَوِّكُونَا ؟   أَنتُم فَيَعْنى مُتَحَيِّرِينَا
كَمِثلِ مَا تَهَوَّكَتْ يَهُودُ   تَحَيَّرَتْ وَدِينُهَا مَوْجُودُ
وَعِتْرَةُ الإِنْسَانِ أيْ قَرَابَتُهْ   وَالآلُ أَهْلُ بَيْتِهِ جَمَاعَتُهْ
وَمَن يَكن في دِينِهِ قَدْ تَبِعَهْ   فَذَاكَ أيضاً آلُهُ فَاتَّبِعَهْ
والْأَصْلُ (٢) قَدْ فُسِّرَ بِالْجَنَانِ   والْفَصْلُ قَدْ فُسِّرَ باللِّسَانِ
والْحَنْتَمُ الْخضْرَا هِيَ الْجِرَارُ   وَهي الَّتي جَاءَتْ بِهَا الْأَخْبَارُ
وَمَا الثَّرِيدُ غَيْرَ خُبْزٍ أُدِمَا (٣)   باللَّحْمِ كي يَأْكُلَهُ مَنْ طَعِمَا
وَهْوَ الذى يُعْرَفُ بِالمُقَطَّعِ   في عُرْفِنَا فَقَرِّبَنْ وَقَطِّعِ
دَرَاهِماً قَدْ زُبِّقَتْ بِزَيْبَقِ   وَزُيِّفَتْ فَمِن هُنَا لَم تُنْفَقِ (٤)

---

(١) «قال النبى» : بإسكان ياء النبي لإقامة الوزن .

(٢) قوله : «والأصل» أي قولهم أصل فلان وفصله ، أي قلبه ولسانه ، وقيل : أصله أباؤه وفصله أولاده .

(٣) قوله : «أدما» أي وضع فى الإدام .

(٤) قوله : «لم تنفق» أي لم تُرْخ ولم تُمْشِ فى الصَّرْفِ .

فَذَاكَ وَجْهُ مَا يُقَالُ عَنْ ثِقَهْ   بَأَنَّهَا دَرَاهِمٌ مُزَبَّقَهْ
وَقد وَجَدْنَا الذِّكْرَ لِلْبَوَارِي   وَهِى السَّمِيمُ في اسْمِهَا المُخْتَارِ
وَمَا عَسِيبُ فَهْوَ اسْمُ جَبَلِ   بِبَلَدِ الرُّومِ يُقَالُ فَاقْبَلِ
وَالسَّامُ فَهْوَ الْمَوْتُ عِندَ الْعَرَبِ   والسَّامُ أيْضاً قِيلَ عِرْقُ الذَّهَبِ
ولَيْتَ شِعْرِى ليتَ عِلْمي فُسِّرا   كَذَاكَ يَوْماً مَّا إِذَا مَا ذُكِرا
فإِنَّهُ يُرَادُ مُبْهَمُ الزَّمَنْ   بِهِ فَذَاكَ الْوَقْتُ لَمْ يُعَيَّنْ

بـابُ الضَّوَابطِ

وَذَكَرَ الأَصْلُ لِبَعْضِ الْكَلِمِ   ضَوَابِطاً كَمُتْعَةٍ وَدِرْهَمِ
فَمِتْعَةِ النِّكَاحِ بِالْكَسْرِ وَمَا   فِي الْحَجِّ مُتْعَةٌ بِضَمٍّ فَاعْلَمَا
وَدِرْهَمٌ بِكَسْرِ دَالِهِ وَقَدْ   يُفْتَحُ والْكَسْرُ الْكَثِيرُ المُعْتَمَدْ
والْحَجْرُ بِالْفَتْحِ هُوَ الثُّبَانُ   وكَسْرُهُ جَاءَ بِهِ الْبَيَانُ
يُقَالُ فِى حَجْرِ فُلانٍ قَدْ نَشَا   مَعْنَاهُ في ثُبَانِهِ قَدِ انْتَشَا
وَهْوَ كِنَايَةٌ عَنِ الْحَضَانَةِ   وَمَابِهَا مِن لاَزِمِ الرِّعَايَةِ
والْحِجْرُ بالْكَسْرِ هُوَ العَقْلُ فَقَطْ   وَهْوَ عَلَى الْحَرَامِ أيضاً قَدْ سَقَطْ
وَسَعَةُ الْمَالِ غِنىً بِالْقَصْرِ   وكَكَلامُ سُدَّةٍ لِلْفَقْرِ
وَالْمَدُّ أيْضاً صَوْتُ مَنْ يُغَنِّى   فَهْوَ الْغِنَاءُ حِرْفَةُ الْمُغَنِّى
وَالْغِمْدُ بالكَسْرِ غِلافُ السَّيفِ   وَمِثْلُ عُثْمَانَ لِقَصْرِ سَيْفِ (١)

---

(١) قوله : «مثل عثمان» أي بضم أوله فهو غُمدان ؛ قصر لحمير ، وآخرهم سيف ابن ذي يزن ، إضافة إليه للوزن والجناس المتماثل بين السيف وسيف ا هـ ص .

فَذَاكَ غُمْدَانَ لَقَصْرٍ مَا بُنِي   كَمِثْلِهِ لِحِمْيَرٍ فِي الْيَمَنِ
وَهْوَ بِصَنْعا والْمُلُوكُ تَسْكُنُهْ   وكُلُّ سَاكِنٍ لَهُ يُحَصِّنُه
دَعَا عَلَيْهِ الْمُصْطَفَى فَانْهَدَمَتْ   أَرْكَانُهُ بِلا حَدِيدٍ هُدِّمَتْ
لَمَّا رَأَتْهُ ابْنَتُهُ يَلُوحُ   مِثْلَ سُهَيْلٍ هَكَذَا مَشْرُوحُ
وَذَاكَ أَنَّهُ بَنَاهُ يَعْرُبُ   وَقِيلَ يَشْرُخٌ وَهَذَا أَقْرَبُ
بَنَاهُ مِنْ أَرْبَعَةٍ مِنْ أَحْمَرِ   وأَبْيَضٍ وَأَصْفَرٍ وَأَخْضَرِ
وَطَبَقَاتُهُ يُقَالُ سَبْعُ   صَاعِدَةٌ مَابَيْنَ كُلِّ ذَرْعُ
فَأَرْبَعُونَ مِنْ ذِرَاعٍ يُوجَدُ   عُلُوُّ كُلِّ طَبْقَةٍ تَصَعَّدُ
وَكُلُّ مَا كَانَ بِهَذَا الْحَالِ   يَلُوحُ كَالنَّجْمِ بِلا إِشْكَالِ
لٰكِنَّنِي لَم أَجِدَنَّ مَا ذُكِرْ   فِي خَبَرٍ وَلَمْ أَجِدْهُ فِي أَثَرْ
وَعَلَّهُ رَآهُ فِي كُتُبِ الْقَصَصْ   وَظَنَّ حَقَّهُ فَضَمَّهُ وَقَصْ
بَلِ الَّذِى وَجَدْتُ فِي غُمْدَانَا   وَهَدْمِهِ عَلى يَدَىْ عُثْمَانَا
فُتْيَا بِضَمِّ الْفَاءِ والْكَسْرِ وُجِدْ   وإِنْ تَقُلْ فَتْوَى بِفَتْحِهَا فَقَدْ
زِرَاعَةٌ وجَازَةٌ ⁽²⁾ شِرَاطَهْ   بِالْكَسرِ والْفَتْحِ نَرَى انْضِبَاطَهْ
وَهَكَذَا كُلُّ فِعَالَةٍ أَتَتْ   مِنْ حِرْفَةٍ عَلى قِيَاسٍ قَدْ ثَبَتْ
وَخَتَنُ بَفَتْحَتَيْنِ قِيلَ لا   يُنَوَّنَنَّ فَاطْلُبَنَّ الْعِلَلاَ
بَل مَنْعُ صَرْفِهِ لأَجْلِ الْعَلَمِ   وَوَزْنُ فِعْلِ المَاضِى عِنْدَ الفَهِمِ
فَهْوَ عَلى قَرَابَةِ للزَّوْجَةِ   يُطْلَقُ فَهْوَ عَلَمُ الجِنْسِيَّةِ

---

(١) فقد : أي فقط .

(٢) الوجازة : عند أهل عمان قطع سعف زور النخله بالمنجل من فوق الكربة ، والشراطة قطعه بالمخلب مع الكربة وتسمى خلابة .

وَرُبَّمَا التَّأْنِيثُ فِيهِ يَرْشَحُ (١) إنْ صَحَّ هَذا الوَجْهُ فَهْوَ أَوْضَحُ
وَاسْمٌ كَقُفْلٍ وَكَحِمْلٍ أَى بِضَمْ أَوَّلِـهِ وَكَسْرِهِ طُرًّا رُقِـمْ
(بُهْلا) بِضَمِّ البَاءِ أَيْضاً وَ(كُدَمْ) بِالضَّمِّ و (الرُّسْتَاقُ) مِثْلُهَا تُضَمْ
وَمِثْلُهَا (بُسْيَا) وَ (إزْكِى) تُكْسَرُ كَذَاكَ (إبْرا) هَمْزَهَا قَدْ كَسَرُوا
وَالفَتْحُ في (الْحَمْرَا) وأمَّا (أَدَمُ) بِفَتْحَتَيـنِ وَالإلَـهُ أَعْلَـمُ
(عِبْرِى) بِكَسْرِ الْعَيْنِ ثُمَّ (يَنْقُل) بِالْفَتْحِ فَالضَّمِّ بِوَزْنِ يَقْتُلُ
أَمَّا (فِدَى) فَهْىَ بِكَسْرِ الْفَاءِ والفَتْحُ في (نَزْوَى) بِلا مِرَاءِ
و (مَنَحٌ) بِفَتْحَتَينِ ثُمَّ ضُمْ صَادَ (صُحَارَ) وَبِهَذَا قَد تَتِمْ
وَقِيلَ كَسْرُ الشِّينِ في الشِّطْرَنْجِ وَفَتْحُهَا مِن لُعَبِ الإفْرَنْجِ
وأَنِّثِ الْمَنْسُولِ لا تُذَّكِرِ وَهْىَ الَّتِى تَكُونُ لِلتَّدَثُّـرِ
وإنَّمَا دَاوُدُ عِندَ الأَمْجَـدِ كَمِثْلِ طَاوُسَ بِوَاوٍ مُفْـرَدِ
فَوَاوُهُ قَدْ أُخِذَتْ لِعَمْـرِو يَعْنِى بِـوَاوٍ كَتَبُوهُ فَـاذْرِ
فَحَقُّهَا تُـزَادُ في دَاوِدِ فَلَم يَكُن كَذَاك في الْمَوْجُودِ
فَكَتَبُوا عَمْراً بِوَاوٍ لِيَصِحْ تَمْيِيزُهُ عَنْ عُمَرٍ وَيَـتَّضِحْ
وإنَّمَا السَّوَاقِى كَالْغَـوَاشِى والنَّقْصُ في أَشْبَاهِ هَذا فَاشِى
بِالْيَاءِ في التَّعْرِيفِ تُكْتَبَنَّا أَوْ نُكِّرَتْ فَاليَاءُ تُحْذَفَنَّا
وَكُلُّ وَاحِدٍ لَهُ مَحَلُّ وَلَيْسَ فِيهِ مَا يَقُولُ الأَصْلُ
وَتُكْتَبَنَّ سَكَناً وَسُكْنَى وَكُلُّ وَاحِدٍ يَحُوزُ مَعْنَى

---

(١) يرشح : أي يحسن .

(٢) قوله : « بُهلا » وما ذكره بعدها من القرى كلها من قرى عمان المشهورة .

بابُ جامعِ الآدَابِ

وَمَا زَكَى فِي الْمَرْءِ مِنْ خِصَالِ   يُعْرَفُ بِالْآدَابِ فِي الْأَحْوَالِ
فَحِلْيَةُ الرِّجَالِ مَعْنَى الْأَدَبِ   وَحِلْيَةُ النِّسَاءِ لِبْسُ الذَّهَبِ
والْمَرْءُ مَعْرُوفٌ بِمَا قَدِ اتَّصَفْ   بِهِ فَكُن مِمَّن بِخَيْرٍ قَدْ عُرِفْ
وَالْفَخْرُ فِيمَا بَيْنَنَا فِي الْأَدَبِ   وَالدِّينُ لا فِي غَيْرِهِ مِن نَسَبِ
أَحَبُّ إِخْوَانِي لِيَ الْمَدِينُ (١)   وَإِنَّنِي بِحُبِّهِ أَدِينُ
إِنْ غِبْتُ عَنْهُ غَيْبَةً يَعْذُرُنِي   وَإِن رَدَدْتُ نَحْوَهُ يَقْبَلُنِي
حُبُّكَ لِلشَّيْءِ يُغَطِّي عَيْبَهُ   وَيَسْتُرَنَّ عَيْبَهُ وَرَيْبَهُ
حُبُّكَ يُعْمِي وَيُصِمُّ فَاحْذَرِ   مِنَ الْهَوَى فَإِنَّهُ لَم يَذَرِ
بَلْ حُبَّ مَا يُحِبُّهُ مَوْلاكَا   مِنْ دِينِهِ فَهُوَ الَّذِى هَدَاكَا
فَأَنْتَ عَبْدٌ لِلَّذِى تُحِبُّ   تَجْرِى عَلَى وِفْقِ الَّذِي يُحِبُّ
هَاكَ كَلَاماً خُتِمَ التَّوْرَاةُ   بِهِ رَوَاهُ الْقُدْوَةُ الثِّقَاتُ
كُلُّ أَمِيرٍ لا يَكُونُ عَادِلا   فَهْوَ لِفِرْعَوْنَ غَدَا مُمَاثِلا
وَكُلُّ ذِي عِلْمٍ وَلَمَّا يَعْمَلِ   بِهِ فَإِبْلِيسٌ لَهُ فِي الْمَثَلِ
وَكُلُّ ذِي مَالٍ بِهِ لَمْ يَسْتَرِحْ   فَهْوَ سَوَاءٌ والْفَقِيرُ قَدْ شُرِحْ
وَكُلُّ ذِى فَقْرٍ أَخُو سُؤَالِ   لِلْأَغْنِيَا كَلْبٌ بِلا جِدَالِ
وَكُلُّ خَوْدٍ بَيْتَهَا لَمْ تَلْزَمِ   فَهْيَ سَوَاءٌ وَالْإِمَاءُ فَاعْلَمِ
وَمَن يَكُنْ قَدْ طَلَبَ الرِّيَاسَهْ   فَلْيَحْتَمِلْ لِمَضَضِ السِّيَاسَهْ

---

(١) قوله : «الْمدِينُ» أي صاحب الدِّينِ وهو المتمسك بأمره ؛ القائم بجميع شروطه .

وَقِيلَ إنَّ غَضَبَ الإِنْسَانِ   لاَ شَكَّ فِيهِ مُفْسِدُ الإِيْمَانِ
كَمِثْلِ مَاقَدْ يُفْسِدُ الصَّبْرُ(١) الْعَسَلْ   والْعَفْوُ يُصْلِحَنَّهُ إذَا حَصَلْ
مَاسَادَ مَن لَمْ يَعْفُ عَمَّنْ أَذْنَبَا   لَوْ كَانَ بِالْعَمْدِ لَهُ مُرْتَكِبَا
إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةُ الْمِزَاحِ   فإنَّهُ يُفْضِي إلى التَّلاحِي (٢)
فَشَرُّهُ لا شَكَّ لاَ يُحَالُ   وَخَيْرُهُ قَدْ قِيلَ لا يُنَالُ
وَإن مَزَحْتَ فَاحْذَرَنَّ الزُّورَا   واجْتَنِبِ البَاطِلَ وَالفُجُورَا
فَالمُصْطَفَى يَمْزَحُ لَكِنْ لَم يَقُلْ   عِنْدَ الْمِزَاحِ غَيْرَ حَقٍّ قَدْ قُبِلْ
قَلِيلُهُ يُحْمَدُ وَالْكَثِيْرُ   يُذَمُّ فَلْيُحْذَرْ بِهِ التَّكْثِيرُ
وَالصِّدْقُ مِنْ شِيمَةِ أَهْلِ الْكَرَمِ   قَدْ أَمَرَ اللّهُ بِهِ ذُو العِظَمِ
وَالْكِذْبُ فَهْوَ شِيْمَةُ اللِّئَامِ   فَلا يَجُوزُ كَذِبُ الْأَنَامِ
مَنْ أَكْرَمَ الْكَرِيمَ يَمْلِكْنَهُ   مَنْ أَكْرَمَ اللَّئِيمَ يُبْطِرْنَهُ
وَقِيلَ فِي الأَسْفَارِ تَكْشِفَنَّا   عَنْ خُلُقِ الْفَتَى فَيُعْرَفَنَّا
فَيَظْهَرَنْ جَوَاهِرَ الرِّجَالِ   وَضِدَّهَا وَكَرَمِ الْفِعَالِ
إِيَّاكُمْ وَصُحْبَةَ الْأَشْرَارِ   فَإنَّهَا دَاعِيَةٌ لِلنَّارِ
فَيُفْسِدُ الْقَرِينُ فِي الْيَوْمِ كَمَا   قَدْ يُفْسِدُ اللَّعِينُ فِي الشَّهْرِ اعْلَمَا
وَالنَّفْسُ مِنْ ذَيْنِ أَشَدُّ فَاحْذَرِ   مَكَائِدَ النَّفْسِ وَسُوءَ المَخْبَرِ
وَإنَّمَا جَوَاهِرُ الرِّجَالِ   تُعْرَفُ فِي تَقَلُّبِ الْأَحْوَالِ
وَقِيلَ إنَّ الصِّدْقَ فِي الْكَلاَمِ   أَعَزُّ لِلْمَرْءِ مِنَ الْحُسَامِ

---

(١) الصبر : هو المر .
(٢) التلاحي : أي التخاصم .

عَلَيْكَ بالصِّدْقِ فَإنَّ الصِّدْقَا   يَهْدِى إلَى الْبِرِّ لَهُ يُلَقَّى
وَالْبِرُّ يَهْدِيهِ إلَى الإيمَانِ   وَذَاكَ يَهْدِيهِ إلَى الْجنَانِ
وَالْكِذْبُ يَهْدِيهِ إلَى الْفِجارِ   وَذَاكَ يَهْدِيهِ غَداً لِلنَّارِ
فَإنْ تَشَا النَّجَاةَ لاَ تَكَلَّمِ   إلاَّ بِمَا يَعْنِيكَ يَا ذَا تَسْلَمِ
وَلاَ تَقُوْلَنَّ مَقَالاً هُجْرَا (١)   وَهَكَذَا لا تَفْعَلَنَّ شَرَّا
إنَّ اللِّسَانَ يَقْطَعُ الآجَالا   مِثْلَ الحُسَامِ يَقْطَعُ الأوْصَالا(١)
وَيَحْصُدُ الإنْسَانُ مَا قَدْ زَرَعَا   وَإنَّهُ يُجْزَى بِمَا قَدْ صَنَعَا
إنَّ الْعَزِيزَ مَن يُعِزُّ الْحَقَّ   وَضِدُّهُ الذِى يُذِلُّ الْفِسْقُ
مَنْ حَفِظَ الأسْرَارَ حَالَ الْغَضَبِ   فَهُوَ الْكَرِيمُ عِنْدَ أَهْلِ الأدَبِ
لَيْسَ الذى إنْ زَلَّ مَنْ صَافَاهُ   بَثَّ مِنَ الأسْرَارِ مَا أَعْطَاهُ
وإنهُ لاَ يَقْدِرُ الإنْسَانُ   يُهِينُ مَنْ أَكْرَمَهُ الْمَنَّانُ
وَمَن يُهِنْهُ اللّهُ مَالَهُ مُعِزْ   فَكُن مِنَ التَّقْوَى عَلَى حَالٍ تَعِزْ
وَإنْ رَضِيتَ بِقَلِيلِ القُوتِ   أَصْبَحْتَ حُرًّا لَيْسَ بِالمَمْقُوتِ
خَيرُ الأُمُورِ يا فَتَى أَوْسَطُها   واللّهُ أَرْزَاقَ الْوَرَى يَبْسُطُهَا
فَكُلْ لَذِيذاً وَالْبَسِ الْجَدِيدَا   وَعِشْ حَمِيداً ثُمَّ نَمْ شَهِيدَا
فَأَكْلُكَ اللَّذِيذَ أَكْلٌ كَانَا   مِن بعدِ جُوعٍ فَافْهَمِ الْبَيَانَا
وَلِبْسُكَ الْجَدِيدَ لِبْسُ الثَّوْبِ   تَغْسِلُهُ عَنْ دَنَسٍ وَرَيْبِ

---

(١) قوله : «هُجرا» بضم الهاء ، أي فُحشا وباطلا .

(٢) قوله : «يقطع الآجال» أي يكون سببا لموت صاحبه ، فينقضي أجله بسببه ، وليس المراد ما تزعمه طائفة من المعتزلة أن المقتول يموت قبل أجله ، الذي قدر له ، لو لم يقتل ؛ فإن هذه مقالة باطلة ـــ ا هـ ص .

تَلْقَاهُ كَالْجَدِيدِ حِينَ تَلْبَسُ   وَلَم يُرَدْ جَدِيدَ مَا قَدْ يُلْبَسُ
وَنَمْ شَهِيداً طَاهِراً مِن كُلِّ   مُنَجِّسٍ تَظْفَرْ بِنَيْلِ الْفَضْلِ
وَعِشْ حَمِيداً زَاكِيَ الْخِصَالِ   مُتَّقِياً فِي الْقَولِ والْفِعَالِ
وَوَلَدُ السُّوءِ يَشِينُ السَّلَفَا   وَيَهْدُمَنَّ يَا أُخَيَّ الشَّرَفَا
وَتُكْرَهُ الْعَجْلَةُ فِي الأُمُورِ   وَفِي التَّأَنِّي الدَّفْعُ لِلْمَحْذُورِ
قَدْ أَمَرَ الرَّحْمٰنُ بِالتَّبَيُّنِ   فِي خَبَرِ الْفَاسِقِ للتَّيَقُّنِ
كَي لا نُصِيبَ الْقَوْمَ بِالْجَهَالَهْ   فَنَنْدَمَنْ عَلَى ارْتِكَابِ الْحَالَهْ
وَحَافِرٌ حُفْرَةَ سُوءٍ لأَخٍ   يَسْقُطُ فِيهَا فَافْهَمَنْ وَأَرِّخِ
مَنْ شَاءَ خِلاًّ لم يَكُن مَعْيُوبَا(١)   لَمْ يَلْقَهُ لَوْ رَكِبَ الصَّعُوبَا(٢)
وَفَاتَهُ الدَّهْرُ بِلاَ أَصْحَابِ   وَهْوَ صَحِيحٌ لَيْسَ بِارْتِيَابِ
إِذِ الْكَمَالُ فِي الْوَرَى عَزِيزُ   والْكَامِلُ الفَرْدُ هُوَ الْعَزِيزُ
مَنِ اسْتَعَانَ بِذَوِى الْعُقُولِ   فَازَ إِذاً بِدَرْكِ الْمَأْمُولِ
مَنِ اسْتَشَارَ لِذَوِى الأَلْبَابِ   يَسْلُكُ طَرِيقَ الْحَقِّ وَالصَّوَابِ
مَا خَابَ قَدْ قِيلَ مَنِ اسْتَخَارَا   كَلاَّ وَلَمْ يَنْدَمْ مَن اسْتَشَارَا
فَهْىَ إِذاً حِصْنٌ مِنَ النَّدَامَهْ   وَإِنَّهَا أَمْنٌ مِنَ الْمَلاَمَهْ
مَن لم يُشَاوِرِ رَجُلاً رَشِيدَا   عَنْهُ الصَّوَابُ قَدْ غَدَا بَعِيدَا
مَنْ اسْتَشَارَ رَجُلاً قَدْ شَرَّكَهْ   فِي عَقْلِهِ وَقَدْ أَرَاهُ مَسْلَكَهْ
وإِنْ أَرَدْتَ مِنْ فَتًى مُشَاوَرَهْ   فَانْظُرْ إِلَيْهِ قَبلَ أَنْ تُشَاوِرَهْ

---

(١) قوله : «معيوبا» لغة عمانية موافقة للغة تميم ، والمشهور معيب ـــ ا هـ ص .

(٢) قوله : «الصَّعُوبا» هي الدابة التي تعصى راكبها ، وأكثر ما يعرف بهذا الإسم صعاب الإبل يقال مطية صعبا وفرس شموس .

فَإِنْ تَرى فِيهِ وِدَاداً خَالِصَا   ثُمَّ وُفُورَ الْعَقْلِ فِيهِ شَاخِصَا
وَعَارِفاً حَالَكَ بِالْحَقِيْقَهْ   شَاوِرْهُ وَاقْصِدْ سَالِكاً طَرِيقَهْ
وَإِنْ تَكُن لَمْ تَجِدِ الْمَذْكُورَا   فِيهِ فَجَانِبْهُ وَخَلِّ الشُّورَى
ومَنْ أَتَى الْأُمُورَ دُونَ فِكْرَةِ   يَكُونُ مَعْرُوفاً بِسُوءِ الْعَثْرَةِ
مَعْ قِلَّةِ الْفِكْرَةِ تَكْثُرَنَّا   عَثْرَتُهُ إِنْ لَمْ يُفَكِّرَنَّا
وَكُلُّ مَنْ قَدْ قَبِلَ النَّصِيحَهْ   تَصُونُهُ عَنْ فَعْلَةِ الْقَبِيحَهْ
زُيِّنَ هَذَا الدِّينُ بِالسَّمَاحِ   وَحُسْنِ أَخْلاقِ الْوَرَى يَا صَاحِ
لا تَقْطَعَنَّ عَادَةَ الإِحْسَانِ   عَنْ أَحَدٍ مَادُمْتَ ذَا إِمْكَانِ
فَإِنَّ ذَاكَ عِنْدَهُم عَادَاتُ   وَالْمُحْسِنُونَ فِي الْوَرَى سَادَاتُ
مَنْ قَطَعَ الْعَادَةَ عَنْكَ عَادَى   فِي مَثَلٍ يُضْرَبُ فِينَا عَادَا (١)
أَشَدُّهُ فِي الأَهْلِ وَالْجِيرَانِ   إِذْ لَهُمُ فَضْلٌ مِنَ الإِحْسَانِ
وَيُعْرَفُ الْجَاهِلُ بِالْتِفَاتِهِ   وَيُعْرَفُ الْعَاقِلُ مِنْ سَمَاتِهِ
فَإِنْ تَرَى مُلْتَفِتاً كَثِيرَا   فَقُلْ أَرَاهُ جَاهِلاً كَبِيرَا
فَإِنَّ ذَا الْعِلْمِ يَغُضُّ الْبَصَرَا   عَنِ الَّذِى لَمْ يَعْنِهِ وَالنَّظَرَا
وَهٰكَذَا يَجْتَنِبُ الْفُضُولا   مِنَ الْكَلامِ لا تَكُنْ جَهُولا
وَأَبْخَلُ النَّاسِ فَتىً قَدْ بَخِلا   عَلَى أَخِيهِ بِسَلامٍ بُذِلا
وَأَجْوَدُ النَّاسِ فَتىً قَدْ أَعْطَى   مَنْ كَانَ عَنْهُ مَانِعاً لِلإِعْطَا
وَأَحْلَمُ النَّاسِ فَذَاكَ مَنْ عَفَا   عَنِ الَّذِى يَظْلِمُهُ إِذَا هَفَا
وَأَعْجَزُ النَّاسِ فَتىً عَنِ الدُّعَا   يَعْجِزُ لاَ تَكُن لَهُ مُضَيِّعَا

---

(١) قوله : « عادى » الأولى عاداك ، والثانية بمعنى صار وبينهما الجناس المتماثل — ا هـ ص .

وَأَسْرَقُ النَاسِ فتىً قَدْ يَسْرِقُ   صَلاَتَهُ فَهُوَ بِهَا مُنْطَلِقُ
مَنْ ظَنَّ أنْ يُدْخِلَهُ مَا عَمِلا   دَارَ الثَّوَابِ مُتَعَنٍّ جَهِلا
وَمَنْ يَظُنُّ أَنَّهُ بِلا عَمَلْ   يَدْخُلُهَا فَمُتَمَنٍّ فِي الْمَثَلْ
بَلْ يَنْبَغِي يَعْمَلُ مَا عَلَيْهِ   وَلا يَكُونُ نَاظِراً إلَيْهِ
وَقِيلَ مَنْ لِذِى الْغِنَا تَضَعْضَعَا   مِنْ دِينِهِ ثُلْثَاهُ قِيلَ انْقَشَعَا
لِأَنَّهُ عَظَّمَ مَا قَدْ حَقَّرَا   إلَهُهُ فَمِنْ هُنَاكَ خَسِرَا
فَالدِّينُ مِنْ ثَلاثَةٍ قَدْ رُكِّبَا   قَوْلٍ وَفِعْلٍ وَهُمَا قَدْ ذَهَبَا
وَبَقِيَتْ نِيَّتُهُ إذْ لَم يُرِدْ   كُفْراً وَذَا تَفْسِيرُهُ الَّذِى قُصِدْ
وَقِيلَ بَلْ أَرَادَ بِالثُّلْثَيْنِ   عِبَارَةً عَنْ هَدْمِ ذَاكَ الدِّينِ
لِأَنَّهُ إنْ هَدَمَ الْبَعْضَ انْهَدَمْ   جَمِيعُهُ وَمَا مَضَى هُوَ الأَتَمْ
لا تَطْلُبِ الْحَاجَةَ لِلعُميَانِ   زَالَ الحَيَا إنْ ذَهَبَ العَيْنَانِ
إنَّ الْحَيَا يُقَالُ فِي الْعُيُونِ   فِي مِثْلِ مَاء بَيْنَنَا مَصُونِ
وَمِنْ صَبِيحِ الْوَجْهِ تُطْلَبَنَّا   فإنَّهَا فِي الْحَالِ تُقْضَيَنَّا
وَقِيلَ حُكْمُ الْبِشْرِ الأَمَانَهْ   فِي الدِّينِ إن لَم تَظْهَرِ الْخِيَانَهْ
مَنْ نَبَّهَ النَّائِمَ لِلصَّلاَةِ   يُؤْجَرُ بَلْ يُؤْثَمُ بِالْفَوَاتِ
فَإنَّهُ لَوْ عُذِرَ النَّائِمُ لاَ   يُعْذَرُ مَن رَآه ثُمَّ أَهْمَلا
وَجَازَ لِلطَّعَامِ وَالشَّرَابِ   تَنْبِيهُهُ مِنْ غَيْرِ مَا إيجَابِ
وَتَارِكٌ لِحَقِّهِ مِنْ خَوْفِ أَنْ   يُقَالَ مُبْطِلٌ رِيَاءً يُحْسَبَنْ
وَلاَ أَقُولُ إنَّهُ رِيَاءُ   إلاَّ إذَا الرِّيَا بِذَا يَشَاءُ
إذْ يُبْذَلُ الْمَالُ وَتُقْطَعَنَّا   لِسَانُ مَن بِالْبُطْلِ يَشْتُمَنَّا

وَيُسْتَحَبُّ لِلَّذِى قَدْ مَرَّا تَحتَ مَخُوفٍ يُسْرِعُ المَمَرَّا
كَمِثْلِ مَا قَدْ فَعَلَ الْمُخْتَارُ صَلَّى عَلَيهِ الوَاحِدُ القَهَّارُ
إذْ مَرَّ تَحْتَ حَائِطٍ قَدْ مَالاَ أَسْرَعَ عَنْهُ مَاشِياً وَقَالاَ
مِنَ المَمَاتِ فَجْأَةً أَخَافُ قَالَ وَهَذَا مَا بِهِ خِلاَفُ
إعَانَةُ الضَّعِيفِ وَالْمَلْهُوفِ قِيلَ هُمَا مِنْ أَفْضَلِ المَعْرُوفِ
وَكُلُّ مَنْ قَدْ هَجَرَ الْوَلِيَّا فَوْقَ الثَّلاَثِ لم يَكُنْ صَفِيَّا
وَفِي الثَّلاثِ عُذْرُهُ مِنْ أَجْلِ مَا يَدْخُلُ فِي نَفْسِ الْفَتَى لِيُرْحَمَا
لأنما رُكِّبَ طَبْعُ الْبَشَرِ مِنَ السُّرُورِ مَرَّةً وَالْكَدَرِ
كُلُّ صَدِيقٍ قَدْ غَدَا مُخَسِّرا لِخِلِّهِ يُعَدُّ خَصْماً أَكْبَرَا
نَقْلُ الْفَتَى لِقُلَلِ الْجِبَالِ خَيْرٌ لَهُ مِن مِنَنِ الرِّجَالِ
وَلَيْسَ بَعْدَ الدِّينِ شَىءٌ أَحْسَنَا مِنَ الْغِنَى فَلْتَشْكُرَنْ فَضْلَ الْغِنَى
وَلَيْسَ بَعْدَ الكُفْرِ بِالْمَنَّانِ شَرًّا مِنَ الْفَقْرِ(١) عَلَى الإِنْسَانِ
فَالفَقْرُ كَادَ أَن يَكُونَ كُفْرَا لِأَنَّهُ يَرْكُبُ مَا قَدْ ضَرَّا
وَالمَالُ إنْ كَانَ مِنَ الْحَلالِ يُعِينُ فِي طَاعَةِ ذِى الْجَلالِ
فَالْمَالُ رَائِحٌ بِأَهْلِهِ إلى دَارِ الثَّوَابِ حَبَّذَا مَن رَحَلا
يَارَبِّ يَسِّرْ لِي غِنًى يَكْفِينِي يُعِينُ لِلطَّاعَةِ لا يُطْغِينِي
وَالفَقْرُ عِندَ النَّاسِ طُرًّا عَارُ لَكِنَّهُ لِذِى التُّقَى شِعَارُ
مَنْ كَانَ ذَا فَقْرٍ فَلا يُهَابُ وَلا تُوَقِّرَنَّهُ الأَصْحَابُ

---

(١) قوله : «شرا من الفقر» منصوب ، خبرا لِلَيْس ، واسمها محذوف تقديره : ليس بعد الكفر شيء من الأمر شرا من الفقر .

لأنَّمَا الدُّنْيَا لَدَيْهِمْ تَعْظُمُ   لاَ الدِّينُ وَهْوَ (١) لِلْفُؤَادِ مُؤْلِمُ
وَالْفَقْرُ جُنْدُ رَبِّنَا فِي أَرْضِهِ   بِهِ يُذِلُّ مَنْ أَبَى عَنْ فَرْضِهِ
وَهَكَذَا قَدْ قِيلَ فِي الأَمْرَاضِ   وَالمَوْتُ ذُلٌّ لأُولِي الاعْرَاضِ
مِنْ خُلُقٍ لِلمُرْسَلِينَ يُنْقَلُ   حُبُّ أُولِي الفَقْرِ إِذَا مَا أَقْبَلُوا
ثُمَّ مِنَ النِّفَاقِ أَن تَفِرَّا   مِنْ صُحْبَةِ الْفَقِيرِ حِينَ مَرَّا
وَقِيلَ مَن لا خَيرَ فِيهِ وَيَرَى   فِيهِ الْوَرَى الخَيْرَ فَذَا شَرُّ الْوَرَى
لَوْلاَ الْهَوَى لَمْ يَهْوَ فِي النِّيرَانِ   خَلْقٌ مِنَ الإِنْسِ وَلا مِنْ جَانِ
وَلا خَلاَ عِنْدَ أُولِي الْعِصْيَانِ   كُفْرٌ مِنَ الْفِسْقِ اوِ الْكُفْرَانِ
لٰكِن هَوَى النَّفْسِ يَكُونُ مُهْلِكَا   لِكُلِّ مَنْ فِي عَقْلِهِ تَمَلَّكَا
وَقَدْ أَتَى فِي الأَثَرِ الْمَنْقُولِ   بِأَنَّهُ الآفَةُ لِلْعُقُولِ
وَجَنَّةُ الْمأْوَى تَكُونُ مَأْوَى   لِمَن نَهَى النُّفُوسَ عَمَّا تَهْوَى
وَقَلِّلِ الْكَلاَمَ فَالْكَلامُ   إن يَكْثُرَنْ تَكْثُرْ بِهِ الآثَامُ
وَكُلُّ مَنْ قَدْ كَثُرَ اسْتِمَاعُهُ   فَعِلْمُهُ يَكْثُرُ وَانْتِفَاعُهُ
وَالدِّينُ يُسْرٌ لَم يَكُنْ عَسِيرَا   فَبَشِّرُوا (٢) لا تُظْهِرُوا التَّنْفِيرَا
وَكُنْ عَلى دِرَاسَةِ الآثَارِ   مُوَاظِباً بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ
وَلازِمَنَّ لِبَيَانِ الشَّرْعِ   حَوَى الأُصُولَ عِنْدَ كُلِّ فَرْعِ
وَمَالِكٌ لِنَفْسِهِ عِنَدَ الْغَضَبْ   فَهْوَ الشَّدِيدُ الْبَطَلُ الَّذى انْتَجَبْ (٣)

---

(١) قوله : « وهو » أي هذا التعظيم الذي صاروا يعظمونه الدنيا ومن أعطته ماه .

(٢) قوله : «فبشروا» وفي سائر النسخ فيسروا بالمهملة أمر بالتيسير على الناس ، ولكل من الكلميتين وجه سائغ ومعنى محتمل والثاني أحسن .

(٣) انتجب : أي صار نجيبا .

وَالْجَهْلُ قِيلَ صُحْبَةُ الْجَهُولِ   مِنَ الْوَرَى وَكَثْرَةُ الفُضُولِ(١)
فَصَاحِبَنَّ يَا أَخِي الأَخْيَارَا   مُلازِماً وَاسْتَعْمِلِ الْوَقَارَا
والْفَضْلُ بِالْعَقْلِ وَبِالآدَابِ   مَا كَانَ بِالْأَصْلِ وَبِالْأَحْسَابِ
وَقِيلَ فِي الْحِكْمَةِ حُسْنُ الْأَدَبِ   يَزِينُ مَنْ كَانَ قَبِيحَ النَّسَبِ
أَفْضَلُ أَشْيَاءَ تَنَالُ الْعَافِيَهْ   وَأَطْيَبُ الدَّارَيْنِ فَهْيَ البَاقِيَهْ
إِنَّ الْيَقِينَ لَأَخِيهِ نُورُ   وَالدِّينُ حِرْزٌ لِلْفَتَى وَسُورُ
فِي الْجَهْلِ مَوْتٌ قَبْلَ وَقْتِ الْأَجَلِ   وَالْعِلْمُ لاَ شَكَّ حَيَاةُ الرَّجُلِ
وَلا سَمِيرَ لِلفَتَى كَالْعِلْمِ   وَلا ظَهِيراً أَبداً كَالْحِلْمِ
وَالجِسْمُ مِنْ ذِى الْجَهْلِ قَبْرٌ قَبْلَ أَن   يَضُمَّهُ الْقَبْرُ فَلا تَسْتَجْهِلَنْ (٢)
لَمَّا رَأَيتُ الجَهْلَ فِي النَّاسِ فَشَا   أَظْهَرْتُ أَنَّ الْجَهْلَ فِيَّ غَطَشَا
تَجَاهُلاً إِذْ يُنْكِرُونَ الْعِلْمَا   وَالْجَهْلُ بَيْنَهُمْ فَلَمْ يُذَمَّا
لٰكِنَّنِي مَادُمْتُ فِي الْحَيَاةِ   لاَ أَسْأَلَنْ شَيْئاً مِنَ السَّادَاتِ
بَل لاَ أَقُولُ حِينا يَسِيرُوا   هَلْ رَكِبَ الْجُنْدُ أَوِ الْأَمِيرُ
وَإِنَّمَا بِوَحْدَتِي أَنِسْتُ   وَقَعْرَ بَيْتِي عَنْهُمُ لَزِمْتُ
فَدَامَ أُنْسِي وَنَمَا السُّرُورُ   بَلْ زَالَ بِانْفِرَادِيَ الْمَحْذُورُ
وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَا فِي الدَّيْنِ   بِأَنَّهُ لا شَكَّ شُؤْمُ الدِّينِ
بَلْ قِيلَ إِنَّ الدَّيْنَ بِالنَّهَارِ   ذُلٌّ وَبِاللَّيْلِ فَهَمٌّ عَارِي
يُعْرَفُ ذُو الْجَهْلِ بِلا ارْتِيَابِ   فِى قَوْلِهِ بِسُرْعَةِ الْجَوَابِ

---

(١) قوله : «وكثرة الفضول» أي فضول الكلام .

(٢) قوله : «فلا تستجهلن» أي لا تكن جاهلا .

لِأَنَّ ذَا الْعِلْمِ لَهُ تَدَبُّرُ   بِعَقْلِهِ فِيمَا عَنَا يُفَكِّرُ
حَتَّى يَرَى صَوَابَ مَاقَدْ سُئِلَا   عَنْهُ ولا يُفْتِي بِمَا قَدْ جَهِلَا
وأَفْضَلُ الْأَعْمَالِ مَا قَدْ وُفِّقَا   لَهُ وَخَيْرُ المَالِ مَا قَدْ أُنْفِقَا(١)
كُلُّ امْرِىءٍ يَحْصُدُ مَا قَدْ زَرَعَا   وَأَنَّهُ يُجْزَى بِمَا قَدْ صَنَعَا
وَقِيلَ إِنَّ أَنْفَعَ الْأَمْوَالِ   مَا أَعْقَبَ الأَجْرَ مَعَ الْمَآلِ
فَمَنْ أَطَاعَ اللّهَ جَلَّ وَارْتَفَعْ   وَمَنْ عَصَاهُ ذَلَّ يَاذَا وَاتَّضَعْ
فَالعِلْمُ مِنْ تَمَامِهِ اسْتِعْمَالُهُ   وَمِنْ تَمَامِ الْعَمَلِ اسْتِقْبَالُهُ (٢)
وَكُلُّ مَنْ هَانَ عَلَيهِ الْمَالُ   تَوَجَّهَتْ فِي نَحْوِهِ الآمَالُ
وَكُلُّ مَن بِمَالِهِ قَدْ ضَنَّا   بِنَفْسِهِ يَجُودُ فَاعْلَمَنَّا
وَأَنَّهُ مَنْ شَحَّ بِالْأَمْوَالِ   عَرَّضَ عِرْضَهُ إِلَى الْأَنْذَالِ
لَكِنَّما مَن يَعْرِفُ الْجَمِيلا   مِنَ الْوَرَى أَرَاهُمُ قَلِيلَا
وَمَن بِهِ الشِّيمَةُ وَالْمُرُوَّهْ   قَدْ قَلَّ والْحَافِظُ لِلأُخُوَّهْ
والْعِلْمُ قَدْ قِيلَ خَلِيلُ الْمُؤْمِنِ   عَنِّ النَّبِيِّ صَفْوَةِ الْمُهَيْمِنِ
والْحِلْمُ قَدْ صَارَ لَهُ وَزِيرَا   مُسَاعِداً فِي أَمْرِهِ ظَهِيرَا
وَالرِّفْقُ فِيمَا عِنْدَنَا أُخُوَّهْ   وَالبِرُّ فِيما قَدْ رُوِى أُبُوَّهْ
والصَّبْرُ مِنْ جُنُودِهِ أَمِيرُ   لَهُ عَلَى أَعْدَائِهِ نَصِيرُ
والعِلْمُ خَيْرٌ مِنْ كُنُوزِ الْأَرْضِ   وَأفضَلُ الأَعْمَالِ بَعْدَ الْفَرْضِ

---

(١) قوله : «وخير المال ما قد انفقا» أي في أبواب الخير ووجوه البر .

(٢) قوله : «استقباله» هكذا في جميع نسخ الكتاب ، والموجود في غيره من الكتب ، أن من تمام العلم استعماله أى الانتفاع به في الأعمال ، وبذله لمستحقيه من الرجال والنساء ، وإن من تمام العمل استقلاله ، أي بأن يعده العامل قليلا ، لأن استقلاله يستدعي الزياده منه ، وهذا عندى أوْلى وأصح ، وقد أصلحته بهذه في بعض النسخ فلينظر فيه .

وَجَاءَ فِي الآثَارِ مَن لَمْ يَعْلَمِ   لا شَكَّ فِيهِ أَنَّهُ لَمْ يَسْلَمِ
وَإِنْ تَكُنْ أَعْطَيْتَ شَيْئاً أَجْزِلِ   وَإِنْ تَكُنْ مَنَعْتَهُ فَأَجْمِلْ
مَنْ مَنَّ بِالإِحْسَانِ يَاذَا كَدَّرَهْ   مَنْ جَارَ فِي سُلْطَانِهِ قَدْ صَغَّرَهْ
مَنْ جَمَعَ الْمَالَ لِنَفْعِ النَّاسِ   أَطَاعَهُ النَّاسُ بِغَيْرِ بَاسِ
وَمُنْفِقُ الْأَمْوَالِ فِي البِرِّ فَلا   يُدْعَى مُبَذِّراً إِذَا لَمْ يُحْظَلا(١)
وانما التَّبْذِيرُ فِي المَعَاصِي   مَنْ أَنْفَقَ الدَّانِقَ فِيهَا عَاصِي
مَنْ عِلْمُهُ لِعَقْلِهِ قَدْ غَلَبَا   عَلَيْهِ عِلْمُهُ وَبَالاً جَلَبَا
وَالظُّلْمُ قَالَ فِيهِ أَهْلُ الْحِكَمِ   بِأَنَّهُ مَسْلَبَةٌ لِلنِّعَمِ
وَدَعْوَةُ المَظْلُومِ لاَ تُرَدُّ   لَوْ كَافِراً فَهْيَ سِهَامٌ تَعْدُو
لا تَظْلِمَنَّ مَا حَيِيتَ أَحَداً   لابُدَّ أَنْ تَنْدَمَ مِنْهُ أَبَدَا
تَنَامُ مِنْكَ الْعَيْنُ وَالْمَظْلُومُ   يَدْعُو عَلَيْكَ مَا هَنَاهُ نَوْمُ
ولا تُعَاوِنْ ظَالِماً فِيمَا ظَلَمْ   بِمَدَّةِ الدَّوَاةِ أَوْ بَرْيِ الْقَلَمْ
إِذْ يُحْشَرُ الظَّالِمُ وَالمُعِينُ   مَعاً عَذَابُهُمْ بِهَا مَهِينُ
وَالبَغْيِ فَاحْذَرَنَّهُ فِي الأُمَمِ   فَإِنَّهُ مَجْلَبَةٌ لِلنِّقَمِ
وقِيلَ مَنْ جَارَ عَلَى فَقِيرِ   كَهَادِمِ الْكَعْبَةِ فِي التَّقْدِيرِ
يَهْدُمُهَا عَشْرَ مِرَارٍ وَهُوَ مِن   بَابِ الْمَجَازِ فِي الْكَلامِ يُحْسَبَنْ
وَمِثْلُ مَن يَقْتُلُ أَلْفَ مَلَكِ   مُقَرَّبِينَ هٰكذا أيضاً حُكِي
وَكُلُّهُ يُعْرَفُ بِالْمُبَالَغَهْ   لِحِكْمَةِ التَّنْفِيرِ وَهْيَ الْبَالِغَهْ
وقِيلَ فِي طَبْعِ الْفَتٰى الْمُسْتَصْحَبِ   أَثْبَتُ مِنْ أَدَبِهِ الْمُسْتَجْلَبِ

---

(١) قوله : «إذا لم يحظلا» أي إذا لم ينفقه في الأشياء المحجورة .

يُرْفَعُ مَنْ آثَرَ لِلتَّـوَاضُعِ   وَالكِبْرُ لِلإِنْسَانِ غَيرُ رَافِعِ
وَخيرُ مَالٍ مَا اسْتَرَقَّ حُرَّا   وَخَيْرُ سَعْيٍ مَا اسْتَحَقَّ شُكْرَا
أُنْصُرْ أَخاكَ ظَالِماً مَظْلُومَا   عَنِ النَّبِيِّ قَدْ رُوِي مَرْسُومَا
نَصْرُكَ فِي الظُّلْمِ لَهُ أَنْ تُنْقِذَهْ   مِنْهُ وَأَنْ تَمْنَعَهُ أَن يُنْفِذَهْ
وَإِنْ تَكُنْ رَأَيْتَـهُ مَظْلُومَـا   تُعْينُـهُ وَتَمْنَـعُ الظَّلُومَـا
مَنْ حَارَبَ الدِّينَ القَوِيمَ حُرِبَا   مَنْ غَالَبَ الْحَقَّ المُبِينَ غُلِبا
وَقَدْ رأَيْتُ العَدْلَ أَقْوَى جَيْشِ   وَالأَمْنَ فِي الْبِلاَدِ أَهْنَا عَيْشِ
وَأَنَّهُ لاَ سَيْفَ مِثْلُ الْحَقِّ   وَلا يُرٰى عَوْنٌ كَمِثْلِ الصِّدْقِ
مَنِ اسْتَخَفَّ بِالرِّجَالِ ذَلاّ   وَمَنْ يُفَرِّطْ فِي الْمَقَالِ زَلاّ
وَمَن رَقَى فِي دَرَجَاتِ الْهِمَمِ   عَظُمَ حَقاًّ فِي عُيُونِ الأُمَمِ
وَإِنَّ مِـنْ كُفْرانِـهِ لِلنِّعَـمِ   يَسْتَوجِبُ الْمَرْءُ حُلُولَ النِّقَمِ
لا يَشْكُرُ الرَّحمٰنَ مَن لَم يَشْكُرِ   عِبادَهُ وَمَعْنٰى ذَا فِي خَبَرِ
وَذَا خِلافُ مَدْحِهِ الْمَذْمُومِ   فَالشُّكْرُ غَيْرُ الْمَدْحِ فِي الْمَرْسُومِ
فَالشُّكْرُ أَن يَعْتَرِفَنْ بِالنِّعْمَةِ   وَأَن يُؤَدِّيَـنَّ حَقَّ الْمِنَّـةَ
وَالْمَدْحُ أَن يَقُولَ إِذْ يَقُولُ   وَلَمْ يَكُن لِقَوْلِهِ مَحْصُولُ
فِي وَجْهِ مِثْلِهِ التُّرَابُ يُحْثَى(١)   إِنْ كَانَ لِلْمَدِيحِ قَصْداً بَتَّا
فَالمَدْحُ لِلأَنَامِ قِيلَ ذِبْحُ   فَقَابِلِ الْمَدْحَ عَدَاهُ الرِّبْحُ
وَالغَضُّ لِلصَّوْتِ مِنَ الآدَابِ   وَوَصْفُهُ قَدْ جَاءَ فِي الْكِتَابِ

---

(١) قوله : « يحثى » أي يرمى .

فَأَنْكَرُ الأَصْوَاتِ صَوتُ الْحُمُرِ ... وَجَائِزٌ لِحَاجَةٍ أَنْ تَجْهَرِ (١)
صَوْتُ أَبِي طَلْحَةَ في الْجَيْشِ وُصِفْ ... يَقُومُ عَنْ جَيْشٍ وَذَاكَ قَدْ عُرِفْ
وَعُمَرٌ إنْ قَالَ قَوْلاً أَسْمَعَا ... أَوْ ضَرَبَ الْمُسِيءَ ضَرْباً أَوْجَعَا
وَهْوَ إذَا مَشَى يُقَالُ أَسْرَعَا ... وَهْوَ لَعَمْرُ اللّهِ كَانَ أَوْرَعَا
وَالنَّاسُ أَطْبَاعٌ فَمِنْهُمْ جَهْوَرِي ... فَالطَّبْعُ في الإِنْسَانِ لَم يُغَيَّرِ
وَمِنْهُمُ مَنْ صَوْتُهُ لَطِيفُ ... فَطَبْعُهُ في نُطْقِهِ التَّخْفِيفُ
لا يَنْبَغِي أَن يَتَكَلَّفَنَّا ... مَافَوْقَ طَبْعِهِ فَيَسْمُجَنَّا (٢)
مِنْ حُسْنِ إسْلامِ الْفَتَى أَن يَتْرُكَا ... مَا قَدْ كُفِي فَهْوَ إِذاً عَبْدٌ زَكِي
فَالمُنْجِيَاتُ طَاعَةُ الْمَنَّانِ ... رَبُّ السَّمَا في السِّرِّ وَالإِعْلانِ
وَالْعَدْلُ في حَالِ الرِّضَا وَالْغَضَبِ ... فِيهِ النَّجَاةُ مِنْ جَمِيعِ الْعَطَبِ
وَالْقَصْدُ في الْفَقْرِ وَفِي الْغَنَاءِ ... يَنْجُو بِهِ الْمَرْءُ مِنَ الْعَنَاءِ
وَالْمُهْلِكَاتُ الشُّحُ والإِعْجَابُ ... كَذَا الرِّيَاءُ وكُلُّهَا خَرَابُ
ثُمَّ ثَلاثٌ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ ... كِتْمَانُ فَقْرٍ مَرَضٍ عَطِيَّةِ
ثُمَّ ثَلاثٌ هَزْلُهُنَّ جِدُّ (٣) ... وَجِدهُنَّ وَهْيَ مَا تُعَدُّ
نِكَاحُهُ طَلاقُهُ عِتَاقُهْ ... فَكُلُّ ذَا يُوقِعُهُ انْطِلاقُهْ (٤)
قِيلَ وَقَالَ وَضَيَاعُ مَالِ ... مَكْرُوهَةٌ وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ

---

(١) قوله : «أن تجهر» بالجزم عملا بلغة من يجزم الفعل المضارع بأن المصدرية ومن ذلك قوله :ـ

إذا ما عدونا قال ولدان أهلنا ... تعالوا إلى أن يأتنا الصيد نحطب

فجزم ياتنا بأن .

(٢) فيسمجنا : أي يقبح .

(٣) جد : بكسر الجيم ضد الهزل .

(٤) قوله : «انطلاقه» أي انفلاته ، وهو عبارة عن تضييع الحزم ـــ ا هـ ص

ثَلاثَةٌ تُبَاحُ مِنْ جنْسِ اللَّعِبْ   يُلاعِبُ القَوْسَ لَأجْلِ أَن يُصِبْ
يُلاعِبُ الخَيْلَ لِأَجْلِ الرَّكْبَةِ   يُلاعِبُ العِرْسَ لِحُسْنِ العِشْرَةِ
ثَلاثَةٌ غِيبَتُهُمْ تُبَاحُ   إِمَامُ جَوْرٍ مَا بِهِ جُنَاحُ
وَشَارِبُ الخَمْرِ لِحَسْوِ الْكَاسِ   وَمُعْلِنٌ بِفِسْقِهِ فِي النَّاسِ
ثَلاثَةٌ صَلاتُهُم مَرْدُودَهْ   إِمَامُ قَوْمٍ كَرِهُوا وُجُودَهْ
وَعَبْدُ قَوْمٍ عَنْهُمُ قَدْ هَرَبَا   وَامْرَأَةٌ حَلِيلُهَا قَدْ غَضِبَا
تَمْنَعُهُ مَا يَلْزَمَنَّهَا لَهُ   وَبَاتَ عَاتِباً عَلَيْهَا لَيْلَهُ
ثَلاثَةٌ تُبِيحُ قَتْلَ النَّفسِ   مَنْ قَتَلَ النَّفْسَ بِغَيْرِ نَفسٍ
وَمَنْ زَنَى مِن بَعدِ إحْصَانٍ وَمَنْ   يَرْتَدُّ عَنْ إِيمَانِهِ وَيَكْفُرَنْ
ثَلاثَةٌ بِالْمَاءِ لَيسَ يَنْظُفُوا   فَحَائِضٌ وَمُقْرِنٌ (١) وَأَقْلَفُ
ثَلاثَةٌ تَشَارَكُوا فِيهَا الْمَلاَ   الْمَاءُ وَالنَّارُ جَمِيعاً وَالْكَلاَ
ثَلاثَةٌ ولَهُمُ يُقَامُ   وَالِدُهُ الْعَالِمُ (٢) وَالإِمَامُ
أَرْبَعَةٌ تَلْزَمُ مَنْ قَدْ قَعَدَا   عَلَى الطَّرِيقِ أَوْ يُحَلِّ الْمَقْعَدَا
رَدُّ السَّلامِ ثُمَّ غَضُّ الْبَصَرِ   إِرْشَادُ مَنْ ضَلَّ وَدَفْعُ الضَّرَرِ

---

(١) قوله : «ومقرن» قال الناظم رحمه الله فى معارج الآمال لما ذكر الحديث المروى عن النبى ـ صلى الله عليه وسلمَ أنه قال : «أربعة لا يُطَهِّرْهُم الماءُ المشرك والأُقلف والحائض والمقرن» ؛ وأما المقرن فهو الذي يزحمه الغائط والبول جميعا ؛ أو احداهما ، فإنه لا يطهره الماء ، لأن ذلك النّجس يكون بمنزلة النجس المجتمع في قلفة الأقلف وبمنزلة الدم المجتمع فى رحم الحائض ، حتى قال حيّان كأنه مصرور فى ثوبه يعنى أن النجس المزاحم للمقرن ؛ كالنجس الذى يكون فى ثوبه ، وذلك لانحداره عن موضع استقراره إلى موضع لو لم يمنعه لخرج ، فلما منعه من الخروج صار كأنه صره في ثوبه ، وقيل المقرن الذى يدافع البول والغائط مدافعة تشغله عن حفظ صلاته أو شيء منها . ا هـ . وهذا الحديث الذى ذكره رحمه الله لم يذكر له سنداً ، غير أن أصحابنا يَرْوُونه ، فلعله قد صح عندهم والله اعلم .

(٢) قوله : « العالم » بحذف واو العطف أي والده والعالم والإمام .

يَدْفَعُهُ عَنِ الضَّعِيفِ إنْ قُصِدْ   بِالسُّوءِ فَلْيُعِنْهُ مَنْ قَدْ قَعَدْ
وَأَرْبَعٌ لا يَأْنَفُ الإِنْسَانُ   مِنْهَا وَكُلُّهَا لَهُ إِحْسَانُ
قِيَامُهُ إِلَى أَبِيهِ أَوَّلا   وَخِدْمَةُ الضَّيْفِ اذَا مَا نَزَلا
وَثَالِثٌ أَن يَتَعَاهَدَنَّا   مَرْكُوبَهُ يَسْقِى وَيَعْلِفَنَّا
وَرَابِعٌ خِدْمَتُهُ لِلْعَالِمِ   لِيَسْتَفِيدَ كُن لَهُ كَالْخَادِمِ
تَقِيَّةٌ وَالتَّوْبُ وَالْأَحْكَامُ   تَعَارُفٌ نَجَا بِهَا الْأَنَامُ
وَسِتَّةٌ قَدْ كَرِهَ الإِلَهُ   أَن يَعْبَثَنْ فِي الْفَرْضِ إِن صَلاَّهُ
وَرَفَثَ الصَّائِمُ مَنَّ الْمُنْفِقِ   كَذَا الْأَذَى فَجَانِبَنْهُ وَاتَّقِ
وَالضِّحْكَ مَا بَيْنَ الْقُبُورِ وَكَذَا   أَن يَدْخُلَ الْمَسْجِدَمَن بِهِ أَذَى
أَعْنِى بِذَاكَ جُنُباً لَمْ يَغْتَسِلْ   وَمِثْلُهُ الْحَائِضُ فَالْكُلُّ حُظِلْ
وَسَادِسٌ إِدْخَالُكَ الْعُيُونَا   بُيُوتَ قَوْمٍ لَيْسَ يَأْذَنُونَا
لأَنَّهُ قَدْ جَاءَ فِي الْمُطَّلِعِ   كَمِثْلِ مَن يَدْخُلُ لا تَطَّلِعِ
وَهَاكَ مَا قَدْ يَلْزَمُ الإِنْسَانَا   مِنَ الْفُرُوضِ كُلَّ يَوْمٍ كَانَا
أَوَّلُهَا مَعْرِفَةُ الرَّحْمٰنِ   وَذِكْرُهُ بِالقَلْبِ وَاللِّسَانِ
ثُمَّ مُعَادَاةُ أَخِى التَّلْبِيسِ   ذِى الطَّرْدِ عَنْ خَالِقِهِ إِبْلِيسِ
وَالسِّتْرُ لِلْعَوْرَةِ وَالطُّهُورُ   عِنْدَ الصَّلاةِ وَهْوَ فِيهَا نُورُ
ثُمَّ الصَّلاةُ وَهْيَ فَرْضٌ وَجَبَا   تَارِكُهَا يَسْتَوْجِبَنَّ الْغَضَبَا
وَالصِّدْقُ فِيمَا قَالَ وَالْغِذَاءُ   مِنَ الْحَلالِ حِينَ مَا يَشَاءُ
وَغَضُّهُ عَنِ الْحَرَامِ النَّظَرَا   وَحِفْظُهُ الأُذُنَيْنَ عَمّا أَنْكَرَا
حِفْظُ اللِّسَانِ ثُمَّ حِفْظُ الْقَلْبِ   عَنْ كُلِّ مَا يُمْنَعُ عَفْوُ الرَّبِّ

فَالْقَلْبُ عَنْ سُوءِ الظُّنُونِ يُحْفَظُ   وَالنُّطْقُ بِالْقَبِيحِ لَيْسَ يُلْفَظُ
كَالشَّتْمِ وَالْغِيبَةِ وَالْبُهْتَانِ   وَالسُّخْرِيَا وَاللَّمْزُ لِلإِنْسَانِ
وَوَاجِبٌ أَنْ يَتْرُكَ التَّجَسُّسَا   عَنْ عَوْرَةِ النَّاسِ فَلاَ تَجَسَّسَا
وَوَاجِبٌ أَن يَتَوَكَّلَنَّا   عَلَى الإِلَهِ فَتَوَكَّلَنَّا
ثُمَّ الرِّضَا بِمَا قَضَى الإِلَهُ   وَالصَّبْرُ حِينَ الضُّرِّ قَدْ أَتَاهُ
وَالشُّكْرُ لِلَّهِ عَلَى مَاوَهَبَا   وَالتَّوْبُ مِنهُ إِن يَكُن قَدْ أَذْنَبَا
وَيُخْلِصُ الأَعْمَالَ لِلَّهِ فَلا   يَبْغِي بِهَا رِضَا سِوَاهُ مَثَلا
وَيَسْتَعِدُّ لِلْمَمَاتِ زَادَا   وَهْوَ التُّقَى وَيَقْصِدُ الرَّشَادَا
وَيَعْمَلَنْ بِحُجَّةِ الإِلَهِ   فِي قَصْدِهِ وَلاَ يَكُونُ لاَهِي
وَيُظْهِرَنَّ لِلإِلَهِ الْفَقْرَا   فَمُظْهِرُ الْفَقْرِ لَهُ قَدْ بَرَّا
فَرَبُّنَا الْغَنِيُّ لاَ سِوَاهُ   وَهْوَ الْكَرِيمُ فَاطْلُبَنْ غِنَاهُ
فَهَذِهِ الْخِصَالُ تَجْمَعَنَّا   كُلَّ صُنُوفِ الْخَيْرِ تَلْزَمَنَّا

بابُ الحِكَمِ

وَكُلُّ مَامَضَى فَإِنَّهُ حِكَمْ   وَبَقِيَتْ أَشْيَاءُ هَاهُنَا تُتَمْ
تُخَصُّ عِنْدَهُمْ بِإِسْمِ الْحِكَمِ   لِجَمْعِهَا أَشْيَاءَ ضِمْنَ الْكَلِمِ
فَإِنْ أَرَدْتَ أَنْ تَكُونَ حُرَّا   دَعِ الْهَوَى وَكُلَّ مَاقَدْ ضَرَّا
إِنَّ الْهَوَى بِهِ يَصِيرُ الْحُرُّ   عَبْداً فَلاَ يَهْوَاهُ قَطُّ حُرُّ
وَكُلُّ مَنْ قَدْ زَرَعَ الْعُدْوَانَا   بَيْنَ الأَنَامِ حَصَدَ الْخُسْرَانَا
وَكُلُّ مَنْ ضَاعَتْ بِهِ سِيَاسَتُهْ   قَدْ بَطُلَتْ عَنْ قَوْمِهِ رِيَاسَتُهْ

وَأَنْتَ إِنْ أَقْلَلْتَ فِي الْمَقَالِ   أَمِنْتَ يَاصَاحِ مِنَ الْمِلَالِ
إِنْ تَمَّ عَقْلُ الْمَرْءِ يَنْقُصَنَّا   كَلامُهُ بِذَاكَ يُعْرَفَنَّا
وَقِيلَ فِي الْحِكْمَةِ صَمْتُ الْجَاهِلِ   سِتْرٌ لَهُ مِنْ جُمْلَةِ الرَّذَائِلِ
أَنْطِقْ بِخَيْرٍ يَاخَلِيلِي تَغْنَمِ   أَوْ أَمْسِكَنْ عَنِ الْكَلَامِ تَسْلَمِ
وَأُمَّهَاتُ الْخَيْرِ هِيَ أَرْبَعُ   يُقَالُ إِنَّ الْخَيْرَ فِيهَا أَجْمَعُ
حَقٌّ لَهَا أَنْ تُرْسَمَن بِالنُّورِ   فِي وَجَنَاتِ الْبَهْكَنَاتِ الْحُورِ
أَوَّلُهَا أُمُّ جَمِيعِ الأَدْوِيَهْ   تَقْلِيلُ أَكْلِهِ وَفِيهِ الأُمْنِيَهْ
وَالصَّبْرُ أُمُّ جُمْلَةِ الآمَالِ   فَلاَ تَرَى كَالصَّبْرِ فِي الأَحْوَالِ
وَإِنَّ أُمَّ جُمْلَةِ الآدَابِ   تَقْلِيلُ نُطْقِهِ بِلاَ ارْتِيَابِ
وَإِنَّ أُمَّ جُمْلَةِ الْعِبَادَهْ   تَرْكُ الذُّنُوبِ وَهِيَ الزَّهَادَهْ
أَرْبَعَةٌ تُنْبِتُ لِلْجَفَاءِ   فِي الْقَلْبِ مِثْلُ الزَّرْعِ عِنْدَ الْمَاءِ
سُكْنُ الْبَوَادِي وَاتِّبَاعُ الصَّيْدِ   ثُمَّ اسْتِمَاعُ اللَّهْوِ وَالتَّغْرِيدِ
رَابِعُهَا أَن يَلْزَمَ السُّلْطَانَا   وَذَا كَمَنْ قَدْ عَبَدَ الشَّيْطَانَا
وَكُلُّ مَنْ قَدْ غَرَسَ الْوَقَارَا   يَجْنِي جَنَا الْهَيْبَةِ حَيْثُ صَارَا
مَنْ غَرَسَ الإِحْسَانَ فَالْمَحَبَّهْ   جَنَاهُ وَالْجَمِيعُ قَدْ أَحَبَّهْ
مَنْ غَرَسَ الْعِلْمَ جَنَى النَّبَاهَهْ   مَنْ غَرَسَ الْجَهْلَ جَنَى الْبَلاَهَهْ
وَمَن مُدَارَاةَ الْوَرَى قَدْ غَرَسَا   يَجْنِي سَلامَةً وَلَم يَجِدْ أَسَا
مَنْ غَرَسَ الصَّبْرَ جَنَى الْعِزَّ وَمَن   يَغْرِسْ لَهُ الأَطْمَاعَ ذَلَّ وَيَهُن
مَنْ غَرَسَ الْحِرْصَ جَنَى الْخِزْيَ وَمَا   يَرْضَاهُ حُرٌّ فَإِلَهِي سَلِّمَا
وَيَجْنِيَنَّ لِلْفُؤَادِ كَمَدَا   مَنْ كَانَ يَغْرِسَنَّ مِنَّا الْحَسَدَا
وَالبَغْيُ فَهُوَ يَصْرَعُ الرِّجَالا   وَيَهْدِمَنْ بِشُؤْمِهِ الْجِبَالا

لا تَسْتَهِنْ يَاصَاحِ بِالشَّرِيفِ ولا تَمِلْ قَطُّ إلى سَخِيفِ (١)
مَافِي الرَّخا لِلْمَرْءِ مِنْ عُدْوَانِ وَمَا لَهُ في الضِّيقِ مِنْ إخْوَانِ
إنْ عَظُمَ الْمَطْلُوبُ قَلَّ مَن يُعِنْ فَانْظُرْ عَوَاقِبَ الْأُمُورِ وَاسْتَبِنْ
وَكُلُّ مَن لَيسَ لَهُ مُرُوَّهْ فَلاَ لَهُ دِينٌ وَلا أُخُوَّهْ
وَقِيْلَ إنَّ الْعَجْزَ وَالتَّوانِى تَنَاكَحَا هُمَا وَيَنْسِلاَنِ
فَكَانَ مِن نَسْلِهِمَا النَّدَامَهْ وَهْيَ صِفَاتُ نَفْسِكَ اللَّوَامَهْ
وَنَكَحَ الشُّؤْمُ القَبِيحُ الْكَسَلا فَأَنْتجَا الْحِرْمَانَ حِينَ نَسَلا
وَلَوْ لِكَانَ نَكَحَتْ فَأَنْتَجتْ لَيْتَ تَمَنٍّ لأُمُورٍ فُوِّتَتْ
وَيُبْغِضُ اللّهُ مِنَ الأَنَامِ فِيما يُقَالُ كَثْرَةَ الْمَنَامِ
وَكَثْرَةُ الْأَكْلِ كَذَاكَ الرَّاحَهْ فَانْصَبْ فَفِى الْأُخْرَى تَرَى اسْتِرَاحَهْ
وَآفَةُ الْجِدِّ يُقَالُ الْهَزْلُ وَزِينَةُ الْمُلُوكِ فَهْوَ الْعَدْلُ
وَإنْ تَزُرْ غِبًّا (٢) تَزِدْ حُبًّا فَلاَ تُكْثِرِ مِنَ التَّرْدَادِ تَلْقَى الْمَلَلاَ
وَعَذْلُ مَنْ لا يَرْعَوِي بَلِيَّهْ خِطَابُ مَن لا يَفْهَمَن رَزِيَّهْ
مَنْ ذَاقَ مِنْ حُلْوِ الزَّمَانِ طَعْماً مِنْ صَابِهِ بَلْ ذَا يَكُونُ أعْظَمَا
وَلَمْ يَكُنْ سَمِنَ مَنْ قَدْ سَمِنَا إلا لِقَبْضِهِ فَحَاذِرِ الْعَنَا
فِي كُلِّ مَيْتٍ عِظَةٌ بِحَالِهِ لِمَن بَقَى وَعِبْرَةٌ في مَالِهِ
وَخَيْرُ أَعْمَالِكَ مَا اسْتَحَقَّا شُكْراً وَخَيْرُ الْمَالِ مَا اسْتَرَقَّا

---

(١) إلى سخيف : أي إلى جاهل قليل العقل .

(٢) غبا : أي طويلا .

(٣) الصاب : هو المرّ ـــ المصنف .

(٤) قوله : «استرقا» أي استرق حرا ففيه اكتفاء ا هـ ص .

إنْ شِئْتَ أَنْ تَمْلِكَ حُرًّا أَحْسِنِ   إِلَيْهِ فَالْحُرُّ رَقِيقُ الْمُحْسِنِ
وَأَنْتَ إنْ أَحْسَنْتَ في اللِّئَامِ   تَمَرَّدُوا وَأُبْتَ بِالْمَلاَمِ
وَلاَ يَضُرُّ الْقَوْمَ مَوْتُ الأَكْرَمِ   مِنْهُم إذَا النَّسْلُ نَشَا في كَرَمِ
وإِنمَا يَضُرُّهُمْ إِنْ خَدَّجا (١)   نَسْلُهُمُ فَفَضْلُهُمْ قَدِ ارْتَجَا (٢)
لا تُكْثِرِ الْهَمَّ بِمَا قَدْ قُدِّرَا   فِإنَّهُ يَكُونُ لَوْ قَدْ حُذِرَا
فَحِيلَةُ الْمُحْتَالِ فِيهِ بَاطِلَهْ   وَحَذَرُ الإِنْسَانِ قَبْلَ النَّازِلَهْ
مَالاَ يَكُون لَمْ يُنَلْ بِحِيلَةِ   فَحِيلَةُ الْمُحْتَالِ تَرْكُ الحِيْلَةِ
مَا قَدْ قُضِى في وَقْتِهِ يَكُونُ   لا زَائِدٌ فِيهِ ولا مَمْنُونُ (٣)
وَخَيْرُ إِخْوَانِكَ مَنْ وَاسَاكَا   لٰكِنَّ خَيْراً مِنْهُ مَنْ كَفَاكَا
وَوَضْعُكَ الْمَعْرُوف في الرِّجَالِ   يُعَدُّ مِنْ عَلامَةِ الإِقْبَالِ
عُقُودُ كُلِّ غَادِرٍ مَحْلُولَهْ   عُهُودُهُ كَذَالِكُمْ مَدْخُولَهْ
وَقِيلَ إنَّ صُحْبَةَ الأَشْرَارِ   تُورِثُ سُوءَ الظَّنِ بِالأَخْيَارِ
يَظَنُّ في الإِنْسَانِ مَارَآهُ   في ذَلِكَ الْقَرِينُ إن لاقَاهُ
إنَّ القَرِينَ بِالقَرِينِ يُعْرَفُ   وَهْوَ لَهُ مُنَاسِبٌ فَيُوصَفُ
فَاخْتَرْ قَرِيناً صَالِحَ الأَعْمَالِ   تَرْقَى بِهِ مَدَارِجَ الكَمَالِ
وَلاَ تُصَاحِبْ غَاشِماً فَتَغْشَمَا   ولا تُصَاحِبْ ظَالِماً فَتَظْلُمَا
قَدْ وَعَدَ الآلهُ بِالرُّكُونِ   لِلظَّالِمِينَ بِعَذَابِ الهُونِ

---

(١) قوله : «خدَّجا» أصل الخداج مالا يصلح للأكل من ثمر النخل ، وكل صلاة لا يقرأ فيها فاتحة الكتاب فهى خداج ، أي ناقصة وتخدج النسل فساده .

(٢) ارتجاّ : أي أغلق .

(٣) أى ولا منقوص ـــ ص .

وَإِنَّمَا الأَضْدَادُ لا تَتَّفِقُ وَهٰكَذَا الْأَشْكَالُ لا تَفْتَرِقُ
فِرَاسَةُ الْمُؤْمِنِ فَاتَّقُوهَا وَطَاعَةُ الرَّحْمٰنِ فَانْتَقُوهَا
فَإِنَّمَا الْمُؤْمِنُ يَنْظُرَنَّا بِنُورِ رَبِّهِ أَلآ احْذَرَنَّا
وَمَن يُرِدْ شَيئاً مِنَ الْحَاجَاتِ يَكْتُمْ أُمُورَهُ إِلَى الْغَايَاتِ
فَإِنَّمَا كِتْمَانُهُ يُعِينُ وَالرَّبُّ لاَ شَكَّ هُوَ الْمُعِينُ
وَمَنْ أَرَادَ مَوْضِعاً لِسِرِّهِ (١) شَاذَى بِهِ وَصَارَ مِثْلَ جَهْرِهِ
إِنْ ضَاقَ صَدْرُ الْمَرْءِ عَنْ أَسْرَارِهِ فَغَيْرُهُ أَضْيَقُ فِي إِسْرَارِهِ
أَنْتَ لِسِرٍّ صُنْتَهُ أَمِيرُ وأَنْتَ إِنْ أَبْدَيْتَهُ أَسِيرُ
وَقُلْ إِذَا شِئْتَ لِمَنْ تُصَدِّقُ إِنْ قَالَ قَوْلاً إِنَّنِي أُصَدِّقُ
ولا تَقُلْ بِالْقَطْعِ هَذَا صَادِقُ فَالأَمْرُ غَيْبٌ وَهْوَ قَدْ يُنَافِقُ
وَاعْلَمْ بِأَنَّ الصِّدْقَ فِي الْكَلامِ أَعَزُّ لِلْمَرْءِ مِنَ الْحُسَامِ
فَلازِمِ الصِّدْقَ فَإِنَّ الصِّدْقَا يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ مَقَالاً حَقَّا
نَمِيمَةُ الإِنْسَانِ سَيْفٌ قَاتِلٌ وَهْوَ الذِى لِمَا يُقَالُ نَاقِلُ
فَلا تَكُنْهُ وَالَّذِي قَدْ سَمِعَا مَقَالَ سَوْءٍ فِي أَخِيهِ وَقَعَا
فَقِيلَ لا بَأْسَ بِأَن يُخَبِّرَهْ لِيَعْرِفَ الْعَدُوَّ حَتَّى يَحْذَرَهْ
قُلْتُ وَذَاكَ فِي أُمُورٍ تُحْذَرُ وُقُوعَهَا لاَ فِي الَّذِى لا يُحْذَرُ
فَرُبَّمَا قَدْ نَقَلَ النَّاقِلُ مَا يُهَيِّجُ الأَضْغَانَ بَيْنَ الْخُصَمَا
وَالشَّرْعُ قَدْ أَبَاحَ فِي ذَا الْمَوْضِعِ لِأَجْلِ صُلْحِ الْحَالِ قَوْلاً فَاسْمَعِ

---

(١) قوله : «ومن أراد موضعا لِسِرِّه» أي من أراد أن يضع سره موضعا غير صدره فقد ضيعه ، و «شاذى به» أي أظهره كما بينه فى البيت التالى .

أَبَاحَ أن نَذْكُرَ مَالَم يُقَلِ   لِأَجلِ جَمْعِ الشَّمْلِ والتَّجمُّلِ
كَيفَ لَنَا نَنْقُلُ مَا يُكَدِّرُ   وَلَيْسَ ثَمَّ مِنْ أُمُورٍ تُحْذَرُ
وَكُلُّ مَنْ قَدْ شَكَرَ النَّعْمَاءَ   يَسْتَوْجِبْنَ مِن رَبِّهِ الْعَطَاءَ
فَبِالْمَزِيدِ وَعَدَ الإِلَهُ   تَفَضُّلاً مَن يَشْكُرَن نَعْمَاهُ
وَالصَّمْتُ فَهْوَ أَفْضَلُ الْمُرادِ   وَإِنَّهُ الْأَنْفَعُ لِلْعِبَادِ
وَفِي الْكَلامِ مَا يُعَدُّ لَيِّنَا   وَيُحْسَبَنْ عِنْدَ الْمَقَالِ هَيِّنَا
وَإِنَّهُ أَحَدُّ مِنْ حُسَامِ   بَلْ إِنَّهُ أَشَدُّ مِنْ حِمَامِ
لا تَجْزَعَنْ إن نَازِلٌ قَدْ نَزَلا   فَالصَّبْرُ بِالْحُرِّ يَكُونُ أَجْمَلا
وَكُلُّ مَنْ قَدْ كَثُرَ اعْتِبَارُهُ   مِنَ الْوَرَى قَلَّ بِهِ عِثَارُهْ
وَمَن يَكُن بِغَيْرِهِ قَدْ وُعِظا   فَهْوَ سَعِيْدٌ فَلتَكُنْ مُتَّعِظَا
وَمَن بِهِ يَتَّعِظَنْ سِوَاهُ   فَهْوَ شَقِيٌّ فَاحْذَرَنْ شَقَاهُ
وَكُلُّ مَا قَدْ جَمَعَ الإِنْسَانُ   يُفَرِّقَنَّهُ لَهُ الزَّمَانُ
وأَيُّ عَيْشٍ لِلْفَتَى يَطِيبُ   وَلَيسَ لِلْمَوْتِ لَهُ طَبِيبُ
إِنَّ انْتِهَازَ فُرصَةِ الْمَالِ بِأَنْ   تَجْعَلَهُ فِي مَوْضِعٍ لَهُ حَسَنْ
إِيَّاكَ واللَّجَاجَ(١) فِي الْحَاجَاتِ   فَمَا قُضِي الْحَاجَاتُ باللَّجَّاتِ
كَم طَامِعٍ فِي حَاجَةٍ مَا نَالَهَا   وَآيِسٍ وُفِّقَ أن يَنَالَهَا
وَمَنْ تَعَدَّى فِيكَ مَا قَدْ حَدَّا   إِلَهَنَا فَأَنتَ لا تَعَدَّى
وَرُدَّ فِيهِ الأَمرَ لِلْخَلَّاقِ   واصْبِرْ فَفِى الصَّبْرِ ثَوَابٌ بَاقِ
وَمَنْ عَصَى الإِلَهَ فِيكَ أَطِعِ   فِيهِ الإِلَهَ والْهُدَى فَاتَّبِعِ

---

(١) اللجاج : اللجاج والإلجاج في الشيء بمعنى الإلحاح والإلظاظ .

وَلاَ تُجَازِ مَنْ عَصَى الرَّحْمٰانَا   بِمِثْلِهِ تَرْتَكِبُ الْعِصْيَانَا
بَلْ جَازِهِ بِطَاعَةِ اللّهِ فَمَن   بَغَى عَلَيْكَ فَلَهُ فَلْتَدْفَعَنْ
وَذُو السَّخَا مِن رَبِّهِ قَرِيبُ   وَهْوَ لِجُمْلَةِ الْوَرَى حَبِيبُ
وَسُؤدَدٌ كَانَ بِغَيرِ جُودِ   كَمَلِكٍ كَانَ بِلاَ جُنُودِ
وَاعْتَزِلِ الْخَلْقَ فَإنَّ الْخَلْقَا   قَدْ يَسْرِقُونَ لِلْعُقُولِ سَرْقَا
وَاسْتَعْمِلَنَّ عَنْهُمُ التَّنَكُّرَا   لِمَنْ عَرَفْتَ وَاحْذَرَنْ أَنْ تُشْهَرَا
ولا تَعَرَّفْ(١) لِلَّذِي لم تَعْرِفِ   مَعْهُ لَتَنْجُو مِنْهُ لاَ تَعَرَّفِ
وَذَاكَ مَا تُرْجَى بِهِ السَّلامَهْ   مِنَ الْوَرَى وَمَا بِهِ نَدَامَهْ
إنَّ هَلاكَ الْمَرْءِ فِي هَوَاهُ   مِنْ قِبَلِ الْحُبِّ لِما يَهْوَاهُ
إذ كُلُّ مَن يُحِبُّ شَيْئاً كَادَا   يُهْلِكُهُ فَحَاذِرِ الْفَسَادَا
وَاجْتَنِبِ الظَّنَّ فإنَّ الظَّنَّا   إثْمٌ وَذَاكَ أنْ تُحَقِّقَنَّا
وَيُدْخِلُ الْجَنَّةَ حُسْنُ الْخُلُقِ   فَكُن بِهِ أُخَيَّ ذَا تَخَلُّقِ
وَالْأَجْوَفَانِ يُدْخِلانِ النَّارَا   بَطْنُكَ وَالفَرْجُ فَخُذْ حِذَارَا
مَن لَم يَكُن لِلمُسْلِمِينَ يَنْفَعُ   لا خَيْرَ فِيهِ وَهُوَ الْمُضَيِّعُ
وَكُلُّ مَنْ قَدْ نَفَعَ الْأَنَامَا   فِي الْمُسْلِمِينَ أَحْسَنَ الإسْلاَمَا
مَنْ جَاءَهُ الشَّيْبُ وَلَمْ يَتَّعِظِ   فَإنَّهُ بَهِيمَةٌ فَاتَّعِظِ

---

(١) قوله : «ولا تَعَرَّف» بفتح التاء والعين ؛ أصلهُ تتعرف فحذف إحدى التائين تخفيفا ، ومعناه أن من لا يعرفك من الناس فلا تتعرف إليه ، أي لا تطلب معرفته لكي تسلم من شره وأذاه ، وهذا جار على مذهب من قال :

جزى الله عنا الخير من ليس بيننا   ولا بينه وُدٌّ ولا نتعارف
فما سامنا خسفاً ولا عمّنا اذىً   من الناس إلا من نَوَدُّ ونعرِف

وإنى أقول : ليس هذا الكلام على إطلاقه ، ولا يصح حمله على جميع الناس ، فكم من أناس تنال بمعرفتهم الآمال فلا يحمل عليهم قول شاعر متبرم من بعض قرابته وإخوانه ، ويحتمل أن يكون أغلب الناس على ما قال .

فإنما الشَّيْبُ نَذِيرُ الْمَوْتِ فَرَاعِهِ قَبْلَ حُلُولِ الْفَوْتِ
والتَّرْكُ لِلذُّنُوبِ لِلْعَبْدِ أَخَفْ مِنْ طَلَبِ التَّوْبَةِ حِينَ مَا اقْتَرَفْ
وَإنْ هَفَا رَأيُ الْحَلِيمِ لا عَجَبْ والْعُذْرُ مِن هَفْوَتِهِ لَهُ وَجَبْ
فَانَّهُ قِيلَ الجَوادُ يَكْبُو (١) لاَ شَكَّ فِيهِ والْحُسَامُ يَنْبُو
مِنْ ذَاكَ لا غَرْوَ إذَا مَا قَدْ هَفَا رَأْيُ الْحَلِيمِ قَالَهُ مَنْ عَرَفَا
وَمَنْ أَرَادَ دِيْنَهُ أَن يَطْرَحَا فَلْيَسْكُنَنَّ مَسْكَدَاً أَوْ مَطْرَحَا
لِأنَّهُ يَأوِى بِهَا كُلُّ غوِي فَاحْذَرْ سُكُونَ مَسْكَدٍ ثُمَّ رُوِي(٢)
وَمَا كَتَقْوَى رَبِّنَا مِن مَنْصَبِ ولا كَفَخْرِ الْحَقِّ فَخْرَ الْحَسَبِ
وإنْ طَلَبْتَ الْعِزَّ كُن بِالطَّاعَةْ طَالِبَهُ يَاصَاحِ بِالْقَنَاعَهْ
وَاعْلَمْ أَخِى أَنَّ وُجُودَ النِّعَمِ لِلْمُذْنِبينَ مِنْ أَجَلِّ النِّقَمَ
وَصِحَّةُ الْجِسْمِ مَعَ الْمَعَاصِى خَدِيعَةٌ يَهْلِكُ فِيهَا الْعَاصِى
وَاقْرَأ إذَا مَا شِئْتَ لا تُعْجِبْكَا أَمْوالُهُمْ تَدْرِى ولَم تَشُكَّا
فَإنَّهُ قَدْ ذَكَرَ التَّعْذِيَا بِهَا لَهُمْ لَمْ يَذْكُرِ التَّقْرِيَا
وَذَاكَ الاسْتِدْرَاجُ فَاحْذَرْنُهُ والذَّنْبُ إنْ عَقِلْتَ فَاتْرُكَنْهُ
وَكُلُّ مَنْ قَالَ بِلا احْتِرَامِ أُجِيبَ فِي الْحَالِ بِلا احْتِشَامِ
وَكُلُّ قَوْلٍ فَلَهُ جَوَابُ وَكُلُّ فِعْلٍ فَلَهُ مَآبُ

---

(١) قوله : «يكبو» أى يعثر و «ينبو» أى يجبن و «الحسام» السيف ، وهو بضم الحاء كغراب .

(٢) قوله : «رُوي» بضم الراء ؛ قرية ذات مزارع سقيها من الآبار وهى قرية من مطرح ، لا تبعد عنها أكثر من ميل شرعى ، وهذا البيت والذى قبله هما من نظم صاحب الأرجوزه الشيخ الصائغى ، التى هي أصل لهذا الجوهر فأثبتهما المصنف كما وجدهما ، وليته لم يثبتهما لما فيهما من التشديد والتنفير ، فليس كل غوي من الناس يسكن هذه البلدان الثلاث ، وليس كل من فيها غويا ، بل هى كغيرها من البلدان التى تجمع الصالح والطالح .

وَكُلُّ مَنْ فِي خُلُقٍ قَدْ جَازَا   يُشْبِهُ فِيهِ ذَلِكَ المُجَازَى (١)
فَالفَضْلُ لِلْكَاظِمِ لا لِلْمُنْتَقِمْ   وَالْفَضْلُ لِلَّذِى عَفَا عَن مُجْتَرِمْ
وَمَنْ عَصَى خَالِقَهُ مَا رَحِمَا   لِنَفْسِهِ أَدْخَلَهَا جَهَنَّمَا
كَمْ مِن بَعِيدٍ مُخْلِصِ الْوِدَادِ   وَرَحِمٍ آذَنَ بِالبِعَادِ
كَم مِنْ صَدِيقٍ قَصَرَ الزِّيَارَهْ   عَنْ خِلِّهِ وَكَمْ عَدُوٍّ زَارَهْ

بابُ أسبابِ الإثمِ

وَالإِثْمُ فِي أَشْيَاءَ فَاحْذَرَنْهَا   وَهَا أَنَا أَذْكُرُ بَعْضاً مِنْهَا
مَنْ كَانَ فِي وَاحِدَةٍ قَدْ ضَيَّعَا   مِنْ وَاجِبَاتٍ إِثْمُهُ قَدْ وَقَعَا
أَوْ رَكِبَ الْخَصْلَةَ مِنْ حَرَامِ   وَلَمْ يَتُبْ يَبُوءُ بِالآثَامِ
لِأَنَّهُ يَدْخُلُ ذُو الإِصْرَارِ   بِحَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ فِي النَّارِ
لَيسَ كَمَا قَالَ أَخُو الْجَهَالَهْ   بِالْعَفْوِ عَمَّنْ رَكِبَ الضَّلالَهْ
قَدْ كَذَّبَ الْقُرْآنَ فِي الْوَعِيدِ   إِذْ لم يُوَافِقْ لِلْهَوى البَعِيدِ
تَمَسُّكاً بِمُجْمَلٍ قَدْ جَاؤُا   بِهِ كَأَنْ يَغْفِرَ مَا يَشَاءُ
قَالُوا فَقَدْ أَخْبَرَنَا بِأَنَّهُ   لا يَغْفِرُ الشِّرْكَ فَنَحْذَرَنَّهُ
وَيَغْفِرَنْ مَا دُونَهُ لِمَن يَشَا   قُلتُ وَقَدْ أَصَابَ عَيْنَيْكَ الْعَشَا
أَعْمَاكَ ذَا الْهَوَى عَنِ التَّبَصُّرِ   فَاسْمَعْ هديتَ مَا أَقُولُ وَانْظُرِ
مَا هٰذِهِ الآيَةُ إلاّ طِبْقُ مَا   قَدْ أَخْبَرَ الإِلٰهُ فِيمَا حَكَمَا

---

(١) قوله : «وكل من ... الخ» هو مأخوذ من قول القائل :
إذا أنت جازيت المسيىء بفعله   ففعلك من فعل المسيىء قريب

فَإِنَّهُ يَعْفُو عَنِ الصَّغِيرِ   لِلْمُسْلِمينَ دُونَ ذَا الكَفُورِ
فَاقْرَأْ إذَا مَا شِئْتَ إنْ تَجْتَنِبُوا   كَبَائِرَ الْمَنْهِيِّ أَيْنَ تَذْهَبُوا
تُنْبِيكَ عَنْ تَكْفِيرِ السَّيِّئَاتِ   مَعَ اجْتِنَابِنَا لِلْمُوبِقَاتِ
وَالاجْتِنَابُ لا يَكُونُ أَبَدَا   لِمُشْرِكٍ قَدْ خَانَ يَوماً وَاعْتَدَى
فَمِنْ هُنَا يَلْقَى كِتَابَهُ غَدَا   يَحْوِي الصَّغِيرَ والْكَبِيرَ والرَّدَىٰ
يَقُولُ يَا وَيْلاَهُ مَا لِهَذَا   لآخِرِ الآيَةِ فَافْهَمْ هَذَا
يُؤْخَذُ بِالْكَبِيرِ وَالصَّغِيرِ   مِنْ ذَنْبِهِ لِشِرْكِهِ الخَطِيرِ
وَمُسْلِمٌ جَانَبَ لِلكَبَائِرِ   يُعْفَا لَهُ حَقًّا عَنِ الصَّغَائِرِ
وَهْوَ المُرَادُ عِنْدَ قَوْلِهِ لِمَن   يَشَاءُ أَيْ يَشَا الإلَهُ يَغْفِرَنْ
وَاللّهُ قَدْ يَعْفُو عَنِ الكَثِيرِ   بِالتَّوْبِ مَا فِي التَّوْبِ مِنْ كَبِيرِ
فَعَفْوُهُ لِلتَّائِبِينَ أَعْظَمُ   مِنْ ذَنْبِهِمْ وَهْوَ تَعَالَى أَرْحَمُ
أَمَّا المُصِرُّ فَهُوَ المُحَادِدُ   أَيَقْبَلُ الآلَهُ مَن يُحَادِدُ
أَيَقْبَلَنَّ مُدْبِراً عَنْهُ أَمَا   تَوَعَّدَ الْمُصِرَّ فَاتْرُكِ الْعَمَىٰ
وَقَالَ لاَ يُبَدَّلُ الْقَولُ لَدَيّ   وَقُلْتَ بِالتَّبْدِيلِ أَقْصِرْ يَا أُخَيّ
أَتَدْرِ أَنْتَ مَنْ تُكَذِّبَنَّا   كَذَّبْتَ مَنْ أَنْشَاكَ فَاعْلَمَنَّا
صَرَفْتَ مَا قَدْ قَالَهُ تَوَعُّدَا   وَقُلْتَ قَدْ قَالَ بِهِ تَهَدُّدَا
وَهُوَ يُرِيدُ غَيْرَ مَا قَدْ قَالاَ   مِنْ عَفْوِهِ سُبْحَانَهُ تَعَالَىٰ
يُخْبِرُ بِالأَمْرِ وَأَنْتَ تَزْعُمُ   بَأَنَّهُ سِوَاهُ شَيْئاً يَكْتُمُ
أَقْصِرْ فَقَدْ طَالَ بِكَ الضَّلاَلُ   وَهَوِّنَنْ فَمَا هُنَا جِدَالُ

وَمَا رَوَيْتُمْ(١) مِنْ أَحَادِيْثَ بِهَا   مَا قَدْ زَعَمْتُمْ فَاحْكُمُوا بِكِذْبِهَا
إلاَّ إذَا كَانَ هُنَاكَ مُحْتَمِلْ   لِلقَيْدِ بِالتَّوْبِ قُبُولَهُ احْتَمِلْ
إنْ صَحَّ أَنَّ ذَاكَ عَنْ عَدْلٍ رُوِي   فَالدِّينُ لا نَأْخُذُهُ مِنَ الْغَوِي
كَانَ لَنَا عَصْرُ الْعُلُومِ مُشْرِقَا   وَبِأُفُولِهِ بَدا مَنْ فَسَقَا
عَضَّ(٢) عَلَى سِيرَةِ أَهْلِ الْحَقِّ   ولا تَمِلْ عَنْهَا لأَهْلِ الفِسْقِ
وَإِنْ تَشَا اتِّبَاعَهُمْ فَاسْتَمِعَا   خَمْساً بِهَا دِينُ الآلَهِ جُمِعَا
مَعْرِفَةُ (٣) الإِلَهِ والتَّوْحِيدُ   لَهُ كَذَا التَّقْدِيسُ والتَّمْجِيدُ
ثُمَّ أَدَاءُ الفَرْضِ فِي أَوْقَاتِهِ   وَتَرْكُهُ الْكَبِيرَ مِنْ زَلاَّتِهِ
ثُمَّ الْمُوَالاَةُ لِأَهْلِ الطَّاعَهْ   فَإِنَّهَا مِنْ أَرْبَحِ البِضَاعَهْ
إنْ تَرَكَ النَّاسُ صَلاَةَ الْعِيدِ   وَالمَيْتِ وَالْجِهَادِ لِلتَّأْبِيدِ
فَإِنَّهُمْ قَدْ هَلَكُوا جَمِيعَا   إن لَمْ يَتُوبُوا كُلُّهُمْ سَرِيعَا
لانَّ ذَا فَرْضٌ عَلَى الْكِفَايَهْ   فَتَرْكُهُ الضَّلاَلُ وَالْغِوَايَهْ
وَالبَعْضُ إنْ قَامَ بِهِ فَيَكْفِي   عَمَّنْ سِوَاهُ عِنْدَ أَهْلِ العُرْفِ
عَجِبْتُ مِمَّنْ(٤) كَانَ ذَا احْتِمَاءِ   مِنَ الطَّعَامِ عَنْ حُدُوثِ الدَّاءِ
فَكَيْفَ لا يَكُفُّ عَنْ أَوْزَارِ   مَخَافَةً مِنْ غَضَبِ الجَبَّارِ
وَكُفْرُ إبْلِيسَ مِنَ النِّفَاقِ   أَوَّلُهُ قَدْ قِيلَ بِاتِّفَاقِ

---

(١) رويتم : يصح بناؤه على الفاعل وعلى المفعول .

(٢) قوله : « عَضَّ » بفتح العين أمر من العض ، وهو من عض يعَض بفتح عين المضارع ، قال الله تعالى : ﴿ويوم يعَض الظالم على يديه﴾ وقد قرىء بضم العين ، ولكن الفتح أكثر وافصح .

(٣) قوله : «معرفة» خبر لمبتدأ محذوف أي هي معرفة الله والتوحيد وما بعده معطوف على معرفه .

(٤) قوله : «عجبت ممن كان ... الخ» هو مأخوذ من قول القائل :

جسمك بالحمية عودته مخافةً من ألم طارِ   وكان اولى بك أن تحتمى عن المحامى خشية البارى

لٰكِنَّهُ لَمَّا دَعَا الْعِبَادَا   لِلشِّرْكِ صَارَ مُشْرِكاً مُعٰادا
وَهْوَ إمَامَ المُذْنِبِينَ صَارَا   أَدْخَلَهُ اللَّهُ العَظِيمُ النَّارَا
وَآدَمٌ إمَامُ التَّائِبِينَا   فَانْظُرْ لِمَا بيْنَهُمَا تَمْعِينَا
وَاخْتَرْ إمَاماً مِنْهُمَا لِنَفْسِكَا   مَنْ جَرَّ لِلثَّوابِ أَوْ مَنْ أَهْلَكَا
وَقِيلَ مَن مَاتَ بِنَفْخِ الصُّورِ   فَذَاكَ غَيْرُ سَالِمٍ مِن بُورِ
مَعْنَاهُ أَنَّ المُؤْمِنِينَ رَحَلُوا   حِينَئِذٍ لَمْ يَبْقَ إلا الرُّذَّلُ
وَهُمْ شِرَارُ الخَلْقِ يُحْشَرُونَا   إلى الْجَحِيمِ هَكَذَا يَرْوُونَا
فَهْوَ عَنِ الْحَالِ يُخَبِّرُنَّا   لاَ عَنْ شَقَاوَةٍ تَعُمُّ هُنَّا (١)
فَلَيْسَ لِاعْتِرَاضِهِ بِمَا عُهِدْ   مَعْنًى إذَا صَحَّ الَّذى فِيهِ وُجِدْ
وَلا يُنَافِيَنَّهُ لا تَجْتَمِعْ   أُمَّتُهُ عَلى الضَّلالِ فَاسْتَمِعْ
لِأنما الضَّلالُ لا يُجْتَمَعُ   عَلَيْهِ إذْ طَرِيقُهُ مُنَوَّعُ
يَفْعَلُ هَذا مِنْهُ مَاقَدْ يَهْوَى   وَذَاكَ مَا يَهْوَى فَمَا تَسَوَّى (٢)

بابُ التَّوْبَةِ

مِنْ فَضْلِ رَبِّي جَعَلَ الْمَتَابَا   يَمْحُو الذُّنُوبَ لِلَّذِى قَدْ تَابَا
نَجَاةُ مَنْ أَذْنَبَ أَن يَتُوبَا   فَاعْجَبْ لِمَن لَم يَتْرُكِ الذُّنُوبَا
أَلَيْسَ تَعْجَبَنَّ مِمَّن يَهْلِكُ   وَعِنْدَهُ إلى النَّجَاةِ مَسْلِكُ
لولا ثَلاثٌ هَلَكَ الأَنَامُ   تَقِيَّةٌ وَالتَّوبُ والأَحْكَامُ

---

(١) هنا بالتشديد أى هنالك ــ ص .

(٢) قوله : «فما تسوَّى» أى فما تساوى هكذا فسره المصنف .

وأَنَّــهُ لِكُــلِّ شَيءٍ نُــورُ   وَنُورُ مَن يُذْنِبُ أَوْ يَجُورُ
يَسْتَغْفِرُ اللّهَ بِقَلْبٍ صَادِقِ   وَنِيَّـــةٍ وَعَمَـــلٍ مُوافِــقِ
فَإِنَّــهُ لـيْسَ الهَــلاَكُ إلاَّ   على الْمُصِرِّ حَيْثُمــاَ تَوَلَّى
وَقَدْ رُوِى في ذَاكَ مِنْ قَولِ النَّبِي   مَنْ تَابَ مِنْ ذَنْبٍ كَمَن لَم يُذْنِبِ
لو أَنَّ فِرْعَونَ اللَّعِينَ إذْ كَفَرْ   تَابَ إلى اللّهِ مُنِيباً وَازْدَجَرْ
لَمْ يَجِدِ الرَّحْمٰنَ إلا غَافِرَا   لٰكِنَّهُ أَبٰى وَمَـاتَ كَافِـرَا
وَتَوْبُهُ حِينَ رَأَى الإِغْرَاقَا   مَا كَانَ نَافِعاً لَهُ اتِّفَاقَــا
لأَنَّهُ حِيـنَ رَأَى الْهَلاَكَـا   تَابَ فَهَلاَّ تَابَ قَبْلَ ذَاكَا
مَا حَالُ مَنْ تَابَ بِذَاكَ الْحَالِ   إلا كَتَائِبٍ مَـعَ الْمَــآلِ
فَالمُشْرِكُونَ اعْتَرَفُوا بِالذَّنْبِ   في النَّارِ مَا كَانَ لَهُمْ بِتَوْبِ
فَهْوَ مَتَابٌ كَانَ بِاضْطِرَارِ   وَإنما يُقْبَــلُ الاخْتِيَـــارِى
وَهْوَ الَّذِى يَتُوبُ مِنْ قَرِيبِ   قَبْلَ حُضُورِ الْمَوْتِ في التَّقْرِيبِ
فَمَن رَأى الْمَوْتَ عَلَيْهِ يَنْزِلُ   تَوْبَتُهُ إذْ ذَاكَ لَيْسَ تُقْبَلُ
وَالتَّوْبُ مَقْبُولٌ إلى أنْ تَطلُعَا   مِنْ غَرْبِهَا أو أَن يَرَى المَوْتَ سَعٰى
وَقِيلَ مَا لَمْ يَتَغَرْغَرَنَّــا   بِرُوحِــهِ فَالتَّــوْبُ يُقْبَلَنَّــا
تَابَ نَصُوحاً إن يَكُن لَمْ يَقْصِدِ   يَعُودُ لِلذَّنْبِ دَوَامَ الْأَبَــدِ
كَمِثْلِ مَالا تَرْجِعُ الْأَلْبَـانُ   إلى الضُّرُوعِ وَبِذَا يُدانُ
وَإن يَعُدْ مِن بَعْدُ فَلْيَسْتَغْفِرِ   فَإنما الرَّحْمَةُ لَمْ تُحَجَّرِ (١)
وَالمسْلِمُونَ يَقْبَلُونَ مِنْــهُ   مَا تَابَ لِلرَّحْمٰنِ فَاقْبَلَنْــهُ

---

(١) لم تحجر : أى لم تمنع .

وَقَالَ بَعْضٌ لِثَلاثٍ يُقْبَـلُ   وَبَعْدَهَا فَلَيْسَ مِنْـهُ تُقْبَـلُ
لأَنَّـــهُ بِعَـــوْدِهِ مِـــرَارًا   مُتَّهَـمٌ بِمَـا إِلَيْـــهِ صَارا
وَتَوْبَةُ الْمَرْءِ إذَا لَمْ تَكُنِ   لَهَا عَلامَةٌ تُرَى فِي الْبَدَنِ
مَا أَسْرَعَ الرُّجُوعَ عَنْهَا فَاعْلَمِ   مَن لَم يُؤَثِّرْ تَوْبُهُ فَاتَّهِمِ
يَنْـكَسِرُ الْقَـلْبُ وَيَنْدَمَنَّـا   فِي مَا مَضَى والذَّنْبَ يَتْرُكَنَّا
وَبَعْضُهُمْ يَزِيدُ خَوْفُـهُ إلى   أَن يُبْغِضَ الدُّنْيَا بِمَا قَدْ فَعَلا
لأَنَّـهُ قَـدْ فَعَـلَ الذُّنُوبَـا   فِيهَا فَلَمْ تَكُن لَهُ مَحْبُوبَا
قَدْ أَدْرَكَ التَّوْبَةَ غيرَ أَنَّ فِي   قُبُولِهَا شَكًّا عَلى تَخَـوُّفِ
وَالذَّنْبُ كَانَ بِيَقِيـنٍ مِنْـهُ   وَمَا قُبُولُ التَّوْبِ يَعْلَمَنْـهُ
إذْ ذَاكَ غَيْبٌ وَالإِلَهُ وَعَدَا   عَلى النَّصُوحِ فَهُنَا تَـرَدَّدَا
هَل صَادَفَ النَّصُوحَ أم لا فَحَصَلْ   له تَرَدُّدٌ بِمَا فِيهِ دَخَـلْ
وَلَمْ يَكُنْ فِي وَعْدِ رَبِّي شَكًّا(١)   فَالشَّكُّ فِي الوَعْدِ يَكُونُ شِرْكَا
مَن لَم يَكُن بِعِلْمِهِ قَدْ عَمِلا   فَلَيْس بِالتَّائِبِ عَمَّا فَعَـلا
كَذَاكَ مَن لَم يُرْضِ خَصْمَهُ بِمَا   لَهُ عَلَيْهِ فِي رِضَا رَبِّ السَّمَا
وَهٰكَذَا مَن لَم يُغَيِّرْ مَطْعَماً   أَوْ مَشْرَباً كَانَ لَهُ مُحَرَّمَا
وَهٰكَـذَا مَـن لَـم يُغَيِّرَنَّـا   لِبَاسَهُ إنْ كَانَ يُكْرَهَنَّا (٢)
وَهٰكَذَا مَن لَمْ يُقَصِّرْ أَمَلَهْ   فَلَيْسَ بِالتَّائِبِ مِمَّا عَمِلَـهْ
وَلَيْسَ بِالتَّائِبِ مَن لَمْ يَزْدَدِ   عِبَادَةً فِي كُلِّ يَوْمٍ فَازْدَدِ

---

(١) قوله : « شكّا » اسم إن وفى نسخه شكّ ، وهو فعل ماض ، أي غير التائب قد شك فى قبول توبته فلذلك اشتد خوفه وعلى هذا فاسم إن محذوف أي أنه الخ .

(٢) قوله : «إن كان يُكْرَهَنّا» أي إن كان اللباس مكروها ، إذ من علامة التائب تغيير الزي المكروه ــ ا هـ ص .

وَلَيْسَ بِالتَّائِبِ مَن لَمْ يَحْفَظِ   لِسَانَهُ عَنِ الْفُضُولِ فَاحْفَظِ
مَن لَم يُقَدِّمْ فَضْلَ مَا حَوَاهُ   مِن مَالِهِ فَلَمْ يَتُبْ أَرَاهُ
وإنما التَّائِبُ مَنْ كَانَتْ بِهِ   هَاذِى الْخِصَالُ كُلُّهَا فَانْتَبِهِ
ثَلاثَةٌ لَيْسَ لَهُمْ مَتَابُ   إبْلِيسُ قَابِيلُ بمَا أَصَابُوا
وَثَالِثٌ مَن لِنَبِىٍّ قَتَلا   مَأْوَاهُمُ النَّارُ فَسَاءَ مَوْئِلا
وَمَنْ عَدَاهُمْ فَلَهُ إنْ تَابَا   تُمْحَى الذُّنُوبُ وَيَرَى الثَّوَابَا
فَاللّهُ يَمْحُوْ ذَنْبَهُ وَيُنْسِى   ذَٰلِكَ حَافِظِيهِ دُونَ لَبْسِ
وَيُعْطَى كُلَّ صَالِحٍ قَدْ عَمِلَهْ   إنْ كَانَ رَبُّهُ لَهُ قَدْ قَبِلَهْ
وَقِيلَ إنْ تَابَ مِنَ الْفُسُوقِ   يُعْطَىٰ خِلافُ شِرْكِهِ الْمَضِيقِ(١)
فَعَامِلُ الخَيْرَاتِ فِي الشِّرْكِ فَلاَ   يُعْطَىٰ ثَوَابَهَا إذَا مَا انْتَقَلا
لٰكِنَّهُ يُجَدِّدَنَّ الْعَمَلُ   لَهُ وَيُعْطَى الفَضْلَ فِيمَا يُقبِلُ(٢)
ولا كَذَاكَ مُسْلِمٌ قَدْ أَذْنَبَا   وَتَابَ لِلرَّحْمٰنِ حِينَ انْقَلَبَا
فَذَنْبُهُ يُغْفَرُ وَالثَّوَابُ   لَهُ إذَا مَا وَقَعَ الْمَتَابُ
وَقَدْ مَضَى فِي شَرْحَيِ الْأَنْوَارَا(٣)   هُنَا كَلامٌ بِالضِّيَاءِ نَارَا

---

(١) المضيق : أى الضيِّق .

(٢) قوله : «يقبل» أي يستقبل .

(٣) قوله : «فى شرحي الأنوار» أي فى شرحه الكبير الذى سماه مشارق الأنوار على أرجوزته العصماء التى سماها أنوار العقول وهى فى أصول الدين وقد انتفع بها وبشرحها المذكور كثير من طلبة العلم وغير الطلبة من رجال العلم والدين بل أن هذه الأرجوزة اصبحت عقيدة يتحفظها طلاب العلم وهى فى غاية من السهولة وجزالة المعانى وحسن العبارة وناهيك بشرحها المذكور الذى كشف فيه مخدرات علم الكلام تحقيقا وتحريرا بما لم يسبق اليه وله عليها شرح متين مختصر لطيف جدا طبع على هامش طلعة الشمس بالقاهرة جزاه الله عنا وعن المسلمين خيرا جزيلا فى جنة الخلد وملك لا يبلى .

«الأنوار» : أرجوزته «أنوار العقول» فى أصول الدين من أجل وأجمع فنون التوحيد . للناظم شرحان عليها مختصر ومطول والثانى أجمع وأحفل بمسائل الفن ، وله فى قوله :

ولى مُصِرٌّ قد أتى الطاعة هل   له ثوابها إذ الغفران حل

لِكُلِ ذَنْبٍ تَوْبَةٌ (١) تَلْزَمُهُ   فَالسِّرُّ بالسِّرِّ كَمَا نَعْلَمُهُ
وَالْجَهْرُ بِالْجَهْرِ فَمَنْ قَدْ ظَهَرَا   عَلَيْكَ إنْ تُبْتَ فَقُمْ وَأَخْبِرَا
لِأَنَّهُ تَلزَمُهُ الْبَرَاءَةُ   مِنَ الْمُصِرِّ وَكَذَا الْعَدَاوَةُ
فَهْوَ عَدُوٌّ لَكَ إن لَمْ يَعْلَمِ   مِنْكَ الْمَتَابَ فَإِخَاهُ اغْتَنِمِ
وَقِيلَ مَا عَلَيْهِ أَن يُخَبِّرَا   بِتَوْبِهِ إذَا بِهِ قَدْ جَهَرَا
إِذ مَا عَلَى التَّائِبِ أَن يَتُوبَا   لِلخَلْقِ مَهْمَا تَرَكَ الذُّنُوبَا
وَأَوَّلُ الْقَوْلَيْنِ عِنْدِى أَظْهَرُ   وَهْوَ الَّذِى مَضَى عَلَيْهِ الْأَكْثَرُ
لٰكِنَّهُ يَكْفِيهِ مَهْمَا اشْتَهَرَا   مَتَابُهُ مِنْ غَيْرِ أَن يُخَبِّرَا
فَشُهْرَةُ الْمَتَابِ أَقْوَى خَبَرَا   مِنْ خَبَرِ اللِّسَانِ مَا بَيْنَ الْوَرَى
وَمَنْ دَعَا النَّاسَ إلى مَا ابْتَدَعَا   فَصَحَّ مِنْهُمْ عَمَلٌ بِمَا دَعَا
عَلَيْهِ أَن يُخْبِرَهُمْ بِبَاطِلِهْ   وأَنَّهُ التَّائِبُ مِنْ فَعَائِلِهْ
وَأَنَّ دِينَ الْمُسْلِمِينَ دِينُهُ   وَأَنَّهُ التَّارِكُ مَا يَشِينُهُ
فَإِنْ هُمُ قَدْ تَبِعُوهُ أُجِرَا   وَإِنْ هُمُ لَمْ يَتْبَعُوهُ عُذِرَا
وَمُسْتَحِلٌّ (٢) لِأُمُورٍ شَاءا   مِنْهَا الْمَتَابَ يَذْكُرُ الأَشْيَاءَا
ثُمَّ يَكُونُ تَوْبُهُ مُفَصَّلا   ذَنْباً فَذَنْباً لا يَكُونُ مُجْمَلا
لِأَنَّهُ يَعْتَقِدَنَّ حَقَّ مَا   نَعِيبُهُ عَلَيْهِ حِينَ كَتَمَا

---

(١) قوله : «لكل ذنب توبة» هذا موافق لحديث معاذ ، إذ قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : «يا معاذ أحدث لكل ذنب توبة ، السر بالسر والعلانية بالعلانية» .

(٢) قوله : «ومستحل» المستحل هو الذى يرى الشيء المحجور عند المسلمين حلالا ، كالخوارج الذين يستحلون أموال المسلمين ودماءهم بالمعصية فإذا تاب من هذا اعتقاده ، فلا تجزيه توبته إجمالا عند المسلمين ، لأنه يعتقد استحلال دماء المسلمين ، وأموالهم بالمعصية طاعة ، فهو لا يتوب من الطاعة حتى يتوب من ذلك الاستحلال الذى خالف فيه المسلمين ، وقس على ذلك . والمنتهك من يأتى الذنب غير مستحل له ، ويعلم أنه ارتكبه فإن تاب من ذنوبه دخل فى توبته ما ارتكبه من الذنوب التى يعتقد أنها ذنب .

فَتَوْبُهُ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ يَحْتَمِلْ   بَأَن يُرِيدَ غَيْرَ مَا قَدْ يَسْتَحِلْ
وَإن يَكُن مُنْتَهِكاً مَا فَعَلا   أَجْزَاهُ في التَّوْبِ إذَا مَا أَجْمَلا
وَقِيلَ مَنْ عَلى الصَّغِيرِ قَدْ أَصَرْ   مُنْتَهِكاً كَمُسْتَحِلٍّ في النَّظَرْ
لَمْ يَكْفِهِ الاجْمَالُ بَلْ يُفَصِّلُ   بَأنَّهُ عَنْ ذَنْبِهِ مُنْتَقِلُ
وَمُسْتَحِلٌ أَتْلَفَ الأَمْوَالا   فَمَا عَلَيْهِ الغُرْمُ حِينَ آلا (١)
إلا الذِى في يَدِهِ مَوْجُودُ   فَإنَّهُ لِأَهْلِهِ مَرْدُودُ
وَقِيلَ بَلْ يَغْرَمُ مَا قَدْ أَتْلَفَا   وَلاَ أَقُولُ يَغْرَمَنَّ فَاعْرِفَا
صَحَابَةُ الرَّسُولِ حِينَ اخْتَلَفُوا   لم يُلْزِمُوا التَّائِبَ مَا قَدْ أَتْلَفُوا
فَكَانَ إجْمَاعاً فَلَيْس يُقْبَلُ   مِن بَعْدِ ذَا فِيهِ خِلافٌ يُنْقَلُ
أُسَامَةٌ قَدِ اسْتَحَلَّ قَتْلَ مَن   وَحَّدَ وَالضَّمَانُ لَمْ يُلَزَّمَنْ (٢)
وَكَانَ ذَاكَ في زَمَانِ الْمُصْطَفَى   وَهْوَ عَلى القَتْلِ لَهُ قَدْ عَنَّفَا
لَو كَانَ فِيهِ دِيَةٌ لَبَيَّنَا   ذَاكَ نَبِيُّنَا ولم يُبَيِّنَا
وَأَصْلُ ذَاكَ جَعْلُهُ كَمُشْرِكِ   تَابَ لِجَامِعٍ لَهُمْ مُشْتَرَكِ
عَمَاوَةُ الْجَهْلِ تَعُمُّ الْكُلاَّ   تَعُمُّ مُشْرِكاً وَمُسْتَحِلاَّ
لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ يُضَلِّلُ   سِوَاهُ إنْ خَالَفَ ما يُؤَوِّلُ

---

(١) آلا : تاب ورجع .

(٢) قوله : «أسامة ... الخ» يشير إلى ما روي من أن أسامة بن زيد ـــ رضى الله عنه ـــ بعثه رسول الله على سرية إلى بنى ضمرة فلقى مرداس بن نهيك ؛ وهو رجل منهم ، ومعه قطعة غنم وجمل ، فلما شاهد السرية فر إلى كهف فادخل غنمه وجمله فيه ، فاستقبل الصحابة بكلمة التوحيد ، فقتله أسامة وأخذ الغنم والجمل ، فلما بلغ الخبر إلى رسول الله غضب على أسامة ، فقال : يا رسول الله مُتَعَوِّذٌ تعوَّذ بها ، فقال له عليه الصلاة والسلام : «هلا شققت عن قلبه فنظرت إليه» فنزل قوله تعالى : ﴿ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمنا﴾ الآية . أبو إسحاق .

وَتَوْبَةُ النَّبَّاشِ (١) أن يَسْتَغْفِرَا خَالِقَهُ مِنْ كُلِّ مَامِنْهُ جَرَى
وَأن يَرُدَّ قِيمَةَ الْأَكْفَانِ يَرُدُّهَا في وُرَثَاءِ الْفَانِي
إن عُرِفُوا وَمَن يَكُنْ قَدْ جُهِلا نَصِيبُهُ في الْفُقَرَاءِ جُعِلا
كَذَاكَ قِيلَ وَأَقُولُ يُجْعَلُ في كَفَنِ الْفَقِيرِ حِينَ يَحْصَلُ
وَتَوْبَةُ الذي يَذُمُّ الْمُسْلِمَا يُجْزِيهِ أَن يَتُوبَ مَهْمَا نَدِمَا
وَرَبُّنَا الرَّؤُفُ وَهْوَ يَغْفِرُ بِتَوْبَةٍ ذُنُوبَ عَبْدٍ يَكْفُرُ
فَكَيْفَ لا يَغْفِرُ ذَنْبَ عَاصِي مَعْ مَتَابِهِ عَنِ الْمَعَاصِي
وَقِيلَ في المَادِحِ لِلْجَبَابِرَهْ تَوْبَتُهُ ذَمُّهُمُ مُجَاهَرَهْ
وَإن يَكُنْ قَدْ خَافَ مِنْهُمْ ضَرَرَا إنْ ذَمَّهُمْ مَعَ الْمَتَابِ غَفَرَا
ولا أَرَى الذَّمَّ مَتَاباً لأَحَدْ بَلْ يُجْزِهِ أَن يَرْجِعَنَّ للأَحَدْ
وإنَّمَا قَدْ قَالَ مَنْ قَالَ بِهِ لِيَظْهَرَنَّ صِدْقُهُ مِنْ كَذِبِهِ
فَإنَّهُ إنْ كَانَ صَادِقاً فَعَلْ ذَلِكَ لَوْ كَانَ عَلَيْهِ قَدْ قُتِلْ
يُؤْثِرَنْ فِيهِ رِضَى الرَّحْمٰنِ عَلَى بَقَائِهِ بِهَذَا الْفَانِي (٢)
أَوْ أَنَّهُ أَرَادَ أَنَّ الذَّمّا كَفَّارَةٌ لَهُ فَتَمْحُو الإِثْمَا
أَوْ أنهُ أَرَادَ أن يَشْتَهِرَا مَتَابُهُ بِمَدْحِهِ إذْ شُهِرَا
يَسُوؤُهُ كَمِثْلِ مَا قَدْ سَرَّهُ بِمَدْحِهِ الَّذِي إِلَيْهِ جَرَّهُ
أَوْ أَنَّهُ يَجْعَلُهُ مِن بَابِ مَنْ دَعَى إِلَى بِدْعَتِهِ إِذْ يَرْجِعَنْ
وَتَابَ مَعْنَاهُ يُقَالُ رَجَعَا وَمِثْلُهُ آبَ إِذَا مَا أَقْلَعَا

---

(١) النباش : هو من ينبش قبور الموتى ليأخذ أكفانهم .

(٢) قوله : «بهذا الفانى» أي يختار رضى الله عز وجل على البقاء فى هذا العيش الفانى ، والمراد بذلك هذه الحياة الدنيا .

وَظَالِمٌ لِلنَّفْسِ مَنْ لَم يَكُنِ   مُسْتَغْفِراً لِرَبِّهِ المُهَيْمِنِ
فِي اليَوْمِ مَرَّتَيْنِ فِي الغَدَاةِ   وَفِي العَشِيَّاتِ إِذَا مَا تَأْتِى
أَسْتَغْفِرُ اللّهَ مِنَ المَعَاصِى   فَإِنَّنِى لا شَكَّ عَبْدٌ عَاصِى
أَسْتَغْفِرُ اللّهَ مِنَ المَلاَهِى   وَلَعِبٍ وكُلِّ شَىْءٍ لآهِى
وَمِنْ جَمِيعِ الكِذْبِ فِي الْكَلامِ   وَجُمْلَةِ الْأَوْزَارِ والآثَامِ
وَتَائِبٌ لِلّهِ ذِي الْجَلاَلِ   مِمَّا بِهِ دِنْتُ مِنَ الضَّلالِ (١)
وكُلِّ ما خَالَفْتُ فِيهِ الْحَقَّا   وَلَمْ أَكُنْ فِي فِعْلِهِ مُحِقّا
وَشَتْمِ أَعْرَاضِ ذَوِى الإِيمَانِ   وَمَدْحِ أَهْلِ الْفِسْقِ والْكُفْرَانِ
أَسْتَغْفِرُ اللّهَ مِنَ النِّسْيَانِ   وَمِنْ زِيَادَاتٍ وَمِن نُقْصَانِ
أَسْتَغْفِرُ اللّهَ مِنَ الرِّضَا بِمَا   يُسْخِطُهُ مِنْ كُلِّ مَاقَدْ حَرَّمَا
وَتَائِبٌ لِلْوَاحِدِ الْفَرْدِ الصَّمَدْ   مِنْ كُلِّ عُجْبٍ وَرِيَاءٍ وَحَسَدْ
وَكُلِّ مَا ضَيَّعْتُ مِنْ صَلاَةِ   وَشَرْطِهَا وَالْمَنْعِ لِلزَّكَاةِ
وَتَائِبٌ مِنْ كُلِّ مَا أَفْسَدْتُ   مِنَ الصِّيَامِ كُلَّ مَا ضَيَّعْتُ(٢)
وَتَائِبٌ لِلّهِ مِنْ ذُنُوبِى   صَغِيرِهَا وَمِنْ كَبِيرِ الْحُوبِ(٣)
وتَائِبٌ لِلْوَاحِدِ الْمَنَّانِ   مِن كُلِّ بَخْسِ الْكَيْلِ والْمِيزَانِ
وَتَائِبٌ مِنْ كُلِّ مَنْظُورٍ حَرُمْ   وَكُلِّ مَسْمُوعٍ وَكُلِّ مَا يُشَمْ

---

(١) يريد مادان به من الخطأ فى الاجتهاد بغير علم منه ، مع أنه مأجور ، أو أراد ما أخطأت فيه من اعتقاد الخطأ صوابا ، إن كان ولم أعلم به ، كما ورد فى الدعاء : «اللهم أنى أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم ، واستغفرك مما لا أعلم» أبو إسحاق .

(٢) قوله : «كل ما ضيعت» يجوز كونها بدلا من الصيام أو تأكيدا ، وأن تكون ما متصلة بكل مصدرية ظرفية أى تائب من إفساد الصيام كلما وقع منى إفساده .

(٣) الحوب : الذنب .

وَكُلِّ مَا كَانَ مِنَ البُيُوعِ   غَيْرُ صَحِيحٍ وَالرِّبَا الْمَمْنُوعِ
وَكُلِّ غِشٍّ فَأَنَا أَسْتَغْفِرُ   مِنْهُ وَرَبُّ الْعَالَمِينَ يَغْفِرُ
وَكُلِّ لَمْزٍ كَانَ بِالْأَلْقَابِ   وَكُلِّ هَمْزٍ كَانَ لِلْأَصْحَابِ
وَكُلِّ سَعْيٍ كَانَ بِالْأَقْدَامِ   أَتُوبُ فِي الْجَمِيعِ لِلْعَلَّامِ
وَكُلِّ شِرْكٍ وَنِفَاقٍ وَقَعَا   وَكُلِّ فِعْلٍ قَدْ غَدَا مُضَيَّعَا
وَمِن مُوَالَاةِ أُولِي الضَّلَالِ   أَتُوبُ فِي الْقَوْلِ وَفِي الْأَفْعَالِ
وَدَائِنٌ لِلْوَاحِدِ الْمَنَّانِ   بِكُلِّ مَا عَلَيَّ مِنْ ضَمَانِ
مُعْتَقِداً تَأْدِيَةَ الْحُقُوقِ   لِلْوَاحِدِ الْفَرْدِ وَلِلْمَخْلُوقِ
مُفَوِّضاً أَمْرِي لِذِي الْجَلَالِ   فِي كُلِّ مَا كَانَ مِنَ الْأَحْوَالِ
فَهٰذِهِ التَّوْبَةَ رَبِّ فَاقْبَلا   تَفَضُّلاً يَا خَيْرَ مَنْ تَفَضَّلَا

باب الزهد

وَالتَّرْكُ لِلشَّيْءِ احْتِقَاراً زُهْدُ   أَنْوَاعُهُ ثَلَاثَةٌ تُعَدُّ
زُهْدٌ عَنِ الْحَرَامِ وَهْوَ وَاجِبُ   تَارِكُهُ إِن لَم يَتُبْ مُعَاقَبُ
وَالثَّانِي زُهْدٌ عَنْ مُبَاحٍ يَحْذَرُ   مِنْ أَخْذِهِ الْبَأْسَ وَلَيْسَ يُحْجَرُ
وَثَالِثُ الْأَنْوَاعِ زُهْدُ مَا بِهِ   بَأْسٌ وَلٰكِنْ زُهْدُهُ لِرَبِّهِ
وَذَا هُوَ النَّوْعُ الَّذِى بِهِ ارْتَفَعْ   مَنْ كَانَ مِنْ أَشْيَاخِنَا لَهُ صَنَعْ
وَفَوْق ذَاكَ رُتْبَةُ الْعِرْفَانِ   عِلْمٌ وَزُهْدٌ عَنْ جَمِيعِ الفَانِي
فَالزَّاهِدُونَ لِلْعُلَا يَسِيرُوا   وَالْعَارِفُونَ نَحْوَهَا يَطِيرُوا
فَهَلْ تَرَى السَّائِرَ يُدْرِكُنَّا   بِسَيْرِهِ مَنْ طَارَ مُطْمَئِنَّا

أَبُو الْحَوَارِى(١) مِنْ حِمَالِ الْأَثَبِ(٢)   يَأْكُلُ زُهْداً لا لِعُدْمِ النَّشَبِ
ورُبَّمَا عَلَيْـهِ قَـدْ تُصُدِّقَـا   وَذَاكَ فِي حَلِّ السِّرَاجِ أَنْفَقَا
وَبَعْضُهُمْ مِنْ وَرَقِ الْأَشْجَارِ   يَأْكُلُ مَا يَكْفِيهِ وَالْأَثْمَـارِ
أَبُوْ سَعِيدٍ نَخْلَـةً وَكَرْمَـهْ   يَمْلِكُ كَانَ شَاكِراً لِلنِّعْمَهْ
مِنْهَا طَعَامُهُ وَمِنْ كَرْمَتِـهِ   ثِيَابُهُ لا مِنْ غِنَا زَوْجَتِـهِ
كَانَتْ لَهُ الزَّوْجَاتُ مَعْهَا الْمَالُ   يَعُفُّ عَنْهُ وَهُوَ الْحَـلالُ
والعَبْدُ لا يَذُوقُ حُلْوَ الْأُنْسِ   بِاللّهِ قَبْـلَ رَفْضِهِ لِلنَّـفْسِ
وَذَاكَ مَهْمَا قَطَعَ الْعَلائِقَـا   عَن نَفْسِهِ وَرَفَضَ الْخَلائِقَا
وَصَارَ غَائِصاً عَلَى الْحَقَائِقِ   مُطَّلِعاً فِيهَـا عَلَى الدَّقَائِـقِ
لَوْ تَعْلَمُ الْأَنْعَامُ مَا عَلِمْتُم   مِنْهَا سَمِيناً قَطُّ مَا أَكَلْتُمْ
أُوصِيكَ يَا صَاحِ بِتَقْوَى الصَّمَدِ   عَسَاكَ تُحْظَى بِنَعِيمِ الْأَبَدِ
تُبْ مُخْلِصاً لِلْوَاحِدِ الْجَلِيلِ   تَوْبَةَ بَرٍّ صَادِقٍ فِي القِيلِ
وَاحْمَدْهُ حَمْدَ مُخْلِصِ الْأَعْمَالِ   فِي الْقَوْلِ وَالنِّيَّةِ وَالفَعَـالِ
يٰاحَسَنَ الْوَجْهِ دَعِ الْعِصْيَانَا   لاَ تَخْلِطِ الزَّيْنَ بما قَدْ شَانَا
وَيَا قَبِيحَ الْوَجْهِ حَسِّنِ الْعَمَلْ   لاَ تَجْمَعَنْ بَيْنَ الْقَبِيحَيْنِ مَثَلْ
فَلَيْسَ مُؤْمِناً سِوَى مَنْ جَمَعَا   هَذِى الصِّفَاتِ فَافْهَمَن مُسْتَمِعَا
مَنْ كَانَ مِنْهُ الْخَلْقُ ذَا أَمَانِ   فِي الْمَالِ وَالأَهْلِ وَفِي الْأَبْدَانِ
مُلازِماً لِلْحَقِّ فِي حَالِ الرَّخَا   وَحَالِ الاشْتِدَادِ حَافِظَ الإِخَا

---

(١) هو الشيخ محمد بن الحواري ، الضرير المشهور ، وقد سبق ذكره .

(٢) قوله : «حمال الأثب» ثمره ، والأثب شجر ينبت بنفسه فى بلدان الجبل . ا هـ ص .

يَرْجُو وَيَخْشَى خَالِقَ الْبَرَايَا   وَعَامِلاً بِمُقْتَضَى الْوَصَايَا
وَقَلْبُهُ يَخْشَعُ والأَعْضَاءُ   تَخْضَعُ مِنْهُ فَلَهُ الثَّنَاءُ
لأَنَّهُ بِقَلْبِنَا الْخُشُوعُ   يَكُونُ والأعْضَا بِها الْخُضُوعُ
وَيَجْعَلَنَّ مَن يَكُونُ مُؤمِنَا   رَجَاءَهُ وَخَوْفَهُ مُتَّزِنَا
وَلَيْسَ يَرْجُو اللّهَ إلا خَائِفُ   وليْسَ يَخْشَى اللّهَ إلا عَارِفُ
سَأَلْتُ رَبَّ الْعَرْشِ أَنْ أَكُونَا   مِمَّنْ رَجَا وَخَافَهُ يَقِينَا
إنَّ مِلاكَ الّدِينِ يَاصَاحِ الْوَرَعْ   وإنما يَهْدِمُهُ مِنْكَ الطَّمَعْ
نَفْسُكَ والدُّنْيَا مَعَ الشَّيْطَانِ   إنْ تَعْصِهِمْ تَنْجُ مِنَ النِّيْرَانِ
طُوبَى لِمَن يَعْصِمُهُ مَوْلاهُ   مِنْ كَيْدِهِمْ وَيَمْلُكَنْ هَوَاهُ
وَإِنَّهُ لا شَكَّ مِنْ طُولِ الأَمَلْ   يَكُونُ تَرْكَ الْخَيْرِ مَعْ كُلِّ كَسَلْ
لأَنَّ مَن يَطُولُ فِيهِ أَمَلُهْ   لا شَكَّ أَنَّهُ يَسُوءُ عَمَلُهْ
أَمَلُهُ عَنْ كُلِّ خَيْرٍ قَاطِعُ   طَمَعُهُ عَنْ كُلِّ حَقٍّ مَانِعُ
وَمَن رَأَى الآجَالَ في مَسِيرِهَا(١)   يَبْغُضُ ذِى الآمَالَ(٢) في غُرُورِهَا
وَأَشْجَعُ النَّاسِ فَتًى قَدْ جَاهَدَا   هَوَاهُ حَتَّى صَارَ فِيهَا زَاهِدَا
أَرْبَعَةٌ مِنْ شَأْنِهِمْ قَدْ عُجِبَا   مَنْ بُسِطَتْ دُنْيَاهُ ثُمَّ ذَهَبَا
صَارَ إلى النَّارِ لَدَى عُقْبَاهُ   وَآخَرٌ قَدْ قُبِضَتْ دُنْيَاهُ
في جَنَّةِ الْخُلْدِ غَداً مَأوَاهُ   وَوَاحِدٌ يَفُوتُهُ دَارَاهُ

---

(١) قوله : «ومن رأى الآجال ... الخ» هذا عقد حديث مروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : «لو رأيتم الأجل ومسيره لابغضتم الأمل وغروره» .

(٢) الآمال مفعول به بدلا من اسم الإشاره .

وَآخَرٌ قَدْ حَازَ لِلدَّارَيْنِ فَأَسْأَلُ الرَّحْمٰنَ خَيْرَ ذَيْنِ
وَأَرْبَعٌ نَالَ بِهَا الأَبْدَالُ مَنْزِلَةَ الأَبْدَالِ فِيمَا قَالُوا
بِالْجُوعِ وَالصَّمْتِ وَبِاعْتِزَالٍ عَنَ الْوَرَى وَسَهَرِ اللَّيَالِى
وَصَابِرٌ عَلى الْقَضَا أَفْضَلُ مِنْ عَبْدٍ عَلَى النَّعْمَاءِ أَمْسٰى يَشْكُرَنْ
لِأَنَّهُ أَعْظَمُ فِي الْمَشَقَّةِ وَعِنْدَ ذَاكَ شَاكِرٌ لِلنِّعْمَةِ
فَهْوَ صَبُورٌ وَشَكُوْرٌ جَمَعَا وَصْفَيْنِ صَارَ بِهِمَا مُرْتَفِعَا
وَأَفْضَلُ الطَّاعَةِ مَاقَدْ جَبَرَا عَلَيْهِ نَفْسَهُ عَلَيْهَا صَبَرَا
وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَا مَا نَشِطَتْ إِلَيْهِ نَفْسُهُ وَفِيهِ انْبَسَطَتْ
وَقِيلَ أَحْوَالُ النُّفُوسِ تَخْتَلِفْ وَكُلُّ شَخْصٍ فَلَهُ مَاقَدْ أَلِفْ
وَكُلُّهَا مُوَصِّلٌ لِلْجَنَّةِ إن وَافَقَ الفِعْلُ طَرِيقَ السُّنَّةِ
وَبَدَلُ الفَرْضِ يُقَالُ أَفْضَلُ مِنْ نَفْلِهِ إِنْ شَاءَهُ الْمُنْتَفِلُ
لأَنَّهُ نَفْلٌ حَوَى احْتِيَاطَا إِنْ كَانَ تَضْيِيعٌ فَهٰذا احْتَاطَا
وَلَسْتُ أَرْضَاهُ وَمَا قَدْ عُلِّلا بِهِ فَذَاكَ الْوَصْفُ وَصْفٌ أُهْمِلا
الْمُصْطَفَى وَصَحْبُهُ الْأَبْرَارُ تَنَفَّلُوا أَلِلدَّنِيِّ اخْتَارُوا ؟
حَثَّ عَلَى التَّنَفُّلاتِ الْمُصْطَفَى مَاحَثَّنَا لِبَدَلٍ لَمْ يُعْرَفَا
وَفِي حَدِيثٍ جَاءَ عَنْهُ يُجْبَرُ فَرْضٌ بِنَفْلٍ وَهْوَ فَضْلٌ يُشْكَرُ
فَمَا عَنَاهُ مَن يُفَضِّلُ البَدَلْ يَحْصُلُ فِي النَّفْلِ لِمَنْ قَدِ انْتَقَلْ
ثُمَّ قِيَامُ اللَّيْلِ قِيلَ أَفْضَلُ مِنْ كُلِّ نَفْلٍ لَيْسَ عَنْهُ يُعْدَلُ
وَالفَضْلُ فِي الفَرْضِ هُوَ الإِبْدَاءُ وَالفَضْلُ فِي النَّفْلِ هُوَ الإِخْفَاءُ
مِنْ هٰاهُنَا الصَّلاةُ فِي الْجَمَاعَهْ أَفْضَلُ وَهْيَ أَرْبَحُ الْبِضَاعَهْ

وَالصَّدُقَاتُ مِثْلُ هَذَا الْحَالِ   فِي فَرْضِهَا الإِظْهَارُ لِلأَفْعَالِ
وَنَفْلِهَا الاْخْفَاءُ فِيهِ أَفْضَلُ   إلا لِلاِقْتِدَا بِمَنْ قَدْ يَفْعَلُ
فَإِنَّ مَن يَكُونُ الاقْتِدَاءُ   بِهِ فَفَضْلُ فِعْلِهِ الإِبْدَاءُ
لأَنَّهُ بِذَا يَكُونُ سَبَبَا   نَجَاتِهِمْ وَالْفَضْلُ فِيهِ وَجَبَا
وَإِنْ أَتَى الأَمْرُ مِنَ السَّمَاءِ   فَلَيْسَ غَيْرُ الصَّبْرِ لِلْقَضَاء
وَمَا عَلَيْكَ إِنْ فَرَرْتَ مِنْهُ   عَارٌ وَلا يُطَاقُ تَدْفَعَنْهُ
وَلَم يَفِرّ الْمُرْسَلُونَ وَالنَّبِى   مَافَرَّ نَحْوَ الْغَارِ خوف الرَّهَبِ
لٰكِنْ خُرُوجُهُ لِمَا قَدْ أُمِرَا   بِهِ مِنَ الْهِجْرَةِ حَيثُ ائْتَمَرَا
لَمْ يُؤْمَرَنَّ بِالْقِتَالِ فَاعْلَمَا   كَيفَ يَصِحُّ أَن يُقَالَ انْهَزَمَا
فَفَرْضُهُ الخُرُوجُ نَحْوَ يَثْرِبَا   وَبِدُخُولِهَا القِتَالُ وَجَبَا
وَالْمُصْطَفَى لَمْ يَتأَخَّرْ شِبْرَا   فِي مَوْقِفٍ كَيفَ يُقَالُ فَرَّا
فَنِسْبَةُ الْفِرَارِ فِي جَنَابِهِ   كَبِيرَةٌ إِذْ لَم تَكُنْ مِن بَابِهِ
وَالصَّائِغِيُّ بِأَبِى مُحَمَّدِ   فِي نِسْبَةِ الْفِرَارِ صَارَ مُقْتَدِى
وَتِلْكَ غَلْطَةٌ بِهَا قَدْ قَذَفَا   وَهْمُ أَبِي مُحَمَّدٍ وَالْحَرَفَا
وَهَذِهِ دُنْيَاكُمُ مَنَازِلُ   فَرَاحِلٌ فِيهَا الوَرَى وَنَازِلُ
وَإِنها تُشْبِهُ حُلْمَ النَّائِمِ   مَا خَيْرُ عَيْشٍ لَمْ يَكُن بِدَائِمِ
فَكُلَّمَا اسْتَغْنَيْتَ عَنْ شَيْءٍ دَعِ   فَلا تُحَاوِلْهُ وَلَوْ لَمْ يُمْنَعِ
وَرُبَّ حَتْفٍ فَوْقَهُ يَاقُوتُ   أَوْ ذَهَبٌ وَكُلُّهُ يَفُوتُ
مَنْ عَاشَ فِي الدُّنْيَا رَأَى مَاسَاءا   وَمَا يَسُرُّهُ جَمِيعاً جَاءا
لٰكِنَّ مَا يَسُرُّهُ قَلِيلُ   وَمَا يَسُوؤهُ بِهَا جزِيلُ

وَأَعْرَفُ الْخَلْقِ بِنَقْصِ النَّفْسِ   أَتَمُّهُمْ (١) فِي عَقْلِهِ وَالْحِسِّ
وَأَجْهَلُ الْخَلْقِ فَتًى أَعْمَاهُ   عَنِ اتِّبَاعِ دِينِهِ هَوَاهُ
لَوْلاَ الْهَوَى لَمْ يَهْوِ فِي النِّيْرَانِ   خَلْقٌ مِنَ الْجِنِّ أَوِ الإِنْسَانِ
وَلاَ حَلا عِنْدَ أُولِي الْكُفْرَانِ   كُفْرٌ مِنَ الْفِسْقِ أَوِ الْعِصْيَانِ
لٰكِنْ هَوَى النَّفْسِ يَكُونُ مُهْلِكَا   لِكُلِّ مَن لِعَقْلِهِ تَمَلَّكَا
لَقَدْ أَتَى فِي الْأَثَرِ الْمَنْقُولِ   بَأَنَّهُ الآفَةُ لِلْعُقُولِ
وَجَنَّةُ الْخُلْدِ تَكُونُ مَأْوَى   لِمَنْ نَهَى النَّفْسَ وَطَابَ مَثْوَى
دُنْيَاكُمُ مَشْحُوْنَةُ الرَّزَايَا   فَهْيَ بَهَا مَمْلُوءَةُ الزَّوَايَا
إِيَّاكَ وَالدُّنيا فَدَعْهَا وَاسْلَمِ   وَكُن لَهَا أَخا اجْتِنَابِ تَغْنَمِ
كَمْ أَهْلَكَتْ مَنْ كَانَ ذَا غُرُورِ   بمَا بِهَا نَالَ مِنَ السُّرُورِ
أُنْظُرْ إلى تِلْكَ الْقُرُونِ الْمَاضِيَهْ   قُصُورُهُمْ قَدْ تَرَكُوهَا خَالِيَهْ
فَأيْنَ عَادٌ وَابْنُهُ شَدَّادُ   وَمَنْ لَهُ كُلُّ الْوَرَى يَنْقَادُ
لاشَكَّ فِيهَا أنهَا غَدَّارَهْ   صَرَّاعَةٌ لِأَهْلِهَا مَكَّارَهْ
وَحُبُّها رَأْسُ الْخَطَايَا فَاعْلَمِ   فَحُبُّهَا آفَةُ كُلِّ مُجْرِمِ
أَيْقَنْتُ اَنَّ مَنْ عَليها فَانِي   وَيَبْقَ وَجْهُ رَبِّنَا الدَّيَّانِ
لَوْ اَنَّ إنْسَاناً بِهَا يُخلَّدُ   كَانَ الرَّسُولُ(٢) المُصطَفَى مُحمَّدُ
صَلَّى عَليه رَبُّهُ وَسَلَّمَا   مَاحَنَّ رَعْدٌ بالدُّجَى وَهَمْهَمَا

---

(١) أتمهم : أي اكملهم .

(٢) قوله : «كان الرسول» اسم كان وخبرها محذوف تقديرهُ ، كان الرسول محمد صلى الله عليه وسلم مخلدا ، فيها لو كان بها خلود مخلوق .

لَوْ عَدَلَتْ قِلامَةَ الظُّفْرِ(١) لَمَا   أَعْطَى الإِلٰهُ مُلْكَهَا مَنْ ظَلَمَا
بَلْ جُعِلَتْ لِلْمُؤْمِنِينَ سِجْنَا   وَجَنَّةً لِلْكَافِرِينَ تَفْنَى
يَاوَيْلَ مَنْ جَنَّتُهُ الدُّنْيَا وَمَا   لَهُ مِنَ الأُخْرَى نَصِيبٌ قُسِمَا
وَجَاءَ فِي الدُّنيا لَنَا الْخِطَابُ   مُصَرِّحاً بِأَنَّهَا خَرَابُ
وَكُلُّ مَن يَعْمُرُهَا فَأَخْرَبُ   مِنْهَا وَبِالْخَيْبَةِ مِنْهَا انْقَلَبُوا
دَعْ عَنْكَ دُنْيَا عَنْ قَرِيبٍ تَخْرُبُ   وَمَابِهَا عَمَّا قَلِيلٍ يَذْهَبُ
وَاعْمَلْ لأُخْرَىٰ إِنَّهَا لَدَارُ   تَبْقَى وَمَافِي سَكْنِهَا أَكْدَارُ
وَإِنْ طَلَبْتَ الْعِزَّ كُن بِالطَّاعَهْ   طَالِبَهُ وَلِلْغِنَى الْقَنَاعَهْ
إِنَّ الْغِنَا عَنِ الْمُلُوكِ أَفْضَلُ   حَالاً وَبِالإِنْسَانِ طُرًّا أَجْمَلُ
أَيَا زَمَاناً أَلْبَسَ الأَحْرَارَا   مَهَانَةً وَذِلَّةً وَعَارَا
فَلَسْتَ عِنْدِى بِزَمَانِ خَيْرِ   وَهٰكَذَا قَدْ قَالَ فِيكَ غَيْرِى
وَقَالَ أَهْلُ الصِّدْقِ وَالأَمَانَهْ   لَسْتَ زَمَناً أَنْتَ بَلْ زَمَانَهْ(٢)
إِنْ دُمْتَ لا نَبْكِي عَلَى مَفْقُودِ   كَذَاكَ لا نَفْرحُ بِالَمْولُودِ
خَمْسَةُ أَشْيَاءَ طَهُورُ الْقَلْبِ   يَذْكُرُهَا عَنِ النَّبِيِّ الحِبِّ(٤)
أَن يَذْكُرَ الْمَوْتَ كَثِيراً حَتّى   يَلِينَ مِنْهُ الْقَلْبُ أَوْ يَنْفَتَّا(٥)
وَيَذْكُرَ الذَّنْبَ إِلَى أَن يَسْتَحِي   مِن رَبِّهِ عَنِ الْمَعَاصِى ينتحي

---

(١) القلامة : ما يقص من الظفر .

(٢) زمانه : أي هرم وضعف .

(٣) قوله : «إن دمت ... الخ» هذا مأخوذ من قول القائل

هـذا الزمـان الـذى كنـا نحاذره   فى قول كعب وفى قول ابن مسعود
دهـر بـه العدل مـردود بأجمعـه   والبغي والظلم فيـه غير مـردود

(٤) الحِب : بالكسر هو الحبيب .

(٥) ينفتا : أي يتصدع ويتفرق .

وَيذْكُرَ الْجَنَّةَ حتَّى يَرْغَبا　　فِيهَا فَإنها أَجَلُّ مَطْلَبا
وَيذْكُرَ النِّيرَانَ والْعَذَابَا　　حَتّى تَخَافَ نَفْسُهُ الْعِقَابَا
وَيذْكُرَنْ بَارِئَهُ كَثِيرَا　　حَتَّى يَرَى مِن نَفسِهِ التَّقْصِيرَا
مَنْ يَعْشُ عَنْ ذكْرِ الآلَهِ قُرِنَا　　بِهِ عَدُوُّهُ الَّذي قد لُعِنَا
يَمُدُّهُ فِي الْغَيِّ وَالضَّلاَلِ　　يَجُرُّهُ لِسَيِّءِ الأَعْمَالِ
مَاعُبِدَ اللّهُ بِشَيءٍ يَافتَىٰ　　أَفْضَلَ مِنْ فِقْهٍ كَذَا القَوْلُ أَتَى
وَلَفَقِيهٌ (٢) وَاحِدٌ أَشَدُّ　　مِنْ أَلْفِ أَلْفِ عَابِدٍ يُعَدُّ
أَشَدُّ فِي الأَمْرِ عَلَى الشَّيْطَانِ　　لِأَنَّهُ العَارِفُ بِالْمَعَانِي
يَدْرِي مَصَائِدَ الْعِدَى فَيَحْذَرَا　　وَقُوعَهَا وَيُحْبِرَنْ بِهَا الْوَرَى
أَبْكِي عَلى مَافَاتَ مِنْ زمَانِي　　فَارَقْتُ فِيهِ طَاعَةَ الْمَنَّانِ
وَلَمْ أَكُنْ بِالْعِلْمِ ذَا انْتِفَاعِ　　فِيهِ مَضى بِاللَّهْوِ وَالضَّيَاعِ
يَاصَارِفاً عَنْ قَلْبِهِ الْقِيَامَهْ　　وَذِكْرِ مَافِيهَا مِنَ النَّدَامَهْ
لا تَنْسَيَنْ نَارَ الْجَحِيمِ وَالْعِبَرْ　　فَإنها لِمَن يَرَى إِحْدَى الكُبَرْ
وَخفِّفِ الْحِمْلَ فَإِنَّ الْعَقَبَهْ　　طَوِيلَةٌ تَكْسِرُ مِنْكَ الرَّقَبَهْ
وَأَكْثِرِ الزَّادَ فَإِنَّ السَّفَرَا　　مَسافَةٌ بُعْدى تَلمُّ الْخطَرَا
وَالبَحْرُ لا شَكَّ بِهِ عَمِيقُ　　فَاعْمَل لَهُ سَفِينَةً تُطِيقُ (٣)

---

(١) قوله : «من يَعْشُ» أى من يُعْرِض وهو مأخوذ من الآية الكريمة ﴿وَمَن يَعْشُ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقَيِّضْ لَهُ شَيْطَاناً فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ﴾ .

(٢) قوله : «ولَفقيه ... الخ» قد سبقه الى هذا من قال
وإن فقيها واحدا مُتَوَرِّعَا　　أشَدُّ على الشيطان من ألف عابد

(٣) تطيق : أى تطيق عبر هذا البحر الزاخر العميق .

وَأَخْلِصِ النِّيَّةَ يَاغَرِيرُ   فَإنما نَاقِدُهَا بَصِيرُ
وَنَسْأَلُ اللّهَ لَنَا السَّلامَهْ   مِنَ الدِّمَا وَالإِثْمِ وَالظُّلامَهْ
إِنَّ الدُّنَا (١) سَرِيعَةُ الزَّوَالِ   وَهٰذِهِ الْأُخرى عَلى إقْبَالِ
أَشْرَاطُهَا(٢) مَنْذُ زَمَانٍ وُجِدَتْ   وَهْيَ الَّتِى بِالْعَقْلِ مِنهَا أُدْرِكَتْ
فَإنها عَقْلِيَّةً تَكُونُ   وَبَعْضُهَا الْحِسِّيُّ إذْ يَبِينُ
أَخْبَرَنَا بَأَنَّهَا قَرِيبُ   إِلٰهُنَا وَالمُصْطَفى الْحَبِيبُ
بَعْثُ مُحَمَّدٍ لَهَا عَلاَمَهْ   وَجَعْلُهُ آخِرَهُمْ كَرَامَهْ
فَهْوَ خِتَامُ الرُّسْلِ لاَ يُوحٰى إلى   مَن بَعْدَهُ وَلا يَكُونُ مُرْسَلا
وَإنما الْمَسِيحُ يَحْكُمَنَّا   بِشرْعِهِ إنْ قِيلَ يَنْزِلَنَّا
فَهْوَ كَوَاحِدٍ مِنَ الأُمَّةِ لا   يَخْتَصُّ دُونَهُم(٣) بِشَرْعٍ مَثَلا
كَذَاكَ مِنْ عَلامَةِ السَّاعَةِ أَنْ   يَكونَ في الأَشْرَارِ تَمْلِيكُ الزَّمَنْ
وَالْمَكْرُ قَدْ يَكُونُ في الْكِبَارِ   وَالْعِلْمُ قَدْ يَكُونُ في الصِّغَارِ
وَيَكْثُرُ التَّسَرِّى حَتَّى تَلِدَا   رَبَّتَها (٤) الْأُنْثَى كَمَا تُعُوِّدَا
وَتَشْرَعُ الأَعْرَابُ في الْبِنَاءِ   وَالْكُلُّ مِنْ ذَلِكَ أَمْرٌ جَائِي(٥)

---

(١) قوله : «الدنا» يعنى الدنيا .

(٢) أشراطها : علاماتها .

(٣) وفي نسخه : «دونه» .

(٤) قوله : «حتى تلدا ربتها ... الخ» قد قيل فى تأويله بوجوه ، وأحسنها وأقربها إلى الفهم ما قاله بعضه من أنه يكثر بيع الإماء فيبيع السيد سريته أم بنته الصغيرة فى مكان غير بلده ، ثم لا تزال تباع من مكان مكان آخر ، ثم بعد طول المدة تجلب إلى بلد ابنتها فتشتريها ، وهى لا تعرفها أنها أمها ، فتملكها فتكون رً وقيل بل هذا إخبار عما يقع فى آخر الزمان من كثرة التسرى فتلد السَّرِّيه من سيدها فتكون ابنتها الحرة مع أمها الأمة بمنزلة السيدة والله أعلم .

(٥) جائى : هو صفة الأمر .

وَبَقِى الدَّجالُ وَالمُكَلِّمَهْ (١)   وَفَتْحُ يَأْجُوجٍ فَلا تَسْتَبْهِمَهْ
وَالشَّمْسُ إِنْ تَطْلُعَ مِن مَغْرِبِهَا   يَنسَدُّ بَابُ التَّوْب مِن مَطْلَبِهَا
لأَنَّهَا تُؤْذِنُ بِالتَّدَاعِي   وَبِخَرَابِ هَذِهِ الأَنْوَاعِ
أَسْتَغْفِرُ اللّهَ مِنَ الذُّنُوبِ   وَكُلِّ عِصْيَانٍ جَرَىٰ وَحُوبِ
عَلِمْتُ هَذَا أَوْ أَكُنْ لَمْ أَعْلَمِ   مِن عَمَلٍ قَدْ كَانَ أَوْ مِن كَلِمِ
لا فَوزَ إلا لِلمُطِيعِ الزَّاهِدِ   أَوْ رَجُلٍ عَنِ الْحَرَامِ بَاعِدِ
أَوْ رَجُلٍ تَابَ وَلَمْ يُصِرَّا   مِن بَعْدِ مَا عَصَى وَأَبْدَى الْكُفْرَا
وَاللّهِ لا أَرْضَىٰ سِوى الإِيْمَانِ   دِيناً وَلا رَبًّا سِوى الْمَنّانِ
وَقَد رَضِيتُ بِمُحَمَّدٍ نَبِيِّ   وَبِالقُرآن مُقتَداً فِي مَذْهَبي(٢)
كَذَاكَ بِالاسلامِ دِيناً أَرضَى(٣)   لاَ غَيرَه وَإِنْ عَلَّي يُقْضَى (٤)
يَارَبِّ وَفِّقنِي لِما فِيهِ رِضى   وَنَجِّنِي اللَّهُمَّ مِن حَرِّ لَظَى(٥)
وَاجْعَل لِّي يَاربِّ مِن الإِيمانِ   حَظًّا وَاعْصِمنِي مِنَ الشَّيطانِ
وَاجعَل إِلٰهي جَنَّةَ الفِردوسِ   مَأْوَايَ وَاصْرِفْ عَنِّي كُلَّ بُؤسِ
وَجِرْنِي يَارَبِّ مِنَ النِّيرَانِ   وَوَقِّنِي جَوامِعَ العِصْيَانِ
وَارْزُقني يَاربِّ قَرِيناً عَالِما   أَكُن بِهِ مِنَ الذُّنوبِ سَالِما

---

(١) المكلمة : هى الدابة التى ذكرها الله تعالى فى آخر سورة النمل ، واختلفوا فى التكليم ما هو ، فقيل : هو من الكلام ، وقيل هو من التجريح ليكون لهم علامة من أجل ذلك قرأ بعضهم بكسر همزة إن فى الآيه .

(٢) وفى نسخه «فى المذهب» .

(٣) أي يحكم . والمعنى وإن أجبرت على غير الإسلام لا أرضى بمفارقته ا هـ ص .

(٤) يقضى : أي أقتل .

(٥) قوله : « رضى » بالضاد الساقطة و «لظى» بالمشاله .

باب الدعاء

إنَّ الدُّعاءَ لَسِلاَحُ المؤْمِنِ   فَإنْ دَعَوْتَ فَبِهَا (١) فَاسْتَيْقِنِ
قَد وَعَـد الإلٰـهُ بِالإجَابَـه   لِمَنْ دَعَا مُمْتَثِلاً خِطَابَـه
فَـإنْ دَعَـوْتَ لاَ تُقَيِّدَنَّـا   فَلا تَقُل إن شِئتَ فَاغْفِرنَّا
فَإنَّـهُ لَـيسَ لِرَبِّى مَكْـرَهُ   يَفْعَـلُ مَـايَشَا وَلاَ يُنَبَّـهُ
وَفِي الدُّعاءِ رَحْمَةٌ قَدْ أُهْدِيَت   فَاغتَنِم الرَّحْمَةَ حِينَ مَا أَتَتْ
وَفِي ثَلاثَةٍ مِنَ الأَوْقَـاتِ   إجَابَةُ الدُّعَا مَعَ الإِخْبَاتِ (٢)
عِندَ الْقِتَالِ وَنُزوُلِ الْمَطَرِ   وَبَعْدَ فَرْضِ الصَّلَوَاتِ فَاشْكُرِ
تُفتَحُ أَبْوابُ السَّما وَتُرفَع   أعْمَالُنَا بِهَا الدُّعَاءُ يُسْمَعُ
وَإِنْ فرَغتَ مِن صَلاةٍ فَانْصَبِ   وَادْعُ الإِلٰهَ وَلَهُ فَلْتَـرغَبِ
وَهَكَذَا فِي الثُّلُثِ الأَخيرِ   مِن لَيْلِهِ يُسمَـعُ لِلشَّكُـورِ
وَبِبُطونِ الأَيدِي (٣) يُكرَهَنَّا   مِنكَ الدُّعا يُقَالُ فَاتْرُكَنَّـا
لأَنَّـهُ شِعَـارُ قَومِنَـا وَلاَ   يُكَرهُ أَنْ تَرفَعَ الأَيدِى مَثَلا
قَدْ رَفَعَ المُختَارُ فِي مَوَاطِنِ   عِندَ الدُّعا بِظاهِرٍ وَبَاطِنِ
وَحَاجِبٌ (٤) وَهوَ أَبُو مَوْدُودِ   يَفعَلُهُ فِي مَوقِفٍ مَشْهُودِ

---

(١) قوله : « فبها » أي بإجابة الدعاء ، لأن الله وعد بها ، والله لا يخلف الميعاد .

(٢) الإخبات : التضرع والإخلاص .

(٣) قوله : «وببطون الأيدي» أي يجعل ظهورها فى الفخذين وبطونها إلى السماء ، قلت : ولكن كونه شعار قومنا لا يدل على الكراهه إذا لم يكن عليها دليل آخر .

(٤) قوله : «وحاجب» هو أبو مودود حاجب بن مَوْدُود من تلاميذ أبي عبيدة ، وقد مر ذكره عند قوله فى باب الدلاله حاكيا قول أبى عبيدةَ .

فِي عَرفَاتٍ كَانَ ذَاكَ مِنهُ   فَأَخذوُا جَوَازَ ذَاكَ عَنْهُ
وَقِيلَ بَلْ فِي غَيرِها مَكرُوهُ   وَجَائِزٌ فِيها لِما رَوُوهُ
وَأَنتَ تَدرِى إن ذَا التَّقْيِيدَا   مِن فِعلِ حَاجبٍ يُرَى بَعِيدَا
لَأَنَّهُ لَو كَانَ شَرْعاً مَثلا   مَاصَحَّ أَن يُقيِّدَنَ الْمُرْسَلا (١)
لِأَنَّ فِعلَهُ بِموضِعٍ فَلا   يَكُونُ فِي سِواهُ مَنْعاً حُظِلا
فَكَيفَ وَهوَ فِعلُ عَالِمٍ فَقَط   لاَ يؤُمَنَنْ مَنَ الْخطَا أَو الْغَلَطْ
مَعْ أَنَّهُ فِي مَشْهَدٍ قَدْ فَعلَهْ   وَلَم يَقُل فِي غَيْرِ ذَا لاَ تَفعَلَهْ
يَارَبِّ أَدعُوكَ بِما دَعاكَا   ذُو النُّونِ(٢) لَمَّا خشِيَ الْهَلاَكَا
فَنَجِّنِي يَارَبِ مِنْ كُلِّ الْبَلا   كَمِثْلِ مَا نَجَّيْتَهُ إِذْ حَصَلاَ
وَمِثْلُ مَا حَسَّنتَ رَبِّي خَلْقِي   فَحَسِّنِ اللَّهُمَّ مِنِّي خُلُقى
أَقُولُ يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ   وَمَنْ هُوَ الْعَالِمُ بِالْغُيُوبِ
ثَبِّتْ عَلَى الطَّاعَةِ رَبِّى قَلْبِي   حَتَّى أَمُوتَ فِي رِضَاكَ رَبِّي
وَنَجِّنِي مِنْ دَرَكَاتِ النَّارِ   إِنَّكَ أَنتَ عَالِمُ الْأَسرَارِ
وَارزُقْنِي يَارَبِّ الْخُلودَ فِي غَدِ   بِجَنَّةِ الْمَأْوَى وَعَيْشٍ رَغَدِ
فَأَنتَ أَهلُ الْفَضْلِ وَالإِحْسَانِ   لَيْسَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ثَانِي
وَالْحَمدُ لِلّهِ عَلَى مَا يَسَّرَا   مِن نَظمِها فَقَدْ نَظَمتُ (جَوْهَرا)
وَمَا رَأَيتَهُ مِنَ التَّحْرِيرِ   فَهُوَ مِنَ اللّهِ لِذَا الضَّرِير (٣)

---

(١) المرسلا : أي المطلق . المصنف .

(٢) ذو النون : هو نبى الله يونس بن متى عليه السلام ، قال الله تعالى : ﴿وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِباً فَظَنَّ أَلَّن نَقدِرَ عَلَيْهِ﴾ الآية ، وقد قيل فى معنى «فَظَنَّ أَلَّن نَقْدِرَ عَلَيْهِ» أي فظن أن لن نُضيِّق عليه ، وقيل «فظَنَّ أن لَّن نَقدِرَ عَلَيْهِ» إلقاءه فى البحر ، والتقاء الحوت له ، والنون هو الحوت فيما قيل .

(٣) الضرير : أي الأعمى ، لأنه كان رضى الله عنه أصابه العمى فى صغره ؛ بسبب الجدرى فيما أحسب .

وَعِنْدَ ذَاكَ فَأنَا أَشْكُرُهُ   لِكَوْنِهِ الأَصْلَ الَّذى أَذْكُرُهْ
قَدْ صَارَ لِي أَصْلاً وَصِرْتُ أَتْبع   آثَارَهُ لَكِنَّنِي أُفَرِّعُ
وَأَذْكُرُ الْوَجْهَ أَو التَّعْلِيلاَ   وَتَارَةً قَدْ أَذْكُرُ الدَّلِيلاَ
وَأَكْشِفُ اللِّثَامَ عَمَّا أَشْكَلاَ   مُفَصِّلاً لِمَا لَهُ قَدْ أَجْمَلاَ
مُبَيِّناً تَضْعِيفَ (١) مَا أَرَاهُ   مُستَضْعَفاً وَإِن يَكُن رَآهُ
مُرَجِّحاً فِي غَالبِ الأَحْوَالِ   مَاكَانَ رَاجِحاً مِنَ الأَقْوَالِ
وَرُبَّما أُخَالِفُ الْمَشْهُورَا   أَوْ أَذْكُرَن مَالَمْ يَكُن مَذْكُورَا
لِأَنَّني أَقْفُو الدَّلِيلَ فَاعْلَمَا   لَم أَقْتَصِرْ عَلَى مَقَالِ الْعُلَمَا (٢)
فَالْعُلَمَاءُ اسْتَخْرَجُوا مَا اسْتَخْرَجُوا   مِنَ الدَّلِيلِ وَعَلَيْهِ عَرَّجُوا
فَهُمْ رِجَالٌ وَسِوَاهُمْ رَجُلُ   وَالْحَقُّ مِمَّنَ كَانَ حَتْماً يُقْبَلُ
فَمَوْرِدُ الْكُلِّ هُوَ الدَّلِيلُ   يَقصِدُهُ مَن لَهُمُ التَّحْصِيلُ (٣)
وَرُبَّما تَفَاوَتْ (٤) الأَفهامُ   فِيهِ فَيَكْثُرَنْ (٥) بِهِ الزِّحَامُ
فَيَنشأُ الْخِلاَفُ بَيْنَهُمْ كَما   تَرَاه فِي الْخِلاَفِ بَيْنَ الْعُلَمَا

---

(١) قوله : «تضعيف» بمعنى ضعف ، أي أبين ما أراه ضعيفا من الأقوال ، وإن راه صاحب الأصل .

(٢) يخبرنا المصنف رحمه الله فى هذه الأبيات ؛ تحدثا بنعمة الله أنه يستند على الدليل لا على نقل كلام العلماء ولا على مجرد الترجيح شأن العلماء المجتهدين ، الذين نبذوا التقليد وراءهم ظهريا ، واعتمدوا على الاعتداد بالدليل ، واستنباط الأحكام منه ، وذلك مشاهد فى تأليفه ، ويشير فى كلامه إلى ما روي عن بعض من أهل الصدر الأول ، لما سئل فقال : ما جاء عن الله ورسوله فعلى الرأس والعين ، وما جاء عن الصحابة فبعضه مقبول وبعضه مردود ، وما جاء عن التابعين فهم رجال ونحن رجال . وليس الناظم رحمه الله ممن يسودون ويقولون نحن مؤلفون . ولا من الذين يتهوّكون ويحتطبون بالليل ، ولكنه محقق مدقق . جزاه الله عن الدين والعلم خير جزاء ، ونفعنا بتآليفه أبو إسحاق .

(٣) التحصيل : أي حصول المعرفة .

(٤) تفاوت : أي تتفاوت بمعنى تتخالف .

(٥) فَيَكْثُرَنْ : أي فيشتد بينهم الخلاف .

كَذَلِكَ التَّحْقِيقُ لِلدّلائِـلِ   كَذَلِكَ التَّحْرِيرُ لِلْمَسَائِـلِ
لَمْ يَذْكُرِ الْأَصْلُ سِوى الْيَسِيرِ   لاَ يَبْلُغُ الْمِعْشَارَ فِي التَّقْدِيرِ
وَأَحْمَدُ اللّهَ عَلَى مَاوَهَبَـا   بِمَنِّهِ مَالَمْ أَكُـن مُحْتَسِبَـا
أَلْهَمَنِي رُشْدِى وَأَوْلَى فِكْرِي   فَهْماً وَعِلْما قَدْ حَشَى فِي نَحْرِي
لَسْتُ أُطِيقُ شُكْرَ مَا أَوْلاَنِي   وَعَدَّه كَلَّتْ (١) بِهِ لِسَانِـي
فَاجْعَلهُ فِي رِضَاكَ رَبِّي وَانْفَعَا   بِهِ الْعِبَادَ وَاسْتَجِبْ مِنِّي الدُّعَا
وَيَرْحَمُ اللّهُ فَتىً دَعَا لِي   مِنْ قَلْبِهِ فِي ظُلَمِ اللَّيَالِي
وَصَلِّ رَبِّي ثُـمَّ سَلِّمَنَّـا   عَلَى النَّبِـيِّ بَلِّغَنْـه عَنّـا
وَأَعْطِه يَارَبِّ مَا وَعَدتَّـهُ   مِن رُّتْبَةٍ بِهَا غَداً رِفْعَتُهُ
وَاحْشُرْنَا يَارَبَّاهُ فِي زُمْرَتِهِ   وَاجْعَلْنَا يَارَبَّاهُ فِي جِيرَتِـهِ
وَأَبْلِغِ الصَّلاَةَ وَالسَّلاَمَـا   أَصْحَابَـهُ وَآلَـهُ الْكِرَامَـا
وَاغفِر لأَشْيَاخِي وَلِلإِخْوَانِ   فِي حَاضِرٍ وَسائِرِ الزَّمَانِ
وَاخْتِم لِي اللَّهُمَّ بِالْغُفْرَانِ   مِنْكَ وَبالرَّحْمَةِ وَالرِّضْوَانِ

---

(١) كلّت : أى عييت وعجزت .

قوبلت هذه النسخة ــ بعون الله ــ وفضله ــ على النسخة الأصلية التى قرئت على المؤلف ــ رضي الله عنه وأرضاه ــ والتى نقلت عن المسودة كما هو مدون .

تمت الارجوزه المسماه بجوهر النظام
في يوم احدى عشر من شهر ربيع الاخر سنة ١٣٢٩
وكان تمام نقلها من المسودة
يوم ١٩ من شهر جمادى الاخرى سنة ١٣٢٩
والحمد لله رب العالمين

كلمـة المصحـح

أحْمَدُك يا الله علَى تمامِ النعمة ، فأنت المستحق لجميع المحامد ياذا المنة ، وأصليِّ وأسلم على نبيك العظيم ، ورسولك الكريم الذى أرسلته بشرائع الإسلام ، واصطفيْتَه على جميع الْأنام ، المبعوثِ بجواهرِ النِّظام . سيدِنا محمد بن عبدِ الله الشفيعِ يوْم تثبتُ فيه أقدام ، وتزل فيه أقدام ، وعلىَ آله وأصحابِه أهل الفضائلِ والإعْظامِ . الذين بلّغوا عن المصطفى ؛ ماملأ الكون عظمة وجلالا، فكانوا أهْلَ إجلالٍ وتفخيمٍ على مرورِ الأيام .

وبعدُ فقد نجز ـــ بحمد الله وتسديده ـــ كتابُ «جَوْهَرِ النِّظَامِ» . فى عِلْمَيِ الْأدْيَانِ والأَحْكَامِ . وظهر فى ثوْب قشيبٍ يَليق به ، وقد وشي بتعليقات للمصنف ، وللفقيرِ إلى الله مصححه ، فى طبع متقن نقي ، ندر أن يظهر فيه الْغَلَط . فى جمال يُبهر الناظر . ويبهج الخاطر .

و «جوهر النظام» كتابٌ لا يملك المرء أن يعبر عن كنوزه ، وما احتوى عليه من غوالى المسائل ، وذخائر العلم ، إنك لترى جاذبية عند مطالعته ، وروعة تمتلك النفس بتحقيقه ، وسهولة نظمه . وحسن تأليفه ، يقذف إليك بدون مشقة دُرَرَ مسائله ، ويُوَصِّلكَ إلى عويصٍ منها بلا عَناء . ويُقَرِّب ما صَعُب من مرامي

الفقه البعيد المدى ، وكثيراً ما يُوَضِّح المسئلةَ بِعِلَّتِها ومسْلك مَأخذِها ؛ حتى يكونَ القارىءُ مستجْمِعاً لما يَكتَنِفُها من البُرهان ، أو يحيطُ بها من التِّبيان . وهو منظومٌ لا كالنَّظْم . بل مُنَضَّدٌ بديع وسِفْر جامع ، حوى مالم تَحْوِهِ ضِخام المؤلفات . وحَرَّر مالم يُحَرِّرْه الْأصلُ ولغيره فات ، وقد ينأى كثير من الناس عن المنظوم وتستثقلِ النفسُ الأَراجيزَ فى الفنونِ الشرعية ، وَلكِنَّ المؤلفَ فى هذه الأُرجوزة بذل عنايته ، وأبدى مهارته ، فأفرغها فى قالب مقبول سائغ لكل مطالع ، كالشراب المعسول .

ثم ميّز أرجوزَته بحسن التّبْويبِ والتَّرتيبِ . وأضاف إليها شيئاً كثيراً مما نعتقد أنه من اجتهاده ، ومَازَها من التعقيد والفتاوَى الواهية ، وربما دعاه الأصل إلى إيراد مسئلة منها ، ولكنه يُعْقِبُها بأوجه البطلان .

ومن مزاياها ؛ شمولها لكثير من المصطلحات الفقهية ، وإضافته إلى فنونها مهمات للعالِم بها ملابسة ، كباب الضوابط ؛ فإنه جاء فيه بضبط ألفاظ ، لم نقف على ضبطها فى المطوَّلاَت .

ومن مزاياها ؛ استعمال كثير من مفردات اللغة الْعُمَانِيّة ، الخاصة بتلك القبائل ذات الْأُرُومة العربية العريقة ، قد أهملها أصحاب المعاجم اللغوية ، وَلَوْ اعتنى بها وبمدلولاتها بعض أهل العلم ، لكان فيها تآليف مهمة ، تزيد العربية اتساعا وثَرْوَةً . ولعناية المؤلف بإفادة العامة ، وما أحوجها إلى تلقينها العلم بكل وسيلة ـــ جعل أرجوزته فى غاية السهولة ، واحتوائها على ألفاظ

تفهمها هنالك العامة ، بل تناول حتى بعض ألفاظ عامية فى ذلك الوسط ، على ما يغلب فى الظن .

ومن مزاياها ؛ أن اختصت بجمع كثير من الآداب الإسلامية وحِكَم التشريع وأَلَمَّتْ ببعضِ أسرار اللغة العربية فى الاستعمال . فقد استعمل اللغة الشاذة وغير المشهورة ، كنصبه بلم تارة ، وإهمالها طوراً ، وجزمه بها بالسكون المقدّر على حرف العلة ، وكل ذلك وارد فى اللغة . على أنه لغة لقوم من العرب ، عند بعض أهل العلم ، على مافيه من القول ، ووجوه من الإعراب عند الجمهور من العلماء . وفى النصب بلم شواهد ، لكنها مُأَوَّلة بما يقرب من المشهور ، فما يقال هنالك يقال هنا . أما ورود الفعل بعد لم مرفوعا فلغة أثبتها ابن مالك ؛ من شواهدها :

لولا فوارس من نعم وأسرتهم يوم الصليفاء لم يوفون بالجار

ومن شواهد الجزم بالسكون المقدر على حرف العلة قوله :

ألم يأتيك والأنباء تنمى بما لاقت لبون بنى زياد

وفى هذا المقام تأويلات ليس هذا محلها فلتطلب من كتب العربية . وهل لنا أن نحكم بكون ما استعمله المؤلف من لغات بعض قبائل عمان ، ذلك مالا يجوز لنا القول فيه . واللغات مما لا يصح الحكم فيه لغير من وقف عليها بملابسة أهلها ، واستقر البحث فى ربوعها ، كما كان أئمة اللغة يفعلون فى الصدر الأول .

وبالجملة أن مَزَايا هذه الأرجوزة كثيرة ، يقف عليها من تصفحها ، وكلما أجاد التأمُّل فى مواضعها ، انكشف له من

مكنونها مالا يقدر من لُبَابِ الْعِلْمِ ، ووقف على براعة المؤلف وتبحره فى العلم ، ودرجة اجتهاده ، مع وقوفه على دقائق الحال الحاضره ؛ من حيث السياسة الاستعمارية ؛ التى طالما لعبت أدواراً فى تلك الأرجاء النائية . ولم تزل كذلك مما هو جدير بأهل العلم أن يحيطوا به علماً قبل غيرهم ، بل من الواجب عليهم كي يعطوه حكمه الشرعى ، ويعلموا كيف يكون العمل تلقاءه وبابتعاد أهل العلم عن تلك المواقف ، اتخذ العدو المعاول ، لهدم ما يعترضه فى سبيل مطامعه . ومن سكوتهم ؛ وجد حجة يلعب بها على عقول الذين ضعفت نفوسهم ، وسذجت أفكارهم ، فطوَّقَهُم بمكائِدِه ودهائه ، حتى أمسوا فى الْهالكين يَجْرُّون وراءهم ؛ ويلاتٍ ونكباتٍ لِقْومهم ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ، اللَّهُمَّ أنصر من نصر الدين وَاخْذُلْ من خذَله . وانصرنا على القوم الكافرين والظالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله .

*****

الفهـــرس

الجزء الثالث

الموضـــــوع	رقم الصفحة
كتاب الإباحة	٣
باب التعارف	٣
باب الدلالة	١٢
باب ما يباح فى جانب الأيتام	١٥
كتاب العطايا	٢٠
كتاب الإقرار	٢٦
كتاب الأمانة	٣٤
باب اللقطه	٣٩
باب الوقف	٤٤
باب الصافية	٤٧
باب أموال المساجد	٤٩
كتاب الأموال	٦١
باب الإجارة	٦١
باب الشريك في العمل	٧٥
باب ما تستحقه الأموال من حريم وغيره	٨٢
باب السواق	٨٨
باب الحريم	٩٣
باب الطرق	٩٦
باب صرف المضار	٩٩
باب الموات والأودية	١٠٣
باب قسم الأموال	١٠٦

تابع الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
كتاب الصكوك	١١٣
كتاب الوصايا	١٢٢
باب الإيصاء	١٢٢
باب الوصي	١٣٠
باب انفاذ الوصايا	١٣٥
باب وصية الأقربين	١٥٣
كتاب الميراث	١٥٨
باب ذوي السهام	١٦٠
باب العصبة	١٦٤
باب الأرحام	١٦٨
باب موانع الإرث	١٧٢
كتاب نظام العالم	١٧٩
باب الإمام	١٨٠
باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	١٩١
باب الحدود	٢٠٠
فصل حد المرتد	٢٠١
فصل حد المحارب	٢٠٢
فصل حد السارق	٢٠٤
فصل حد الزاني	٢٠٩
فصل حد القاذف	٢١٥
فصل اللعان	٢١٩
فصل حد الشارب	٢٢٠
باب الجهاد	٢٢٣

تابع الفهرس

رقم الصفحة	الموضـــــــــوع
٢٣٤	كتاب القضاء ....
٢٣٤	باب صفة القاضي وآدابه ....
٢٣٩	باب الدعاوي ....
٢٤٣	باب البينة ....
٢٥٣	فصل تعارض البينات ....
٢٥٥	باب اليمين ....
٢٥٩	باب القضاء فى الدماء ....

الجـزء الرابع

رقم الصفحة	الموضـــــــــوع
٢٧٩	السنن والآداب ....
٢٧٩	باب العلم ....
٢٨٨	باب العقل ....
٢٩١	باب النية ....
٢٩٤	باب سنن الفطرة ....
٢٩٩	باب ستر العورة ....
٣٠٤	باب اللباس ....
٣٠٨	باب الأكل والشرب ....
٣١٢	باب الطب ....
٣١٤	باب الرزق ....
٣١٧	باب حق الوالدين ....
٣١٨	باب حق الرحم ....
٣١٩	باب حق الجار ....
٣٢١	باب السلام وهو من حقوق الإسلام ....

تابع الفهرس

الموضـــــــــوع	رقم الصفحة
باب الاستئذان	٣٢٤
باب السارق	٣٢٥
باب السفر	٣٢٥
باب النصيحة	٣٢٦
باب الاعتذار	٣٢٧
باب الغيبة	٣٢٨
باب الحسد	٣٢٩
باب العجب والكبر	٣٣٠
باب النفاق	٣٣١
باب آداب التلاوة	٣٣٣
باب تفسير كلمات من القرآن وغيره	٣٣٦
باب الضوابط	٣٥٢
باب جامع الآداب	٣٥٥
باب الحكم	٣٧٠
باب أسباب الإثم	٣٧٨
بابا التوبة	٣٨١
باب الزهد	٣٨٩
باب الدعاء	٣٩٩
كلمة المصحح	٤٠٥

تنبيه

نبين للقارىء الكريم أن المصحح المذكور تحت التعليق (٢) في صفحة (١٥٢) هو غير الشيخ أبوإسحاق اطفيش وكذلك نستدرك على التعليق المذكور أن زيارة الشيخ ماجد للنور السالمي كانت في قرية بني صبح والمحادثة كانت بها ونتيجتها جعل المسئلة اجتهادية وأن الشيخ ماجد راجع عن تخطئته فيها . انظر نهضة الأعيان ص ١٣١ ــ ١٣٣ .

رقم الايداع ١٩٨٩/٦٧٢م

المطابع الذهبية ص.ب ٢٨٩٦ روي رمز بريدي ١١٢ تليفون ٦٩٩٩٧٢

Bibliotheca Alexandrina
0271622